مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

حاشية على شرح المنظومة البيقونية للزرقاني

المؤلف

عطية بن عطية (الأجهوري)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

عبد الوهاب

M

٨٦٢١٤

الفن : مصطلح حديث الرقم : ٤٩٩

العنوان : حاشية على شرح المنظومة البيقونية للزرقاني (ط)

اسم المؤلف : عطية الأجهوري الشافعي (ت ١١٩٠) حصة به

مصادره : دار الكتب العربية لمصطلح ٢١٤ ـ سركيس ٢٦٦ ـ الأعلام ٤/ ٢٢٨ طبروح

أوله : ... الحمد لله حمدا يوافي نعمه ...

آخره : ... وهو الحجا مقصور على العقل صرفه شاغل أعني شغلك عن بعيوب نفسه عيوب غيره والله أعلم بالصواب

اسم الناسخ :

نوع الخط وتاريخ النسخ : نسخ معتاد سنة ١٢٤٠ هـ تقريبا

ملاحظات : الأصل تصحيحات وتعليقات

عدد الأوراق : ٩٦ عدد الأسطر : ٢٣ المقاس : ١٧ × ٢٣ سم

المكتبة المصور عنها المخطوط ورقمه فيها : مشترى من طبعة العادة (٥٢١) سنة ١٩٥٩ بيروت

وقف

هذه حاشية الشيخ عطية الاجهوري
على شرح المنظومة البيقونية
للعلامة الشيخ محمد
الزرقاني
رحمه الله
تعالى

في مصطلح الحديث

قسم المخطوطات
٤٩٩

قسم المخطوطات
٤٩٩

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده والصلاة والسلام على سيدنا محمد واله وصحبه اولي المناقب الحميده اما بعد فيقول الفقير الغافي عطيه الاجهوري الشافعي الازهري البرهاني غفر الله له ولوالديه ومشايخه ومحبيه والمسلمين امين هذه حواش على شرح الرسالة المسماة بمنظومة البيقوني للعالم الرباني سيدي محمد الزرقاني دعت اليه حاجة الطالبين وهي ماخوذة من شرحي الحموي والدماطي لهذه المنظومة ومن شرح شيخ الاسلام على الفية العراقي وبعض حواشيها كحاشية الطوخي والعلامة العدوي ومن شرح النخبة للحافظ ابن حجر العسقلاني وبعض حواشيه ومع يسير من القاموس والمختار والمصباح وتكملة احاديث من الجامع الصغير وغيره رحمهم الله ونفعنا بهم اجمعين جعلها الله خالصة لوجهه الكريم ونسببا للفوز بجنات النعيم وفتح على من تلقاها بقلب سليم انه بعباده رؤف رحيم قوله الحمد لله الخ من هنا الى قوله اما بعد ست سجعات ثلاث متعلقة بالله تعالى وهي الاولى والثلاث بعدها متعلقة بالنبي صلى الله عليه وسلم وباله واصحابه فالذي يتعلق بالله تعالى ثلاثة والذي يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم اثنتان والذي يتعلق بالال والاصحاب واحدة لما لا يخفى ان كل واحد اشرف مما بعده واشار لذلك ايضا بالترتيب ومعنى السجع توافق الفاصلتين من النثر على حرف واحد ثم هو اقسام لانه ان اختلفا في الوزن فمطرف كوقار واطوار وان لم يختلفا فان كان جميع ما في الفقرة الثانية او اكثره يوافق ما في

الاولى

الاولى فمرصع مثال الاول قول الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه ومثال الثاني مالو ابدلت الاسماع بالاذان وان لم يكن جميع ما في الثانية ولا اكثره كذلك فالمتوازي وماهنا منه والمراد بالوزن الوزن الشعري وهو مقابلة ساكن بساكن ومتحرك بمتحرك من غير نظر لخصوص الحركة والساكن كما ذكره العلامة ابن يعقوب في شرح التلخيص واحسن السجع ماتساوت فقره كقوله تعالى في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود وماء مسكوب فيه الثانية او الثالثة مثال الاول والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى ومنه ماهنا ومثال الثاني خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه قوله العزيز قد وردت هذه النعوت الثلاثة في القرآن العزيز قال الله تعالى والله عزيز ذو انتقام المهيمن العزيز وقال تعالى الله لطيف بعباده يرزق من يشاء وهو القوي العزيز وقال تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وانت خير الغافرين فان افعل التفضيل يحذف ما اضيف اليه اي غافر خير الغافرين وقد صرح العلقمي في حاشيته على الجامع الصغير في شرح قوله الغفار في حديث الاسماء الحسنى وكذا شارح اخر عليه بذلك ونص عبارة العلقمي وقد جاء التوصيف في التنزيل بالغفار والغفور ويدل على ان الغفور مع المبالغة والغفار ابلغ لما فيه من زيادة البناء ولعل المبالغة في الغفور باعتبار الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية وهو قياس المشدد للمبالغة في النعوت والافعال انتهى فلا يقال ان اطلاق الغافر عليه تعالى على طريق الفرائي اذ ليس من الاسماء الحسنى وليست الايات السابقات نصا في جواز الاطلاق تامل قال في

والغافر والغفور بينهما ان الغافر يدل على المغفرة مطلقا والغفور

في الخلاصة في قوله وزن فعيل وصف فاعل وورد اعزة في قوله اسم مذكر رباعي بعد ثالث احفلة عنهم اطردوا عزا في قوله وناب عنه افعلا وفي المثل لاما الخ صح صح

المختار وجمع العزيز عزاز مثل كريم وكرام وقوم اعزة واعزاء انتهى وفي القرآن اعزة على الكافرين بل الثلاثة قياسية مذكورة في الخلاصة ومعنى العزيز الغالب على امره المرتفع عن اوصاف الخلق من عز يعز بالضم اذا غلب ومنه قوله تعالى وعزني في الخطاب وقيل الذي لا مثل له من عز يعز بكسر العين اذا قل وجود مثله وقيل القادر القوي من عز يعز بفتحها اذا قوي ومنه فعززنا بثالث اي قوينا والحاصل ان عز له معنيان بعضها بكسر العين في المضارع وبعضها بالفتح وبعضها بالضم وقد نظم ذلك السيوطي فقال

يا قارئا كتب الآداب كن يقظا ... وحرر الفرق في الافعال تحريرا
عز المضاعف يأتي في مضارعه ... تخليث عين بفرق جاء مشهورا
فما لقل وصدل الذل مع عظم ... كذا كرمت علينا جاء مكسورا
وما لعز علينا الحال اي صعبت ... فافتح مضارعه إن كنت تحريرا
وهذه الخمسة الافعال لازمة ... واضمم مضارع فعل ليس متصورا
عززت زيدا بمعنى قد غلبت كذا ... أعنته فكلا اذا جاء مأثورا
وقل اذا كنت في ذكر القنوت ولا ... يعزز يا رب من عاديت مكسورا
واشكر لاهل علوم الشرع أن شرحوا ... لك الصواب وأبدوا فيه تدكيرا

وقيل العزيز بمعنى المعز فعيل بمعنى مفعل كاليم ووجيع فيما هذا القول يكون من صفات الفعل وعلى باقي الوجوه يكون من صفات الذات وحظ العبد منه ان يغلب نفسه وشيطانه هـ بالاستقامة والاستعانة بالله تعالى وخاصيته وجود الغنى والعز لمن داوم عليه احدى واربعين مرة كل يوم حتى يصل أحدا واربعين يوما انتهى من شرح الاسماء الحسنى مناوله ومعنى

العزيز

العزيز الخ وقوله ليس متصورا اي ليس قاصرا بان كان متعديا وقوله وقل اذا انت الخ متفرع على قوله فما لقتل الخ وخصه بالنص عليه لان سبب نظمه هذه الابيات انه سئل عن ولا يعز في القنوت هل هو بالكسر او الضم ومكسورا الثاني حال من ولا يعز ولعله جرى على ان اقل القصيدة ثلاثة ابيات كما هو قول عليه ظاهر قول الخزرجي والقصيدة من ابيات الخ والا فكان في كلامه الايطا بين مكسورا ومكسورا وقد افرد السيوطي الكلام على العزيز برسالة ومعنى الذي لا يضعف فهو تفسير للعزيز والغافر المقصف بالقاف كما تقدم اي السر للذنوب بمحوها فبينه وبين العزيز القوي من انواع البديع صنعة الطباق وهي الجمع بين معنيين متقابلين في الجملة وفي العزيز منها ايضا التورية وهي ذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد منه البعيد وبراعة الاستهلال التي هي حسن الابتداء واصطلا ان يشير المصنف في طالعة كتابه من نظم ونثر الى ما يؤلف فيه اشارة تعذب على الذوق السليم حيث اشار به الى احد الاقسام الاتي في قوله عزيز مروي اثنين او ثلاثة وكذا في قوله الحديث ورفع ووضع وعلوا وادرج وانقطعت والاكابر والاصاغر كما سيأتي جميع ذلك وهذا الحمد حمد على نعمة اذ تعليق الحكم على مشتق يؤذن بعلية مبدا الاشتقاق كاكرم العالم اي لعلمه واهن الجاهل اي لجهله فهو واجب اي يثاب عليه ويؤاخذ به وخص هذا الوصف بالابتداء به لمناسبته المقام فكانه يقول الحمد لله الغالب لكل عدو فلا يعوقه عائق عن الوصال الحي المتعال وتسهيل بعد التاليف قوله الذي نظر خالف السياق حيث

اعتنا واعلى قرينة تخفيفه

اي ما ذكر على المشهور وهو ان ما بعد الاربعة مسقط ... كان في بعض الاصول وانا الذي لا يوجد ... القول المشهور ان ما ذكر للقلة بعد ... ابيات ان يكون في الحر الطويل ... وكذلك في الحر البسيط الخالق ... كالا لا يطا بيا لانه يجوز ... من قصيدة الى الخزرجي او انها كانت قصيدة ... وعدة فهي معدودة كقصيدة تين او قطاع

عبر في هذا بالموصول وصلته وفيما قبله بالمشتق لما انه لم يرد اطلاق
المنضر او الناضر عليه تعالى والقاعدة ان كل وصف لم يرد اطلاقه
عليه تعالى يتوصل الى وصفه بعبد اية بالموصول وصلته بنا على
الراجح الذي اشار اليه في الجوهرة بقوله واختير ان اسماءه توقيفية
كذا الصفات فاحفظ السبعة فلا يطلق لفظ عليه تعالى وان صح
معناه كالماهر الا باذن شرعي خلافا للغزالي قال في المختار والنضرة
بوزن البصرة الحسن والرونق وقد نضر وجهه ينضر بالضم نضرة
اي حسن ونضر الله وجهه ايضا يتعدى ويلزم ونضر من باب ظرف
لغة فيه وحكى ابو عبيد نضر من باب طرب ونضر الله وجهه
تنضيرا وانضره ونضر الله امرأ بالتشديد اي نعمه وفي الحديث
نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها واخضر ناضر مثل اصفر
فاقع وابيض ناصع انتهى وعبارة الكمال في شرح هذا الحديث
على الاربعي نضر بتشديد الضاد وتخفيفها والتشديد
اكثر اي حسن وجمل انتهى عطف قوله هنا وحسنه الخ
للتفسير وفي هذه السبعة من البديع التلميح الى هذا
الحديث مع التورية فان المراد هنا اهل الحديث دراية
وفي هذا الحديث رواية بدليل الخ فوعاها خادا ها كما سمعها
وسيأتي معناهما قوله اصحاب الحديث قال في الكشاف والاحاديث
تكون اسم جمع للحديث ومنه احاديث الرسول وتكون جمعا
للاحدوثة التي هي مثل الاضحوكة والاعجوبة وهي ما يتحدث
به الناس تلهيا والمراد هنا الاول قال سميت احاديث لانه
يحدث بها عن الله ورسوله تنقال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا انتهى قال الكرماني والمراد بالحديث في عرف

الشرع

الشرع ما يضاف اليه صلى الله عليه وسلم وكانه لوحظ فيه مقابلة
القرآن لانه قديم وهذا حديث من حادثة المدابغي على ابن
حجر شرح الاربعين وعبارة الصحاح الحديث الخبر يأتي على
القليل والكثير ويجمع على احاديث على غير قياس والقياس
احدوثة فهو على القديم اي الاول والحديث اي ما لا يزال
فيكون معنى حسن بالنسبة للاول اراد وللثاني اظهر واجد
اوان القديم الزمن الماضي المتطاول والحديث الزمن الحادث فيكون
معنى حسن اوجد فيهما وفيه مع الحديث قبله الجناس التام
وهذا سجع في ضمن سجع قوله والغابر قال في المختار وغبر
الشيء بقي وغبر ايضا مضى وهو من الاضداد وبابه دخل
والمناسب هنا الثاني لمقابلته بقوله مضارع المراد به الاستقبال
او الحال قال الشاعر حيثما تستقم تقدر لك الله نجاحا في غابر الازمان
ووضع الخ بينه وبين رفع بينا من التقابل قوله علوا مفعول
لاجله على تقدير مضاف اي ارادة علو الخ ليكون قلبيا والتعليل
في هذا ونحوه انما هو باعتبار عقولنا او باعتبار الحكمة
على حد ما قيل في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون والا فافعال الله تعالى منزهة عن ان تكون
لعلة قوله من نور بيان لما بر الذي هو مفعول وضع اي جعل
فهو حال من منابر على قاعدة ان صفة النكرة اذا قدمت
اعربت حالا كما في لمية موحشى الملل وانما قدمت رعاية للسجع
كما في وعلم من البيان ما لم يعلم لكن كتب المحوي على قول المتن
الاتي من اقسام الحديث بيان لخبر المبتدا وهو قوله
عدة قدم عليه على عندي من المال ما لم يكفي لكن هذا تدريب

قال الفراء يقال واحد الاحاديث احدوثة بضم الهمزة والدال ثم جعلوه جمعا للحديث اه

صنعة الطباخ

قوله

لا تحقيق والتحقيق ما ذكره الشيخ الرضي وهو انه اذا تاخر المبين فمن في
الحقيقه بيان لمبهم مقدر وما بعد عطف بيان فالمبين في الحقيقة
يجب ان يكون مقدما قطعا الا انه مذكور او مقدر انتهى فاحفظ
ذلك ولا تغفل انتهت عبارته اي فالتقدير وهذه شتى ثم بينه بقوله
من اقسام الحديث وعده عطف بيان لهذا الشتى وعلى قياسه
يقال هنا ووضع لهم شتائم بين بقوله من نور وسائر عطف
بيان وانظر هل لهم بذلك اخبار او اثر كما هو الظاهر وكما فعل في
السجدة قبل هذه او لا وكان المراد بالمنابر كراسي يجلسون عليها
يوم القيامة ولا مانع من تجسم النور يومئذ واول يوم القيامة
قيل من النفخة الاولى وقيل من الثانيه واخره قيل الى دخول الجنة
والنار وقيل الى ما لا نهاية له **قوله** اندرج اي دخل **قوله** لواحمده
اي رايته جريا على عادة العرب ان اللواء انما يكون مع كبير القوم ليعرف
وعبارة الشارح في شرحه على المواهب نصها مع المتن ويبدي
لواءا بالكسر والمد علم الحمد والعلم في الوصايات مقامات لاهل الخير والشر
نصب في كل مقام لكل متبوع لواء يعرف به قدره واعلاه ذلك المقامات
مقام الحمد ولما كان صلى الله عليه وسلم اعلا الخلائق اعطي اعظم الالوية
لواء الحمد ليأوي اليه الاولون والآخرون فهو حقيقي ولا وجه لحمله
على لواء الجمال والكمال انتهى وفي شرح الشفا للشهاب ما نصه ثم
ان البرهان ذكر عن ابن مسعود رضي الله عنه ان عبد الله بن
سلام سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صفة لواء الحمد فقال
طوله الف سنة وستمائة سنة من ياقوتة حمراء قضيبه من فضة بيضاء
وزجه من زمردة خضراء له ثلاث ذوايب ذوابة بالمشرق وذوابة
بالمغرب وذوابة وسط الدنيا مكتوب عليه ثلاثة اسطر الاول

قوله وزجه وهي الحديدة التي تبقى في اسفله اقوله ذوايب اي اطراف

لبسم الله

لبسم الله الرحمن الرحيم والثاني الحمد لله رب العالمين والثالث لا اله الا
الله محمد رسول الله طول كل سطر مسيرة الف عام قال صدقت يا محمد
انتهى مد ابقى على ابن حجر شرح الاربعين وقوله ولا وجه الخ اي فيكون
استعارة تصريحية او بالكناية ولا تخفى تقريرهما وقوله بالكسر والمد
اي اما بالقصر فمنقطع الرمل قال في المختار وكوري الرمل معصور منقطعه
وهو الجدد بعد الرملة ولوا الامير محمود انتهى وفي شرح ابن حجر
المذكور حديث انا سيد ولد ادم ولا فخر وبيدي لواء الحمد ولا فخر
وما من نبي ادم فمن سواه الا تحت لوايه رواه الترمذي انتهى وحا
على ذلك الدعا المشهور هناك يقوم احمد في يديه لواء الحمد منعقد
الخ وقيل الخ ولعل اللواء انما اضيف للحمد لانه السطر الوسط من الاسطر
الثلاثة المكتوبة عليه وخيار الامور اوساطها وجمع اللواء الوية
ككساء واكسية وعبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمن البهيمة اشارة الى
انه لشهرته غني عن التصريح باسمه **قوله** كل كابر اي كبير قال
في المختار تواروا ثوا المجد كابر عن كابر اي كبير عن كبير في الفرع والشرف
قوله او صال الشر كل قال في المختار الاوصال المفاصل انتهى ومنه حديث
ان اسما رضي الله عنها غسلت عبد الله بن الزبير رضي الله عنه
حتى تقطعت اوصاله وقول خبيب الصحابي لما صلبه الحجاج شعرا

ولست ابالي حين اقتل مسلما ... على اي جنب كان في الله مصرعا
وذلك في ذات الاله وان يشا ... يبارك على اوصال شلو ممزع

والمصرع الصرع اي القتل والشلو العضو انتهى فاما ان يكون ما هنا
استعارة تصريحية اصلية حيث شبه انواع الشرك بجوسية
ويهودية ونصرانية وعبادة شمس وغير ذلك بالاعضاء والمفاصل
بجامع ان كلا لا ينفع به والقرينة اثبات الاوصال والترشيح بحاله او انه

من الاضافة والتوظيف ترشيح وامكان كونها استعارة مكنية في الشرك والقرينة ح

على حذف مضاف اي اوصال اهل الشرك على احد واسبل القرية فهو مجاز
مرسل وعلى كل فهو كناية عن ذل اهل الشرك بسبب وجوده صلى الله عليه
وسلم وويالهم وخسرانهم والشرك اسم مصدر اشرك والمصدر الاشراك
والمراد هنا الكفر بجميع انواعه كما سبق **قوله** فاصبح اي النبي
صلى الله عليه وسلم المعبر عنه بمن وهو اي الشرك دابر الجملة
حالية وان كان فيه تشتيت لظهور المقام فيكون على احد فاصبحوا
والنوى عالي موسمهم الخ او ان ضمير اصبح للشرك فيكون على القليل
من عود الضمير على المضاف اليه على احد قوله تعالى كمثل ادم خلقه
كمثل الحمار يحمل ومعنى اصبح على كل دخل في الصباح وهي تامة
على حد ما في البيت السابق ولو اسقط وهو ويكون وقف عليه
بالسكون على لغة ربيعة لاجل السجع كان اصوب اذ خير ما من
ذلك اوجب قلة معنى العبارة تامل **قوله** وهو دابر اي ذاهب
قال في المختار دبر النهار ذهب وبابه دخل انتهى **قوله** على الهدى
اي الرشاد والدلالة كما في المختار **قوله** الاكابر كابي بكر رضي الله عنه
قوله سالني اي طلب ولم يقل دعاني او التمس مني او امرني ليلا يتوهم
انه على الطريقة المرجوحة التي هي لبعض المعتزلة وجرى عليها الشيخ عبد
الرحمن الاخضري في السلم حيث قال امر مع استعلاء وعكسه دعا وفي
التساوي التماس وقعا والسؤال وما يتصرف منه يتعدى لمفعولين
الاول بنفسه والثاني بنفسه ايضا كما هنا او بعن كسال سائل
بعذاب اي عن عذاب والاخوان جمع اخ اصله اخو فرده الجمع لاصله
كفتى وفتيان وهو جمع قياسي كما ذكره في الخلاصة والمراد
بهم الاصدقاء حملا على المتبادر فان الكثير في الاخ بمعنى الصديق
جمعه على فعلان وفي اخ الولادة جمعه على اخوة كما في المختار وان كان

اي في قو
في فعلا
يطلق
ويقال
ويقال

قد حصل م

جمع

قد يجمع كل على الاخر **قوله** افاض الخ الجملتان دعائيتان معترضتان
بين مفعولي وجميعا حال مؤكدة للضمير في علينا على احد قوله
تعالى لامن من في الارض كلهم جميعا وفي الكلام استعارة اما تصريحية
اصلية بان شبه انواع الاحسان بالسحاب بجامع ان كلا في
خير والقرينة الاضافة وافاض ترشيح واما بالكناية بان شبه
الاحسان بغيوث بالجامع السابق واثبات السحاب تخييل
والترشيح كماله وعبر بمن الزائدة في الايجاب على راي الاخفش
او الابتدائية اشارة الى ان المطلوب بعض الاحسان لانه
كثير او المراد اللائق بنا **قوله** سحاب جمع سحابة قال في الخلاصة
وبفعائل اجمعن فعاله ومشبهه ذا يا او مزاله **قوله** وجنبنا
اي بعنا ذلك ومنه قوله تعالى واجنبني وبني ان نعبد الاصنام
انتهى قاله في المختار **قوله** والبهتان قال في المختار وبهته قال
عليه ما لم يفعل وبابه قطع وبهتا ايضا بفتح الهاء وبهتانا فهو
بهات بالتشديد والاخر مبهوت اهـ فهو معطوف على القول
لان البهتان قد يكون غير منكر كان يكون لعرض شرعي بقي انه كان
ينبغي له تقديم هذه السجعة على التي قبلها لان ما فيها من باب
التخلية والذي في التي قبلها تحلية والتخلية مقدمة على التحلية
كما هو شهير بيد انه يمكن ان المراد بالقول الفعل على حد جعل يقول
بالماهلذا ينفضه والقول ليشمل جميع المنكرات كالزنا وشرب
الخمر فلا يقال ان في العبارة قصورا او يراد بالقول الفعل وبالفعل
الشامل لفعل اللسان وعلى كل فعطف البهتان خاص وتكتته
الاهتمام **قوله** ان الشرح هو المقول الثاني لسال ومنظومة
البيقوني فالاسم مركب وما اشتهر عليها من البيقونية تسمية

سال ص

علم جنس على هذا المتن الاتي
كما سيقول في احدها سميتوا
منظومة البيقوني فالاسم صحيح

لناظمها اختصارا في الاسم وسيأتي في الشارح انه يقول لم اقف
له على اسم ولا اعرف ما هو منسوب اليه لكن بهامش نسخة عليها وجد
خط الناظم ما نصه واسمه الشيخ عمر بن الشيخ محمد بن فتوح الدمشقي
الشافعي انتهى مع ان الحموي رحمه الله تعالى كالشارح كما ذكره
آخر شرحه فليحرر وبالجملة فالناظم رحمه الله تعالى لاخلاصه
لم يبين نسبه ولا بلده ولهذا عم النفع بهذه المقدمة واعتنى
بها جماعة شرحوها كالحموي وابن المنيت الدمياطي وشارحنا
العلامة الزرقاني رحمهم الله تعالى فانها زبدة ما في الالفية
للعراقي ومعنى النظم لغة التاليف واصطلاحا الكلام المقفى
الموزون باوزان العرب على ما بين في محله وهذه المنظومة
من بحر الرجز كما ذكره الحموي تنبيه التحقيق ان اسما التراجم
من جنس علم الجنس لا اسمه وان صح اعتباره ولا علم الشخص خلافا
لمن زعمه وان الف فيه بما يحتاج رده الى بسط ليس هذا محله
وان اسما العلوم من جنس علم الشخص اهـ اني جئ انثى تاسية من
الزيادي على المنهج من تنبيه الخ واعلم ان مختار السيد رحمه
الله ان اسما الكتب والتراجم موضوعة للالفاظ باعتبار
دلالتها على المعاني لا المعاني ولا النقوش ولا اثنين من الثلاثة
ولا الثلاثة وانما اخترت ما قاله لان النقوش غير متيسرة من كل
احد ولا في كل وقت فلا يناسب ان تكون مدلولا ولا جزء مدلول
لكتب العلم المحمولة لاهلها الى قيام الساعة ولم تكن للمعاني لان
الغالب فيها ان ادراكها متوقف على ادراك دوالها التي هي الالفاظ
فلا يناسب ايضا ان تكون مدلولا ولا جزء مدلول فتعين ان تكون
الالفاظ وانما قيل باعتبار دلالتها على المعاني لان الالفاظ وحدها

غير

غير مقصودة بالذات انتهى قوله في مصطلح اي في علم مصطلح فهو
من ظرفية الدال في المدلول لان المعاني قوالب للالفاظ وان كانت
الالفاظ ايضا قوالب للمعاني ايضا لان كلا باعتبار فمن حيث ملاحظة
المعنى اولا والاتيان باللفظ على طبقه تكون المعاني قوالب
ومن حيث فهم المعنى من اللفظ تكون الالفاظ قوالب او ان في
سببية على حد فذلكن الذي لمتنني فيه اي بسببه ولاجله
قوله ظنا منه علة سال فهو مفعول لاجله قوله الشان
اي الامر وهو هذا العلم وهو بترك الهمزة لمناسبة ما قبله فان
ما قبل الاخر فيه لين ومن قوله اما بعد لقوله مقدمة اثنتا
عشرة بسجعة الا انها تاتي فيها بثلاثة على حرف النون وثلاثة
على حرف الالف او هو معيب اذ كل فقرة تقابلها فقره كما بينوه
في قول العصام ولو قال وعلى اله ذوي النفوس الزكية الخ
قوله ما امتنعت اي امتناعي فما مصدرية ومنه اي الشرح
المفهوم من ان اشرح اي او الوسائل اي اجابتي قوله
وقد مت الخ اي فتردد بعد ان كان جزم بالمنع على العادة الجارية
انه لا انسان اولا يمتنع ثم يعاود النظر فيظهر له ان في الاقدام
خيرا فيتردد ولا يخفى انه استعارة تمثيلية واخرى صفة
موصوف محذوف اي واخرت تلك الرجل مرة او تارة اخرى
كما انه حذف من الاول هذا الموصوف ففيه سبه احتباك
وانما لم يكن المعنى واخرت رجلا اخرى لانه لا يفيد التردد ومن
فعله ربما الفتح قوله لعلمي الخ علة فطال الخ والبضاعة
بالكسر معناها في اللغة طائفة من مال تعد للتجارة كما في
المختار قال تعالى وجيئنا ببضاعة مزجاة ولكني بها هنا عن قلة

وعلى حد قوله صلى الله عليه وسلم
دخلت امراة النار في هرة حبستها
اي بسبب هرة لا يقال المنظومة
متغايرة علم التصريف فلم تكن هنا ك
مع انه يشترط المغايرة
لانا نقول ليست من
العلم لانها داخلة عليه
اذ العلم هو القواعد
والضوابط فالقوافي
كاف باعتبار الدال
والمدلول صرح

يا ربعة

العلمية ثم

العلم او عدمه وهو تواضع منه رحمه الله تعالى فقد كان اماما
محققا متقنا لكل علم خصوصا في الحديث يتعلق به فلانا في
قوله الاتي ورجا للدخول الخ او يقال ان رجا الشيء لا يفيد حصوله
تامل **قوله** وفي هذا الفن متعلق بمحذوف متصيد من الكلام
قبله مخبرا عنه باحري اي وعدم النضاعة في هذا الخ **قوله**
بدا اي ظهر وبابه سما كما في المختار **قوله** لعلها اي منظومة
البيقوني وكان الظاهر لعله اي الشرح لانه الذي للشارح رحمه
الله تعالى الا انه لتواضعه نزله منزلة العدم غاية الامر
انه بنى هذه المنظومة وشهرها فرجي بذلك ان تنفعه في
الاخرة **قوله** في القيامة اي في يوم القيامة **قوله** ذخرا بالذال
المعجمة فان الاصح ان ما في الاخرة بالمعجمة ومنه اللهم اجعله
وذخرا لابويه الخ وقوله الشاعر

واذا افتقرت الى الذخاير لم تجد ذخرا يكون كصالح الاعمال

وما في الدنيا بالمهملة ومنه وما تدخرون في بيوتكم وقيل بالمهملة
فيهما **قوله** ورجا عطف في المعنى على لعلها وكذا خوفا **قوله**
الا اخبركم الخ الذي في الجامع الصغير الا اخبركم عن الاجود الله الاجود
الاجود وانا اجود ولد ادم الى اخر ما ذكر شارحنا قال شارحه
المناوي في صغيره الا اخبركم عن الاجود الله الاجود الاجود الاكرم
الاسمح وانا اجود ولد ادم فانه ما سيل شيئا قط فقال لا وكان
يعطي عطاء من لا يخاف الفقر واجودهم بعدي رجل علم علما من
علوم الشرع فنشر علمه بثه ليستحقه يبعث يوم القيمة
امة وحده قال في القرد وس الامة هنا الرجل الواحد المعلم او التالين
للخير المنفرد به ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى يقتل او

نشر

نشر عن انس وضعفه المنذري وغيره انتهى بالحرف والعين
في اصطلاحه لابي يعلى في مسنده كما في نسخ من الاجود الله تقديم
وتاخير والصواب ما في اكثر النسخ الله الاجود ولعل اصله
مكرر كما في الجامع وشرحه فظن الناسخ زيادة واحدة فاسقطها
فحرره ولعله اظهر في قوله فنشر علمه تلذذا وترغيبا
في العلم على حد

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى من البشر

ولا يخفى ان محل الشاهد في قوله ورجل علم علما فنشر علمه
قوله يبعث امة وحده مستانفة استئنافا بيانيا علة
كونه اجود **قوله** وخوفا من مثل ما مر عمل هنا وفيما تقدم عبر
بنحو لعله تفننا وان كان عندهم فرق بين نحو ومثل فان المماثلة
تقتضي الاتفاق في اللفظ والمعنى بخلاف النحو ففي المعنى فقط
ثم هذه العبارة المراد منها هما ونحوهما فلا اخرجان نحو **قوله**
وقوله بالجر عطفا على قوله من ورجا للدخول في نحو قوله من الخ
قوله الحديث تمامه كما في الجامع الصغير وولد اصالحا تركه
ومصحفا ورثه او مسجدا ابناه او بيتا لابن السبيل بناه او نهرا
اجراه او صدقة اخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه
من بعد موته انتهى عن ابي هريرة انتهى والمراد في اصطلاحه
لابن ماجه قال شارحه المناوي في صغيره **ان مما يلحق المؤمن**
من عمله وحسناته بعد موته علما نشره عبر عن الاشارة
الى ان ثم خصالا اخرى تلحقه **وولدا صالحا** اي مسلما **تركه** اي
خلفه بعده بدعواله **ومصحفا ورثه** بالتشديد اي خلفه
لوارثه ليقرا فيه **او مسجدا بناه** بمبني خانا تنزل فيه المارة

جملة

نوطا لابويه
وسلفائه

نقوله ابن ماجه
هذا الشهر امه

فخرج علم
الرايضه

بثه بالثا
ومنه شر
هذه الكتا

نسخة الألوكة www.alukah.net

من المسافرين لنحو جهاد او حج **او نهر اجراه** اي عمل حفره واجرى الما
فيه **او صدقة اخرجها من ماله** الذي يملكه حلال نحو المغصوب
من كل ما خوذ بغير وجه شرعي **في صحته وحياته** وهو يومل البقا
ويخاف الفقر **تلحقه من بعد موته** اي بعد هذه الاعمال المذكورة
يجري على المومن ثوابها ويتجدد من بعد موته فاذا مات
انقطع عمله الا منها ولا ينافي ما ذكر هنا الحصر المذكور في الحديث
الما اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث فان المذكورات
تندرج في تلك الثلاثة لان الصدقة الجارية تشمل الوقف
والنهر والبير والنخل والمسجد والمصحف فيمكن رد جميع
ما في الاحاديث الي تلك الثلاث ولا تعارض الخ عن ابي هريرة
ا ه فالشارح اقتصر من الحديث على محل الشاهد وقوله وحسناته
كانه عطف تفسير مراد ان كان العمل اعم وقوله تلحقه الخ تاكيد
لصدر الحديث ان مما يلحق الخ وقد جعل السيوطي ما يلحق ثوابه
بعد الموت عشر خصال فقال

اذا مات ابن ادم ليس يجري ... عليه من خصال غير عشر
علوم بثها ودعا نجل ... وغرس النخل والصدقات تجري
ورائة مصحف وبناء ثفر ... وحفر البير او اجرا النهر
وبيت للغريب بناه ياوي ... اليه او بنا محل ذكري
وزاد عليه بعضهم ... مذيلا لها
وتعليم لقران كريم ... فخذها من احاديث بحصر

وفي نسخة تبدل من خصال من فعال وقوله والصدقات تجري
هي الوقف وقوله اجرا النهر في نسخ بدله او اجرا نهر والوزن
مستقيم على كل منهما **قوله** ابن ماجه يقرا بالها وصلا ووقفا

كسيده

كسيدة ومندة ويرد زبه وراعيها بفتحة مقدرة نيابة عن الكسرة
لانها ممنوعة من الصرف للعلمية والعجمة منع من ظهورها سكون
الحكاية بلفظه **قوله** عن علم اي شرعي بدليل ما قاله المناوي
في شرح الحديث السابق **قوله** بلجام من نار اي جزاء وفاقا فمن
سكت في الدنيا جزاوه منعه من الكلام يوم القيامة **قوله**
العلم اسم كتاب فان فتحت العين كان محدودا وان ضمت
قصر كما في المختار ورسمها في النسخ بالالف دليل على انه بالمد
فليحرر ضبطه وهنا هي اللغة الشرف كما في المختار **قوله** كاتم
العلم اي بعد السوال بدليل الحديث قبله **قوله** حتى الحوت
الخ بالجر عطفا على شي او الرفع عطفا على كل وكذا الطير والمراد
من ذلك التعميم حيث اتى بواحد من جهة العلو وواحد من جهة
الاسفل **قوله** حتى بالرفع مرجب لانه مضاف لمزيد ومحل ترجيح
الاعراب لغير البنا عند الاضافة الى جملة **قوله** اعتضدت قال
في المختار اعتضد به استعان لا فعل هنا بمعنى الباء **قوله** فنا نعم
اي مقولا فيه نعم الخ او ان يا للتنبيه اذ الفعل لا ينادى **قوله**
الكفيل اي الوكيل **قوله** مقدمة اي هذه مقدمة وهي مقدمة
علم اذ هي ما يتوقف عليه الشروع في ذلك العلم كحده وفايدته
وغايته وموضوعه فهي اسم للمعاني اما مقدمة الكتاب
فاسم لطائفة منه قدمت عليه لارتباط له بها وانتفاع
بها فيها كرمز الشاطبية والجامع الصغير فهي اسم للالفاظ
فالنسبة بينهما التباين قال السعد والفرق بينهما خفي
على كثيرين وحاصل ما ذكره في هذه المقدمة ثلاثة من المبادي
العشرة التي نظمها المقري بقوله

العلم الجم

من رام فيما فليتقدم اولا ... علما بحد وموضوع تلا
وواضع ونسبة وما استمد ... منه وفضله وحكم يعتمد
واسم وما افاد والمسايل ... فتلك عشر للفتى وسايل
وبعظهم فيها على البعض اقتصر ... ومن يدري جمعها انتصر

ولا يخفى ان اسمه علم مصطلح الحديث قال السيوطي في النقاية ما حاصله ثم ان اول من صنف في هذا الفن القاضي ابو محمد الرامهرمزي والحاكم ثم ابو نعيم الاصبهاني ثم الخطيب الى ان جا الشيخ تقي الدين بن الصلاح فجمع مختصره المشهور واملا شيا بعد شي لما ولي تدريس دار الحديث الاشرفية انتهى فراجعه ان اردت زيادة بيان **قوله** علم الحديث اي دراية لانه المنصرف اليه عند الاطلاق كما ياتي عن شيخ الاسلام **قوله** اي قواعد كقولك كل حديث صحيح مقبول او يستدل به كل حسن كذلك وكل ضعيف لا يستدل به **قوله** احوال السند الخ اي سوا العامة للسند والمتن والخاصة باحدهما فقوله من صحة وضعف عامة لهما وقوله علو ونزول خاصة بالسند كما سياتي وكل ما قلت رجاله علا وضده ذاك الذي قد نزلا والخاص بالمتن كالرفع والقطع وكان عليه ان يمثل به وان كان دخل تحت قوله وغير ذلك واعلم انه لا تلازم بين السند والمتن اذ قد يصح السند او يحسن لاستجماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط دون المتن لشذوذ او علة وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق اخر انتهى من حاشية الطوخي عن شرح شيخ الاسلام نقلا عن شرح المشكاة وسياتي بعضه في الفوايد في الشارح **قوله** وكيفيته عطف على احوال فهو بالرفع وهذا ما اشار

ما اشار له في جمع الجوامع بخاتمة كتاب السنة حيث قال خاتمة مستند غير الصحابي قراة الشيخ املا وتحديثا فقراته عليه كه فسماعه مع الاجازة فالاجازة الخ والاداء قوله حدثني قراة املا الخ **قوله** وصفات الرجال من عدالة وجرح كعدل وكذاب **قوله** وغير ذاك كطبقات الرجال وكيفية الكسط والرواية بالمعنى ورواية الاكابر عن الاصاغر وغير ذلك مما هو مذكور في تراجم العراقي ولا يلزم منذكر هذا التعريف ان يكون جميع ما فيه اتيا هنا **قوله** الاخبار اي الذي هو الاسناد فالسند والاسناد متحدان على هذا كما سياتي في كلام السيوطي كالاسناد لدى الزيق قال شيخ الاسلام ما ملخصه والسند الطريق الموصلة الى المتن والاسناد حكاية طريق المتن والمحدثون يستعملونهما بمعنى واحد انتهى بل قد يستعملون الاسناد بمعنى الطريق الموصلة الى المتن بحسب اقتضا الحال كما في حواشي شرح الالفية **قوله** طريق المتن اي الرجال الموصلة اليه لانهم كالطريق التي يتوصل فيه الى المقصود **قوله** من قولهم اي ماخوذ من قولهم الخ وكذا ما بعده **قوله** فلان سند الخ عبارة المختار فلان سندا اي معتمد ويسند الى النبي من باب دخل وفي القاموس وباب سند قعد وفي لغة من باب نصر اه **قوله** لاعتماد الحفاظ الخ علة لمقدر ماخوذ مما قبله اي انما اخذ من ذلك لاعتماد الخ فهو بيان للمناسبة بين المنقول والمنقول عنه اللغوي والاصطلاحي وكذا يقال فيما بعده **قوله** فصحة الحديث اراد بها ما يشمل الحسن بدليل مقابلتها بالضعيف فهو بنا على ان القسمة ثنائية لدخول الحسن فيما يحتج به وسياتي قريبا في الشارح ومنهم

املا على ص قرئ عليه وانا اسمع اخبرني اجازة ومناولة اخبرني اجازة انبا في مناولة اخبرني اعلاما اوصى الي وحدث بخطوط

نقل قراة غير على الشيخ على ما ذكر

من لم يفرد نوع الحسن الخ اوانه على تثليث القسمة ويكون في كلامه
اكتفا **قوله** وعلا عطف تفسير **قوله** من سنخ الجبل قال في
المصباح والقاموس وسنخ الجبل مثل وجهه وزنا ومعنى والوجه
مستقبل كل شي وهذا هو المناسب هنا لا ما في المختار والصحاح
انه الاسفل حيث يسنخ فيه المالخ **قوله** من الكلام بيان لما **قوله**
من المماثلة اي ففعله مماثل كما قال في الخلاصة لفاعل الفعال
والمفاعلة الخ وجمع المتن متان كسهم وسهام قال فيها ايضا فعل
وفعلة فعال لهما **قوله** من المماثلة اي ماخوذة كما تقدم **قوله**
المباعدة اي البعد والمراد بالغاية جميع المسافة **قوله** اذا تشققت
الخ اي فرجتها من غير انفصال بخلاف القطع فانه الفرج مع الفصل
كما في اللغة **قوله** واستخرجتها اي اخرجتها لكن المراد مع عروقها كما في
القاموس والصحاح فكان عليه ان يزيد بعروقها وجلدة البيضة
وعا الخصية كما في كتب اللغة **قوله** او من المتن قال في المختار متن الشيء
صلبه وبابه ظرف **قوله** صلب وبابه ظرف كما في المختار **قوله**
يقويه يرجع لصلب ويرفعه لارتفع **قوله** وفي الالفية الخ اي
بعد قوله علم الحديث وقسامته وتمام البيوت التي ذكرها
الشم والاكرون تسموا كل السنن الى صحيح وضعيف وحسن
والمصدبه الاستناد على ما قاله من التعريف وتعريف السند والمتن
وان كان فيه ايضا زيادة **قوله** للسيوطي بتثليث السين وبالهمزة
مضمومة كما نقله استاذنا الحفني في حاشيته الشنشوري عن
السيوطي نفسه لكن زاد سيدي محمد الفاسي في المنح البادية
في الاسانيد العالية ان الهمزة مفتوحة ايضا وعبارته هو الحافظ
ابو الفضل عبد الرحمن بن الكمال ابو بكر عثمان بن محمد بن خضر بن ايوب

ابن

من سنخ الجبل اي فرجتها من غير انفصال بخلاف القطع فانه الفرج مع الفصل

ابن محمد السيوطي بتثليث السين المهملة ويقال للاسيوطي بضم الهمزة
وفتحها المصري الشافعي المولد سنة تسع واربعين وثمانمائة بالقاب
من بين الكتب فذهبت لتاتي به ففجاها المخاض وهي بين الكتب
فوضعته بينها واحضر هو الده وهو ابن ثلاث سنين بمجلس الحافظ
ابن حجر وبرع في الفقه كالسراج البلقيني وتوفي سنة احدى
عشرة وتسعمائة انتهى **قوله** قوانين اي قواعد كما سبق في الشرح
قوله فذانك اي المتن والسند **قوله** والمقصود مبتدا وان
يعرف بفتح الهمزة خبره فعلم بهذا حده وموضوعه وفايدته
وتقدم زيادة على ذلك **قوله** كالاسناد بنقل حركة الهمزة للام
لاجل النظم **قوله** لدى اي عند وفي نسخة لذي والى في الفريق
للعهد العلمي الخارجي اي فريق علم المصطلح المشتغلون به
ولو اسقط المنه كان اظهر ويكون المعنى عند بعضهم لانه
احد قولين كما سبق والفريق لغة اكثر من الطايفة التي هي
الواحد فالكثر كما في المختار **قوله** من الكلام بيان لما كما سبق
نظيره **قوله** والحديث مفعول مقدم لقوله قيد وما يتعلق
بقيد وافا لمعنى وعلم الحديث الحديث اي رواية قال شيخ
الاسلام والحديث ويراد فه الخبر على الصحيح ما اضيف
الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل او الى صحابي او الى من دونه
قولا او فعلا او تقريرا او صفة ويعبر عن هذا بعلم الحديث
رواية وحده بانه علم يشتمل على نقل ذلك وموضوعه ذات
النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي وغايته الفوز
بسعادة الدارين واما علم الحديث درايته وهو المراد عند
الاطلاق كما في النظم فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث

ذلك وغايته معرفة ذلك ما يقبل وما يرد من ذلك ومسايله ما يذكر
في كتبه من المقاصد **قوله** قولا او بالنقل للنظم وهي احوال من الضمير
في اضيف **قوله** وتقدير الواو وبعضي او كما يدل عليه ما قبله ونحوها
عطف على ما قبله وجملة حكوا مستانفة اي حكي هذا القول
العلما وهو تتميم للبيت او ان نحوها مفعول مقدم لحكوا والمراد
بنحوها الصفة كلونه صلى الله عليه وسلم ابيض مشربا بالحمرة
وليس بالطويل ولا القصير والهم والعزم والايما والامثلية
ظاهرة **قوله** وقيل للاختص الخ مقابل لما قبله اذ هو عليه مختص
كما بينه بقوله والحديث قيد والخ وهذا القيل هو الصحيح
كما في شرح شيخ الاسلام **قوله** جا للموقوف اي على الصحابي
والمقطوع اي الذي للتابعي كما سيأتيان **قوله** يرادف في
نسخة مرادف **قوله** وشهر وا قال في المختار والشهرة وضوح
الامر تقول شهرت الامر من باب قطعت وشهرة ايضا فاشتهر
وشهرته ايضا تشهيرا اه فيقرا في النظم بالتشديد فرارا
من الحبل القبيح لو خفف وعبارة شيخ الاسلام في شرح
قول العراقي الاتي بفتح الهمزة والمثلثة نسبة الى الاثر
وهو الاحاديث مرفوعة او موقوفة وان قصره بعض الفقها
على الموقوفة **قوله** شمول هذين اي الموقوف والمقطوع
اي كما يشمل المرفوع لكن ليس في شرح الاسلام شمول للمقطوع
فليراجع وليس روهذين مضاف اليه المصدر والاثر
مرفوع فاعل المصدر سكن للوقف **قوله** لبسم الله الخ هكذا
في النسخ بقلم الحمرة فتكون من الناظم ولعل الشارح اطلع على
ذلك والا فالناظم لم ينظمها كما فعل الشاطبي وغيره ومما يدل

على

على ذلك ايضا ان غيره من الشراح تكلم عليها هنا وكان الشارح ترك
الكلام عليها لشهرته **قوله** ابتدا بالحمد الخ اي بدا اضافيا بعد
ان يبدا بالبسملة بدا حقيقيا ايضا كما ذكره المحوي فانكل حقيقي
اضافي ولا عكس فبينهما عموم وخصوص مطلق اذ الحقيقي ما لم
يسبق بشيء اصلا والاضافي ما تقدم امام المقصود سبق بشيء
او لا ثم ان غاية ما في هذه العبارة الاخبار عن انه اتى بالحمد ولا تعلم
صيغته التي اتى بها ما هي فليس حامدا ولا مخبرا بالحمد لكن عدوه
حمدا اذ فيه ثنا الذي هو معنى الحمد بهذه الجملة فهو اخبار عن
الابتدا بالحمد وهو من مثل الناظم صدق وقول الشارح لله لامه
للتقوية فلفظ الجلالة مفعول للحمد لانه مصدر وهو يعمل عمل
فعله ولا يخفى ان الناظم لم ينظم البسملة كما صنع الشاطبي
وغيره لكن اجماع الشراح على اثباتها بقلم الحمرة دليل على انها من
خطه او املاه وان كان لم يعلم اسمه ولا صفته كما ياتي وسبق
ويدل على ذلك ايضا ان غير شارحنا تكلم عليها وشارحنا تركه
لشهرته **قوله** امتثالا مفعول لاجله ولعله اتى به على لسان الناظم
ليتحد الفاعل ويقدر مضاف اي ارادة امتثال ليكون قلبيا وهذا
اولى من جعله حالا من ضمير ابتدا لان نصب المصدر على الحال
مع كثرته سماعي وعبر به دون اقتدا لما ان الحديث قول فكانه
امر **قوله** ان الله عز وجل الخ هو اعم من المدعى اذ هو خصوص
البداءة وما في الحديث شامل له ولغيره ولا يضر الا الاخص **قوله**
ان الله يحب اي من عبده ان يثني عليه بما له من صفات
الكمال وتعوت الجلال طب عن الاسود بن سريع بفتح السين
التميمي السعدي انتهى اي فهو مكبر فقوله رواه الطبراني الخ اي

قال المناوي وكرموز شرح الجامع
الصغير ان الله يحب اذا حمد
اي يحب من عبده ٢٥ ح

عن الاسود بن سريع واما الحديث الثاني فليس في الجامع الصغير
فليراجع **قوله** مرفوعا سياتي معناه **قوله** بحمد بيا اي من غيره
بدليل ليثيب الخ **قوله** ذخرا تقدم ما فيه فلا تغفل **قوله**
واردف اي اتبع والبسملة اي ما تحت منه وهو بسم الله الرحمن
الرحيم يقال بسمل اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم وهيلل اذا قال
لا اله الا الله وهو كثير الا انه سماعي ومنه الكلمات الاربع المنسوبة
لعلي كرم الله وجهه ما تربعلبنت قط ولا تسبسملت قط ولا
تعمقمدت قط ولا تسورلقمت قط وقوله بالحمد اي بدال
مدلول او بالاخبار بانه حمد **قوله** من ازادها اي ازاد مدلولها
وهو مطلق الثناء وهذا جواب سوال تقديره كان يكفيه في الابتداء
البسملة لانها حمد اذ هو الثناء وهي تدل عليه **قوله** لا يسمى حامدا
عرفا اي ولا يحصل العمل بما في الاحاديث الاان اطلق عليه العرف
انه حمد تامل **قوله** مصليا اي ناويا الصلاة فهي حال منتظرة
وذلك لاشتغال مورد الصلاة وهو اللسان بالحمد كما ذكره الحموي
وفيه انه لا يلزم من نية الشيء فعله وجوابه ان المصنف كريم ذو همة
عالية ومن كان كذلك شانه انه اذا نوى شيئا فعله خصوصا
ما هو خير فان قلت مصليا فالجواب ان الحال في معنى الجملة
الاتري ان راكبا في قولك جاز يد راكبا جملة وهي الاخبار
بركوبه فان قلت ان كان الناظم شافعيا كان من حقه ان يزيد
مسلما لكراهة افراد احدهما عن الاخر فالجواب لعله انه
وان كان شافعيا لا يوافق على كراهة الافراد مطلقا او يرى انتفاءها
بالجمع لفظا على ان بعضهم قال المراد بالكراهة هنا خلاف الاولى
لعدم النهي المخصوص وما اجاب به سم على الخلاصة من انه اراد
بالصلاة

وقوله وجعل الحمد لنفسه ذكرا الخ اظاهر ان فيه اللف والنشر المرتب فجملة وجعل الحمد لنفسه ذكرا راجع لقوله يحمده وقوله وللعباده ذخرا راجع لقوله ليثيب حامده صح

وقوله وهو الشكر الخ ان اريد بالشكر ما يقابل الكفر فهو مطلق على الثناء وان اريد ما يقابل الكفران فهو مقيد بنعمة وعلى الاول ذكر الله صفة كاشفة وعلى الثاني صفة مخصصة

بالصلاة ما يشمل السلام ايضا كان يراد مطلق الاكرام فيكون من عموم المجاز او الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الظاهر الاذان المراد من الصلاة والسلام من الالفاظ المتعبد بها بخصوصها اما اذا كانا منها وهو الاظهر فلا كما افاده بعض المحققين **قوله** على تكتب الياء بلا نقط للقاعدة التي ذكرها السيوطي في النعاية وهي ان الباء والفاء والقاف والنون اذا وقعت اخر كلمة لا تنقط لتميزها بصورها انتهى وجمعها في لفظ ينفق لكن كتب بعض العلماء على قول الخلاصة مصليا على النبي المصطفى انه يكتب بالالف والياء تقلب الالف في جميع الالفاظ الامتي وبلى والى فعلى قياسه تكتب على اهنا بالالف والياء تقلب الالف في بجمع لا جل ارسلا فليراجع **قوله** محمد منقول من اسم مفعول احمد اما المخفف فاسم مفعوله حمود كما في الخلاصة وانما خص نبينا صلى الله عليه وسلم محمد مع انه دال على المبالغة في كثرة المحامد لانه مضعف ولم يطلق عليه تعالى مع انه اولى بذلك بل انما اطلق عليه تعالى حميد لان كثرة المحامد بالنسبة الى عظمة الله عز وجل قليلة جدا فكان اتيانا بها اتيانا باصل الحمد فقط تعاليا في النبي صلى الله عليه وسلم فظهر التناسب ويصح ان يكون منقولا من اسم المفعول الميمي على حد كل ممزق اي تمزيق كما افاده الحموي **قوله** وقد روى الخ دليل لما قبله **قوله** الصغير اي لا الاوسط ولا الكبير فان له ثلاثة **قوله** كان ابو طالب يقول سياتي عن الخازن انه لحسان مع ابيات اخر فلعل المعنى منشدا او متمثلا لا منشاها هذا ان كان ابو طالب ادرك حسان والا كان من توافق الخواطر ويبعد ان حسان اخذ بيت ابي طالب ونظم عليه **قوله** وشق اي الله او الاله في البيتين قبله ومن اسمه بقطع همزة الوصل لاجل الوزن

قوله لحسان شاعر النبي صلى الله عليه وسلم مخصوص بعائشة رضي الله عنها وعمره ستون سنة وقيل غير ذلك وهي على هيئة ركوع وتوفي سنة ٥٤ او ٥٥ والاول اصح

قوله المشدد لعل الشدة هنا لاجل الوزن

قوله ما يكتب بالالف والياء تقلب الالف صح

الألوكة www.alukah.net

والاكان فيه قبض مما عيلن في الحشو وهو قبيح عندهم والمراد بالشفع
الاخذ فانهما متقاربان في المادة **قوله** خير صفة مشبهة او افعل تفضيل
حذفت همزته تخفيفا افاده الهوى اي فهو على الثاني على حد وحب
شيء الي الانسان ما منعما **قوله** ارسلا صفة نبي فالمعني خبر رسول
ويلزمه انه خبر الانبياء غير الرسل بالاولى وهو من الارسال
الذي هو الايحاء واختلف فيه هل يكون بالقرآن في النوم قال
السيوطي في النقاية النوع التاسع القرآني كاية الثلاثة الذين
خلفوا نزلت وهو صبيا الله عليه وسلم نائم في بيت ام سلمة
كما في المعرب السابق وتائق به ما نزل وهو نائم فان رويا الانبيا
وحي بنام اعينهم ولا ينام قلوبهم كسورة الكوثر ففي صحيح مسلم
عن انس بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا
في المسجد اذ غفا عينيه ثم رفع راسه متبسما فقلنا ما اضحك
يا رسول الله فقال انزل علي انفا سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانيك هو الابتر وقال
الرافعي في اماليه فهم فاهمون من الحديث ان السورة نزلت في تلك
الغفاة وقالوا من الوحي ما ياتيه في النوم قال وهذا صحيح لكن
الاشبه ان يقال ان القرآن كله نزل في اليقظة وكان خطر له في النوم
صورة الكوثر المنزلة في اليقظة وعرض عليه الكوثر الذي وردت
فيه او يكون الاغفا ليس اغفا نوم بل الحالة التي كانت تعتريه
عند الوحي ويسمي برحاء الوحي قلت الذي قاله الرافعي في غاية
الاتجاه والجواب الاخير هو الصواب انتهى بالحرف **قوله**
فتولد منها حرف ويسمي ذلك الحرف وصلا كما قاله المنزجي فوصلها
لينا الخ **قوله** وثني بالصلاة اي جعلها ثانية للحمد الشامل للبسملة

قوله

قوله لامر الله في القرآن اي بقوله يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما وهذا الدليل عام فيشمل ما وقع ثانيا الذي هو المدعى ثم
انه لابد من تقدير مضاف اي ارادة امتثال ليكون قلبيا **قوله**
ولما قام عطف على امتثال لا عطف عام **قوله** اما نقلا الخ لف
ونشر مشوش **قوله** فلقوله تعالى الخ هكذا في النسخ باللام
ويرشحها قوله بعده واما عقلا فلان الخ والكاف اظهر منها
لان القول من النقل لا ان النقل لاجله تامل **قوله** ورد في نسخة
روي **قوله** مفسر لحال من فاعل ورد او نائب فاعل روي الذي
هو ضمير يرجع للتفسير فانه مجمل فاحتاج للتفسير ايضا
او من خبر وهو اظهر وان كان اتيان الحال من النكرة قليلا فهو
على حد قوله وصيل وراه رجال قياما وقولهم مررت بما قعدت رجل
وعن جبريل متعلق بورد او روي وحاصل التفاسير ارتقه قال
الخازن في تفسير هذه الاية ورفعا لكل ذكر روي البغوي باسناد
الثعلبي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
سال جبريل عن هذه الاية ورفعا لكل ذكر قال قال الله عز وجل
اذا ذكرت ذكرت معي قال ابن عباس يريد الاذان والاقامة والتشهد
والخطبة على المنابر ولو ان عبدا عبد الله وصدقه في كل يلي ولم
يشهد ان محمدا رسول الله لم ينتفع من ذلك بشيء وكان كافرا
وقال قتادة ورفع الله ذكره في الدنيا والاخرة فليس خطيب ولا
متشهد ولا صاحب صلاة الا ينادي اشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله وقال الضحاك لا تقبل صلاة الا به ولا تجوز خطبة
الا به وقال مجاهد يريد الحامدين وفيه يقول حسان بن ثابت

أغر عليه للنبوة خاتم ٭ من الله مشهود يلوح ويشهد ٭

من كلا حسان وعائشة
من الهجرة وعشرين سنة
بضعفها في الجاهلية ونصفها
في الاسلام

قوله بجمل اي لم يتضح بجمل
مفسرا على هذا اسم مفعول

قوله القرآن
اي الذي كان
يلتبه في النوم

وبه يريد
من محمد لا
نكره

وضم الإله اسم النبي مع اسمه اذا قال في الخمس الموذن اشهد
وشق له من إسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

وقيل رفع ذكره باخذ ميثاقه على النبيين والزامهم الايمان به والاقرار بفضله وقيل رفع ذكره بان قرن اسمه باسمه محمد رسول الله ونبي الله وفرض الله طاعته على الامة اطيعوا الله واطيعوا الرسول من يطع الله ورسوله وخوذلك كما في القرآن وغيره من كتب الانبيا انتهى وفي الدر المنثور واخرج ابو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن حبان وابن مردويه وابو نعيم في الدلائل عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل عليه السلام فقال ان ربك يقول اتدري كيف رفعت ذكرك قلت الله اعلم قال اذا ذكرت ذكرت معي انتهى وقد ذكر فيه في ذلك احاديث كثيرة **قوله** شكر المنعم اي الثنا عليه بالقول والفعل فدخلت الصلاة ونحوها **قوله** بهذا النوع اي الانسان المعبر عنه بنا من علمنا قال للعهد الذكري **قوله** بين القابل وهو النوع الانساني والمفيد وهو الله عز وجل **قوله** وهو عطف على ضمير يكون ومن جنس الخ عطف على له صفات الخ والجملة حالية تامل **قوله** ليقبل عن الله اي ولو بتوسط جبريل مثلا **قوله** بصفاتنا البشرية اي الموجودة فيه والا فحق العبارة ويفيض علينا هو بشريته تامل **قوله** استوجب اي استحق ووجب له فالسين والتا مزيدتان للتاكيد **قوله** وذي الواو استنبائية وذي مبتدا والمشار اليه العبارات الذهنية المفصلة لتطابق ما في الخارج لا الخارجية سواكانت الخطبة سابقة او لاحقة على ما هو التحقيق من اقسام الحديث اي الاقسام التي لها اختصاص بالحديث

وهو

وهو بيان لخبر المبتدا وهو قوله عده قدم عليه عيا حر عندي من المال ما يكفي لكن هذا تدريب لا تحقيق والتحقيق ما ذكره الشيخ الرضي وهو انه اذا تاخر المبين فمن في الحقيقة بيان لبهم مقدر وما بعد عطف بيان فالمبين في الحقيقة يجب ان يكون متقدما قطعا الا انه مذكور او مقدر انتهى فاحفظ ذلك والنفل والعدة بالكسر الجماعة من الشي كما في الصحاح والاقسام جمع قسم بكسر القاف وهو ما كان مندرجا تحت الشي واخص منه كالانسان بالنسبة الى الحيوان انتهى حموي اي اما قسيم الشي فما كان مباينا له ومندرجا معه تحت اصل كلي كالانسان بالنسبة الى الحمار مثلا **قوله** الى موجودا اي نقش موجود في الذهن بالتخيل فان كل شي له وجودات اربع وجود في البنان اي الاصابع بالكتابة ووجود في اللسان اي باللفظ ووجود في الاذهان اي بالتخيل ووجود في العيان اي بالتشخص وكل واحد منها بدل على ما بعده على هذا الترتيب تامل **قوله** ان كانت اي الخطبة وحذفه لعلمه من المقام وهو جري على خلاف التحقيق فان التحقيق كما سبق ان مسمى الكتب الالفاظ وعليه فلا فرق بين تقدم الخطبة وتاخرها اذ الالفاظ اعراض تنقضي بمجرد النطق اما على المرجوح ان مسماها النقوش فتظهر التفرقة لان النقوش محسوسة وعلى التفرقة جرى شيخ الاسلام في غالب كتبه لكن فيه ان مارقمه شخص فلا يشمل مارقمه غيره الا ان يقدر مضاف اي نوع ذي لكن فيه ان النوع كلي لا وجود له خارجا الا ان يقدر مضاف ثان اي مشخصات نوع ذي الخ ذكره الدلجي في حاشيته على ايساغوجي **قوله** علم الحديث قدره تتميما للعلم **قوله** كما سيذكر اي الناظم اخرا بقوله اقسامها فوق الثلاثين باربع انت فعلم من هذا ان النسخة التي شرح عليها

هذا الشارح اقسامها الخ وان كان في نسخة ابياتها وهو صحيح ايضا
لما علمه ان عدد الاقسام كعدد الابيات وان لم يكن كل قسم في بيت
فان بعض الاقسام في بيتين كالصحيح وابيات الخطبة والختام ليس
فيها اقسام وبعض الابيات فيه قسمان هذا لكن سردت
الاقسام فوجدت اثنتين وثلاثين قسما كما عدها كذلك الدماطي والحموي
فنسخه ابياتها هي الصحيحة ولذا شرح عليها الدماطي والحموي
قوله ما يشمل الانواع الخ اي فانه سيذكر هذه الثلاثة اولا
ثم يذكر غيرها وحاصله ان التقسيم الاولي الي ثلاثة فقط ولا
يصح ارادته هنا لما ياتي من قوله فوق الثلاثين باربع اتت
الخ **قوله** الانواع الخ مثلا الصحيح لذاته مرفوع ومتصل ومسند
والصحيح تحته مقطوع وغيره وكذا الحسن وغيره وكل نوع تحته
افراد **قوله** والا ان شرطية مدغمة في لا النافية وفعل شرطها
وجوابه محذوف اي وقوله فاقسام الخ دليل الجواب والتقدير
وان لا يرد ما يشمل الانواع الخ فلا يصح لان الاقسام الخ لانها
الا الاستثنائية والمراد بالاقسام التي لا تخرج عن الثلاثة
الاولية كما سبق **قوله** كما قال الاكثرون سياتي مقابله في قوله
ومنهم من لم يفرد نوع الحسن الخ وعليه لا يصح ان المراد
الاقسام الاولية بالاولى فلا حاجة لقوله كما قال الاكثرون
تامل **قوله** صحيح الخ بدل من ثلاثة بدل كل ان نظر للمطوي
وبعض بالنظر لكل منها **قوله** لانها ان استعملت الخ علة للاخراج
قوله على شيء منها اي على صفات القبول واداتها وفي نسخة
منها اي اوصاف القبول وافعل التفضيل فيها ليس على بابه اذ لا
واسطة بينهما **قوله** نوع الحسن الاضافة بيانية **قوله** ويجعله

عطف

لغيره

اي الاحاديث

عطف على النفي فهو بالرفع لا على النفي حقيقة عرفا ولو عبر بالماضي
كان اظهر وذلك بان يراد بالصحيح المقبول كما يوخذ من شرح نخبة
الاسلام وياتي **قوله** اي مع حده اشار به الى ان وحده مفعول
معه وذلك لان العطف هنا ضعيف فيختار النصب اذ يلزم
على الرفع العطف على الضمير المتصل من غير فصل بالضمير المنفصل
او غيره فهو منصوب بياتي على المختار **قوله** تقريبا علة لمقدر
اي ويرسمه بذلك لاجل التقريب اي ارادته والمبتدي وقد
يترك تخفيفا **قوله** وليترك الخ عطف على ارسمه والمراد الخ المصطلح
عليه وهو ما بالذات يات ولذا اظهر في مقام الاضمار **قوله**
استغنا عنه اي وتركه استغنا الخ وذلك كقوله معنعن كعن سعيد
عن كرم **قوله** المجمع على صحته فيه اشارة الى ان هناك صحيحا غير
مجمع على صحته وذلك كالمرسل فانه صحيح عند مالك وبعض الفقها
وكالمقلوب والشاذ والمضطرب فقد قال الزركشي في مختصره
يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن
ولما كان قول المص الصحيح ظاهره العموم قيد الشارح بالمجمع الخ
اشارة الى انه ليس مرادا وانما المراد فرد خاص انتهى من حاشية
شرح الالفية للعلامة الشيخ على العدوي مع بعض تصرف يسير
قوله على صحته اي صحة نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم اي فيما
ظهر لنا لانه يقطع بثبوت ذلك في الواقع كما ياتي **قوله** الذي
هو كما يقع طريق الخ الطريق هي الرجال كما سبق وتفسيره الاسناد
بذلك هو الملائم لما سبق في المقدمة وكلام السيوطي ولو فسرها
بالرجال فانه قد يطلق عليهم كان اظهر **قوله** مخرج المنقطع اي
الشامل للمعلق كما سيذكره الشيخ بناء على تعريف المتن الاتي في قوله

وكل مالم يتصل بحاله اسناده منقطع الاوصال ولا يخفى ان ما من قوله
ما اتصل الخ حشو واتصل فصل فصح قوله فخرج ولا حاجة الى ان المراد تبين
خروجها **قوله** ولم يشذ بكسر الشين وضمها كما في المختار **قوله** ولم يعل
الذي في المتون المجردة او يعل والنظم عليها مستقيم والذي في نسخ هذا
الشرح ولم يعل فلعلها نسخة وقعت له وعليها يقرأ ويشذ بالتخفيف
للنظم وكتب الحموي على الاولى ان او بمعنى الواو اي فهو منفي ايضا
قوله كارساله اي الارسال الخفي وهو ان يروي عمن سمع منه
مالم يسمع منه والارسال الظاهر ان ينقل عن شيخ عرف عند الناس
عند اجتماعك به بلفظ عن مثلا انتهى من حاشية الاشباه وضمير
ارساله للحديث الموصول اي وكوقف المرفوع بخلاف ما تقدم في قوله
خرج المرسل فان صورته انه لم يوصل اصلا تامل **قوله** خفية كالارسال
والمراد خفاؤها على غير المتبحر **قوله** او ظاهرة كالفسق وسوء الحفظ
قوله صاحب النخبة هو الحافظ ابن حجر العسقلاني شارح البخاري
المدفون بالقرافة قريبا من ضريح امامنا الامام الشافعي رضي الله
عنه **قوله** لم يرد اي به **قوله** لا علة بالجر عطفا على قوله نعلة
قادحة وذلك كالاختلاف في تعيين ثقة من ثقتين كما سيقول
الملزم التي في السند قد تقدح في صحة المتن وقد لا تقدح كحديث
البيعان بالخيار حيث رواه يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو
ابن دينار عن ابن عمر فقد صرح النقاد بوهمه على الثوري عن
عمرو بن دينار عن ابن عمر فقد صرح فالموقوف من حديثه عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر لكنها لم تقدح لان عبد الله وعمرا كلاهما ثقة
انتهى **قوله** يرويه عدل الخ الجملة حالية وكان الاولى تقديم ذلك
الى قوله ما اتصل اسناده وتاخير قوله ولم يشذ او يعل لان هذه
الثلاثة

الثلاثة تتعلق بالاسناد بخلاف الشذوذ والعلة فبالمتن وحسن
جميع المتجانس للخفي **قوله** تعلله اي تتبعه واسناد الحمل والبعث
اليها مجاز عقلي والحقيقة يخلق الله فيه الحمل على ما ذكر عندها
واضافة ملازمة للتقوى من اضافة المصدر لمفعوله اي ملازمة
العدل التقوى وجعل الملازمة عادية وهو الظاهر او عقلية وهو الاظهر
كالملازمة بين الجوهر والعرض ولا ينافي ذلك امكان زوالها لانه
بزوال الملكة وهو ممكن انتهى افاده العلامة العدوي **قوله** والمروءة
اقتصر في القاموس على انها بضم الميم وعبارة الفقها انه الافصح وهي
الصيانة عن الادناس والترفع عما يشين عند الناس فلا يمشي
حافيا ولا مكشوف الراس ان لم يليق بامثاله ولا ياكل غير السوقي
في السوق ولا يبول قائما وهكذا **قوله** والمراد بالعدل الخ اي والمراد
بدفع الابراد كما هو طريق المحققين انتهى عدوي في حاشيته **قوله**
والسلامة بالجر عطفا على التقوى من قوله على ملازمة التقوى
وكان الاولى تقديم هذا على قوله والمراد الخ اذ هو معترض للفائدة
على انه كان الاولى اسقاط قوله والسلامة الخ اذ هو عين معنى
قوله ملازمة المروءة الخ فتامل **قوله** تخرم من خرم من باب ضرب
اي تنقص المروءة وعبارة جمع الجوامع ملكة تحمل على اجتناب الكبائر
وصغائر الخسة والرذائل المباحة وهو اولى ومما يناسب قول
بعض الشعراء

مررت على المروءة وهي تبكي ... فقلت على من تنتحب الفتاة
فقالت كيف لا ابكي واهلي ... جميعا دون خلق الله ماتوا

قوله فلا يختص مفرع على قوله والمراد بالعدل الخ **قوله** وخرج
الفاسق الخ عطف على قوله فلا يختص الخ **قوله** عينا كمدمن خمر

نسخة الألوكة www.alukah.net

ويلزم منه جهالة الصفة وقوله او حالا لاحتمة صورتان بجهول الباطن
وهو المستور وبجهول الظاهر والباطن كمد تناز يد ولا يوف
منه الا الله ابن عمر وكما في جمع الجوامع قوله من شرك اي كفر والبدعة
كالاعتزال وان لم يفسق قوله ان يثبت اي الراوي كما صرح به
شيخ الاسلام فهو بالبنا للفاعل من الربا عي وان صح اخذه من اللالائ
وتكون ما فاعلا والمراد ثبوت ذلك في حافظته فلا تقض الغفلة ولا
الذهول احيانا فقوله بحيث يتمكن الخ اي ولو مع التدريج فلا يرد
الا الذهاب من الحافظة قوله صدرا اي قلبا فهو من اطلاق المحل
على الحال والمراد بالقلب العقل قوله وكتابا الواو بمعنى او فلا يشترط
اجتماعهما والمراد كتابا لم يشتهر ولم يضبط اما ان وجد فيه ذلك كالبخاري
وسلم فالشرط ان يروي من اصل شيخه او فرع مقابل عليه او فرع مقابل
على الفرع كما افاده بعض حواشي شيخ الاسلام وكذا فرعه الذي
سمع فيه هو قوله وصحه اي بتصحيح ما فيه فان كان اعمى
اعتمد على نسخة من يحضر معه اذا كان يثق بتصحيحه قوله
الى ان يودي منه متعلق بصيانته قوله واطلق الناظم اي في
الضبط اي مع انه سيأتي انه مراتب ثلاثة عليا ودنيا ووسطى
والاخيران هما اللذان في الحسن لذاته قوله تبعا للعراقي
حيث قال ضابط الفؤاد قوله كما قال صاحب النخبة متعلق
بالنفي قوله مسمى الضبط فقط اي لا تمامه كما سبق قوله
شيخ الاسلام اي في شرح الالفية ولعل المراد بالغير العراقي
في شرحه لالفيته قوله عن مثله متعلق بيرويه وهو ايضاح
للاستغنا عنه بقوله عدل فان المراد عدل في جميع الطبقات
قوله او الصحابي لعله ترك الي هنا لقربه وان كان شيخ الاسلام

مرح

صرح بها في هذا ايضا وهذا على القول السابق في نظم السيوطي المحاكي
بقيل الذي تقدم انه الاصح قوله من دونه الخ شامل للتابعي وان
سفل فهل هو كذلك هكذا توقف الطوخي في حاشيته على شيخ الاسلام
والظاهر قصره على التابعي قوله ليشمل الموقوف وغيره كالمقطوع
قوله معتمد اي عليه قوله عطف بيان جعله النووي صفة
لضابط وكل صحيح وقوله عطف بيان مفعول ثان لجعل وكذا قوله
بيانا فهو كالتعداد كما تقول توب بساط حصير مثلا فيكون
في المعنى على اسقاط واو وقبل قوله في ضبطه ونقله اي فقوله
معتمد عطف بيان لعدل وفي ضبطه ونقله بيان لضابط فهو
لف ونشر مرتب ويصح ان يكون قوله عطف بيان خبر مبتدا
محذوف اي هو بالرفع عطف بيان والجملة معترضة وقوله بيانا
هو الفصول الثاني لجعل ويكون بيانا لضابط فقط تامل قوله
هذا اي اهم هذا والا مر هذا كما ذكر اي التوثق بقيوده ومفهوماته
ويتفاوت الصحيح متنا وسندا فالي قوله ومن الرتبة يتعلق بالمتن
ومن قوله ومن الرتبة الخ يتعلق بالسند وفي الالفية قدم ما يتعلق
بالسند ولكل وجهة فههنا لحظ ان المتن هو المقصود بالذات وهناك
ان السند طريق وهي متقدمة قوله ويتفاوت الصحيح اي مطلقا
اي سواء كان من رواية البخاري وامثاله وغيره وسواء الصحيح السابق وهو
الصحيح لذاته وغيره وسواء المتن والسند بدليل ما ذكره قوله
بحسب ضبط اي تفاوت ضبط الخ قوله مزجيه اي رجاله وعبر
به تفننا والورع هو الاقتصار على الحلال وان زاد على قدر الحاجة
بخلاف الزهد فانه اخص منه اذ هو الاقتصار على قدر الحاجة
من الحلال والتقوى الاجتهاد والمراد هنا الاحتياط فعطف قوله

واحتياطهم تنسيبي قوله ما اتفق اي متن الخ وكذا ما بعده تامل
على شرطهما اي رجالهما ورواتهما كما يوخذ من شيخ الاسلام اي ورواه
غيرهما قوله شرط غيرهما اي رجالهما ورواتهما كما يوخذ من شيخ
الاسلام اي ورواه غيرهما رجاله وجعل هذا قسما واحدا لقلة
كثرة الاقسام فلينظر المقدم منها لكن قوله وان صحيح الخ اي واتفقوا
على ان صحيح الخ صريح في انهم قسموا في هذا القسم ايضا وانهم جعلوا
بعضه مقدما على بعض ولعل هذا اصبع غيري شيخ الاسلام فانه
صرح في شرح الالفية بانهم لم يقسموا هذا القسم السابع لقلة لكثرة
الاقسام وكذا ابن حجر في شرح الاربعين قوله صحيح ابن حبان
واسمه التقاسيم والانواع وابن حبان هذا تلميذ ابن خزيمة
قوله وهو اي صحيح ابن حبان قوله لتساهل تهم في الاحتياط اي
فان ابن خزيمة لا يتساهل اصلا وانما يذكر الصحيح فقط واما ابن
حبان فيتساهل بعض تساهل والحاكم اكثر تساهلا فيذكر ان الضعيف
والموضوع كما في شيخ الاسلام ولا يخفى تفاوت المراتب السبعة
قبل هذه فانه بحسب الشروط والمضايقة وفائدة هذا الترتيب
الترجيح عند التعارض وعدم مرجح اخر قوله فمن الربيبة الخ مفرع
على محذوف اي هذا هو التفاوت بحسب المتن فان اردت التفاوت
بحسب السند فمن الخ وقوله ما اطلق اي سندا طلق الخ قوله مارواه
مالك الخ اي رجال مارواه الخ قوله وهي المعروفة اي هذه الترجمة
هي المعروفة الخ قوله بان الشافعي الخ اي اذا اردت زيادة واحد
من رواة الامالك فجزموا بان الاصح الشافعي الخ اي ان اصح الاسانيد
الشافعي الخ وكذا ما بعده قوله وعنه احمد اي وعن الشافعي
احمد اي هو اجل من روي عن الشافعي رضي الله عنهما قوله من
ذلك

ذلك اي رواية الامام احمد عن الامام الشافعي والمسند اسم كتاب وعلى
سعته اي مع سعته وعظمته وهذه فائدة زائدة عما الكلام فيه
وقوله قال الامام احمد الخ بيان لذلك الحديث قوله لا يبيع
بعضكم الخ اي هو حرام اذا كان في زمن خيار المجلس او الشرط او العيب
وكان بغير اذنه له وصورته كان يامر المشتري بالفسخ ليبيعه
مثل المبيع باقل من ثمنه او خير امنه بمثل ثمنه او اقل والمعنى
في ذلك الايذاء وخرج بغير اذنه له ما لو اذن البائع في البيع
على بيعه فلا تحريم انتهى من شرح المنهج قوله الحديث اي
اقرا الحديث الخ وتمامه ونهى عن النجش وعن حبل الحبلة
ونهى عن المغابنة والمزابنة وبيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم
بالزبيب كيلا اخرجه البخاري مفردا من حديث مالك انتهى
من شيخ الاسلام وقوله ونهى عن النجش الخ حكاية للحديث
عن الصحابي بمعناه وان لم يبين صورة نهي النبي صلى الله عليه
وسلم وان كان من الحديث ايضا وقوله بيع الثمر اي على التمثل
مثلا وهو بالمثلثة وفتح الميم الرطب بسكون الطاء وبالتمر اي
بالمثناة فوق وسكون قاله السيوطي على البخاري والكرم اي العنب
واطلاق الكرم عليه مكروه لقوله صلى الله عليه وسلم لا تسموا
العنب كرما انما الكرم الرجل المسلم وانظر وجه اطلاق ذلك مع النهي
عنه انتهى من حاشية الطوخي على شيخ الاسلام ولعل هذا الصحابي
لم يستحضر صيغ النهي ولعل صيغة النهي عن النجش ما في الاربعين
ولا تناجشوا والمزابنة قال في شرح المنهج من الزبن وهو
الدفع لكثرة الغبن فيها فيريد المغبون دفعه والغابن خلافه
فيتدافعان انتهى وقال في المختار والمزابنة بيع الرطب في رؤس

رواه مسلم اي انما يسمى المسلم من الاكرام

كما لا يخفى قوله على شرط الشيخين اي رجالهما كما سبق اي وكان فيهما (وفي احد نسخها م)
ليطابق التعليل وهذه العبارة غير السابقة قوله لاتفاق الخ اي
تلقيا تاما بحيث لا يحتاج الى تفتيش عنه بخلاف غيرها قوله
والاختلاف الخ ليس معطوفا على قوله لاتفاق وانما هو كلام مستانف
وعبارة ابن حجر في شرحه على الاربعين وللائمة اختلاف طويل
في الترجيح بينهما فالجمهور على ان ما اسنده الى اخر عبارته
فكان المناسب التعبير بالفاء في قوله وقد كما عبر به ابن حجر
وح فيقرأ واختلاف بالرفع مبتدأ خبره محذوف تقديره ثابت
مثلا قوله في انهما اي في جواب هذا الاستفهام قوله لتقديم
صحيح البخاري بخلاف غيره من بقية كتبه كالتاريخ وكذا
يقال في قوله صحيح مسلم قوله في الصحة متعلق بتقديم
قوله اسند بالسين المهملة وعطفه على اتم تفسير قوله
واسد تفسير لاقوى وبينه واشد الجناس المصحف وقوله (وسيجيء جنا سالا حقا لتباعد مخرج الحرفين لهم)
فيهما اي الصحة وعبارة شيخ الاسلام ولان اشتراطه في
الصحة الخ قوله اما رجحانه الخ تفصيل لقوله لان الصفات
الخ قوله لقا من روى عنه اي في المصنف خاصة كان يقول
عن فلان فيحمل على الاتصال عند البخاري اذا تحقق اللقي والاجتماع
بخلاف مسلم فانه يكتفي بالمعاصرة وامكان اللقي العادي هـ
فالخلاف عندهما في المصنف فقط واشتراط البخاري اللقي
انما هو باعتبار ما فهم من سياقه لا انه صرح به وسئال المصنف
ان يقول البخاري حدثنا اصبغ عن ابن وهب عن مالك عن نافع
عن ابن عمر فلا يحكم البخاري على هذا بالاتصال الا اذا ثبت ان
اصبغ التقى بابن وهب وابن وهب بمالك ومالك بنافع ونافع

التحمل بالنمر ونهى عن ذلك لانه بيع مجازفة من غير كيل ولا وزن ورخص
في العرايا الخ قوله وكالزهري اي وكقول احمد بن حنبل ان اصح
الاسانيد الزهري الخ فهو معطوف على قوله كقول البخاري الخ وهذا
القول قال به ايضا ابو اسحاق بن راهويه والزهري هو ابو بكر محمد
ابن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري كما في شيخ الاسلام وهو
المعبر عنه بابن شهاب الا انهم يحافظون على ما قاله شيخهم قوله
عن ابيه اي ابي سالم وهو عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله وكابن
سيرين اي وكقول عمرو بن علي الفلاس اصح الاسانيد ابن سيرين
الخ وابن سيرين هو ابو بكر محمد وسيرين اسم ابيه لا امه وهي
اعجمي قوله عن علي اي ابن ابي طالب كرم الله وجهه قوله وكابراهيم
اي وكقول يحيى بن معين اصح الاسانيد ابراهيم الخ وعلمت
من هذه التقارير ان هذه اقوال والعبارة لا تفيد ذلك فكان الاولى
ذكر عبارة مفيدة لذلك كما صنع شيخ الاسلام في الشرح وبقي
اقوال اخر داخلة تحت الكاف وقد ذكرتها في متن الاعتبة
خامسا قوله ودون ذلك اي الرتبة العليا التي وقع فيها
خلاف على اقوال قوله كرواية اي رجال رواية الخ ليكون مثالا
للسند وانظر هل هذه اقوال تنظم ما سبق في العليا وهو الظاهر
او لا راجع قوله وهما اي الرتبة العليا والتي تليها قوله
فان الجميع علة للمراتب الثلاثة بملاحظة قوله الآتي الخ قوله
من الصفات المرجحة وهي الاتصال والعدالة والضبط وعدم
الشذوذ وعدم العلة من حاشية العلامة العدوي ومثله
يقال في قوله الآتي لان الصفات الخ قوله وانما قدم الخ كان الاولى
تقديم هذا على قوله فمن الرتبة الخ لانه يتعلق بمتن الحديث

(اي دون الرتبة التي قبلها والوسطى)
(فبيلة من نسبة الى بني كنانة)

كما لا

بابن عمر ومسلم يكتفي بالمعاصرة فشرط البخاري اخص وخرج بالمعنعن
ماكان بصيغة حدثني او اخبرني فلا خلاف فيه لعدم ايهامه انتهى
من حواشي الالفية **قوله** بطلق المعاصرة اي المعاصرة المطلقة
عن تحقق اللقي لكن يزاد امكان اللقي عادة **قوله** اكثر عددا الخ
فالمتكلم فيهم بالضعف من رجال مسلم مائة وستون ومن رجال
البخاري ثمانون كما ذكره ابن حجر في شرحه على الاربعين والحموي
هنا **قوله** لم يكثر من اخراج الخ اي بل الغالب انه انما اخرج لهم في
الاستشهاد والتراجم كما في ابن حجر **قوله** من اخراج حديثهم
اي ذكره **قوله** بل غالبهم الخ عبارة ابن حجر في شرح الاربعين
بدل هذا التعبير وايضا اكثرهم شيوخه الذين هو اعرف بهم من
كونه لقيهم وخبرهم وخبر حديثهم واما المتكلم فيهم في مسلم
فاكثرهم من المتقدمين الذين لم يخبرهم انتهى فالمراد بالامرين
اكثار مسلم من حديث المتكلم فيهم وانهم ليسوا من شيوخه لكانوا
من المتقدمين الذين لم تخبر حديثهم **قوله** وما رس حديثهم اي
اختبره كما يؤخذ من ابن حجر **قوله** ما انتقد اي الاحاديث التي
انتقدت الخ وعبارة الحموي فلان ما انتقد على البخاري لخومائتي
حديثا وما انتقد على مسلم لخومائة وثلاثين حديثا انتهى **قوله**
على مسلم اي رجاله **قوله** في العلوم اي من حديث وفقه واصول
وتاريخ وغير ذلك **قوله** وان مسلما الخ عطف على ان البخاري كان
اجل الخ عطف علة على معلول والتلميذ من روى عن الشيخ شريعة
او طريقة او حقيقة او غيرها من العلوم اي وشان الشيخ ان يكون
اعلم من تلميذه وقوله حتى قال الدارقطني الخ كفريع على الاعلمية
والتلميذية اما التفريع على التلميذية فظاهر واما تفريعه على الاجلية
والاعرفية فلكونه مثلا اطلع على تاليفه واستفاد منها ما صار به

مسلم

اما ما **قوله** ما راح مسلم ولا جا يطلق الرواح على الذهاب في الغد
وهو المراد هنا لاجل قوله ولا جا والمعنى لما ذهب مسلم ولا جا
هذا هو المراد باعتبار الاصل والا فهو الان كناية عن التصرف
انتهى عدوي على شيخ الاسلام ولعل ماذكره انه الاصل يعني وان
كان غير شايع وهو موافق لحديث الجمعة من راح في الساعة
الاولى فكانما قرب بدنة والا فقد قال في المختار والرواح ضد
الصباح وهو اسم للوقت من زوال الشمس الى الليل وهو ايضا
مصدر راح يروح ضد غدا يغدو اذا سرحت الماشية بالغداة
وراحت بالعشي تروح رواحا اي رجعت انتهى وعلى هذا
حديث تغدو خماصا وتروح بطانا وقال بعضهم في معنى
العبارة السابقة انه كناية عن كونه عولة على البخاري **قوله**
وقيل هما سواء وقيل بالوقف انظر جواب اصحاب هذين القولين
عن التعليل باشتراط البخاري الاجتماع دون الاكتفاء بامكان اللقي
انتهى وبقي قول رابع للمغاربة ذكره الحموي وهو في متن الالفية
وهو لقديم صحبه واشار له قول القايل

قالوا المسلم فضل ٭ قلت البخاري اعلى
قالوا المكرر فيه ٭ قلت المكرر احلى

قوله فايدة الخ اعلم ان القاعدة في قولهم هذا حديث صحيح
او ضعيف الصحة والضعف بحسب الظاهر اي فيما يظهر لهم
نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس المقصود القطع به
بصحته وضعفه في نفس الامر لجواز الخطا والنسيان على الثقة
والضبط والصدق على غيره والقطع انما يستفاد من المتواتر ومما

احتف بالقرائن وهذه القاعدة متفق عليها بين العلماء في الاحاديث التي
لم توجد في الصحيحين ولا في احدهما اما ما وجد فيهما او في احدهما ولم يكن
متواترا فاختلف فيه على قولين نقل ابن الصلاح تقطع بالصحة
فيما اسنداه او اسنده احدهما دون المعلق وقال غيره لا يقطع بالصحة
بل هي مظنونة فيكون ما ذكره في هذه الفائدة كالمستثنى من القاعدة
السابقة ففي ذكرها تحرير للمقام واعلم ان ما ذكره في هذه الفائدة
يحسن ان يكون جوابا سؤال نشأ من قوله سابقا تقدم ما كان على
شرط الصحيحين او شرط احدهما على ما كان على شرط غيرهما وحاصله
ان يقال لم يذكر وا ان العدد عند واحد منهما فيقال في السؤال ابن تلقي
صحيحيهما عن اخبار الآحاد لرفعتهما وجلالتهما وتحريهما في الصحيح
ام لا فاجاب بما ذكر فيها من القولين **قوله** والقاضي ابو الطيب
في نسخة قبله والقاضي ابو حامد **قوله** الى القطع الخ متعلق بجزم
قالي بمعنى الباء او باقية على بابها لكن ضمن جزم معنى ذهب فالمعنى
جزموا بالقطع او ذهبوا الى القطع وهذا هو التضمين النحوي وهو
سماعي ويصح ان يكون بيانيا وهو ان يكون الكلام على تقدير حال
تتعدى بذلك الحرف اي جزموا اذ هبي الخ وهو قيد ليس كما بينوهما
في قوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره **قوله** بما اسنداه
على حذف مضاف اي بصحة ما اسنداه **قوله** لتلقي الامة الخ تعليل
للجزم بالقطع والحق انه لا ينتج المدعى لانه لا يخص الصحيحين فقد
تلقت الامة الكتب الستة بالقبول وحينئذ يكون الحق ان احاديث
الصحيحين تفيد الظن القوي الذي هو القول الثاني وتلقي الامة
بالقبول انما افاد وجوب العمل بما فيهما من غير توقف على النظر فيه
بخلاف غيرهما فلا يعمل به حتى ينظر فيه وتوجد فيه شروط الصحيح

ولا

ولا يلزم من اجماع الامة على العمل بما فيهما اجماعهم على القطع بانه من
كلام النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** المعصومة في اجماعها هذا الظرف
متعلق بالمعصومة اي معصومة من الخطا في اجماعها لا في غيره من
افعالها واقوالها التي لم تجمع عليها وصلة الاجماع محذوفة اي اجماعها
على وجوب العمل بما فيهما وقوله لخبر تعليل لقول المعصومة الواقع صفة
للامة فان قلت قوله المعصومة وصف وهو من قبيل التصور
والدليل انما هو على التصديقات فالجواب ان يقال انه تعليل
لمحذوف والتقدير وانما وصفت بالمعصومة لخبر الخ وتلقي مصدر
مضاف للفاعل ومفعوله لذلك فاللام فيه زائدة لتقوية المصدر
واسم الاشارة المجرور باللام عائد على ما اسنداه وبالقبول متعلق
بتلقي **قوله** في اجماعها قوليا كان او سكوتيا قال المحلي في تصوير
الثاني بان يقول بعض المجتهدين حكما وسكت الباقون عنه بعد
العلم به الخ قال سم قوله بان يقول الخ الظاهر ان منه ايضا ان يفعل
بعضهم فعلا يدل على الجواز ولم ينكر من فعل امتناعا يدل على الامتناع
وسكت الباقون بعد العلم الخ ومن القول جوابه عن السؤال عن
حكم وحكمه اذا كان حاكما وفي معناه او معنى الفعل الاشارة الى الحكم
وكتابته انتهى **قوله** لخبر لا تجتمع امتي على ضلالة رواه في الجامع
الصغير بلفظ ان الله لا يجمع امتي على ضلالة ويد الله مع الجماعة من
شذ شذ الى النار عن ابن عمر قال المناوي في شرحه عليه ان
الله لا يجمع امتي اي علمائهم على ضلالة لان العامة عنها تاخذ دينها
واليها تفزع في النوازل فاقتضت الحكمة حفظها ويد الله على الجماعة
كناية عن الحفظ اي الجماعة المتفقهة في الدين من شذ اي
انفرد عن الجماعة شذ الى النار اي الى ما يوجب دخوله النار فاهل

السنة هم الفرقة الناجية ت عن ابن عمر بن الخطاب باسناد رجاله ثقات
لكن فيه اضطراب ورواه في الجامع المذكور بلفظ اخر فقال ان الله
قد اجار امتي ان تجتمع على ضلالة قال شارحه المذكور ضلالة
اي محرم ومن ثم كان اجماعهم حجة قاطعة فان تنازعوا في شيء ردوه
الى الله ورسوله اما وقوع الضلالة من جماعة منهم فممكن بل واقع
ابن ابي عاصم عن انس غريب لكن له شاهد انتهى باللفظ ولا
يخفى ان تلك القطعة انما هي بحسب المتن فقط لا بحسبه مع الدلالة

قوله فهذا يفيد علما نظريا الخ اسم الاشارة راجع لقوله لتلقي الامة
فهو المشار اليه وكان المحل للضمير وعدل عنه اشارة الى تعينه وتميزه
فكانه محسوس وضمير يفيد للتلقي ايضا وعلما نظريا اي بالصحة
ومعنى العلم بالصحة القطع بها الذي هو المدعى وهذه دعوى لا تحصل
الا بقياس ذكره الشارح منا وليما كبراه وحذف صغراه ونتيجته
وحذف الثاني بتمامه واصل التركيب ان هذا التلقي ظن
من هواي مظنون من هو معصوم من الخطا وكل ما كان كذلك فهو
يفيد العلم ينتج هذا التلقي يفيد العلم والافادة اذا كانت نظرية
يكون العلم نظريا فتم الدليل وانطبق على الدعوى قوله ورجحه الخ
قد يجيبون عن دليل الاولين بان اجماع الامة انما هو على وجوب
العمل ولا يلزم منه الصحة قوله اصوب ماض مبني للمجهول خبر ان
في نسخة اصوب وفي اخرى صواب وهما اظهر وارشق قوله
والحسن الخ هذا هو القسم الثاني من الاقسام الاولية كما تقدم
وكل واحد اتى وحده والمراد الحسن لذاته كما ان المراد سابقا بالصحيح
الصحيح لذاته وسياتي الصحيح لغيره والحسن لغيره في الشرح
فالاقسام اربعة وسياتي في الفوائد في نظم السيوطي اربعة اخرى

المجود

قوله في جماعهما قوليا كان او سكوتيا الخ في نسخ
الثاني بان يقول الى انقطاض من فعل بعضهم فعلا يدل
على الجواز وسيع من نقل جوابهم من السؤال عن حكمه وحكمه لذا كان خلاف
وهو معنى قولهم الخ ومن العمل الخ والمراد بالحكم والحكاية اه قوله لكن اشار
الى رده صاحب التحبير وغيره فان قيل لا تتفقوا على وجوب العمل بما
لا على صحته معناه وسنده المنع اجمعوا على صحته فقول على وجوب العمل بخبر واحد
وليس كذلك وجه الشبه ان كلا منهما مستفاد من غير المعصوم والوجوب
مستفاد من المعصوم والاتباع ما عمل على ان ما
فيه تحريم الى نفس الصحة الخ تحرر فافهم

المجود الخ قوله طرقا جمع طريق قال في الخلاصة وفعل الاسم نحو رباعي
بعد الخ الا انه اتي به على لغة سليمي المضموم تخفيفا وقد قرىء
بهما في نحو رسل قوله اي رجال الطرق الاضافة بيانية فان الطرق
هي الرجال وقد استظهر المحوي لفظ طرق وعبارته اي ما عرف
من جهة طرقه اي ما عرف رجاله المخرجون له وكل منهم مخرج خرج
منه الحديث ودار عليه انتهت والمراد برجاله رواته ولو
نسا او عبر به نظرا للغالب وليس الجمع في قوله طرقا مرادا
اذ ليس تعدد الطرق شرطا بل يكفي ان يكون من طريق واحد
لان الكلام في الحسن لذاته وانما يشترط التعدد في الحسن
لغيره كما ياتي فالحاصل ان الحسن لذاته الذي الكلام فيه
لا يشترط فيه تعدد الطرق فلا يرفض وجود التعدد فهو لعمومهم
لا يشترط السورة في الصلاة لكن ان تعددت الطرق سمي ايضا صحيحا
لغيره لكن من حيث التعدد كما ياتي في الشرح قوله بالمخرج بفتح
الميم وسكون الخا وفتح الراء اسم مكان لا مصدر ولا اسم زمان
سمي بذلك لان كلا من الرجال الرواة محل خرج منه الحديث
كما اشار اليه الطوخي في عبارته السابقة واما المخرج بالتشديد
او التخفيف اسم فاعل ذاكر الرواية كالبخاري قال الطوخي ولا
مانع ان يقرا اسم فاعل الا انه كان اصطلاح قوله وغدت اي
صارت ورجاله اسمها وبالعدالة الخ خبر اي مشتهرة بالعدالة
والضبط الخ وقوله لا كالصحيح عطف على هذا الخبر المقدر
قال في الخلاصة واعطف على اسم شبه فعل فعلا والتقدير
لا اشتهرت اشتهار رجال الصحيح ونص عبارة المحوي وغدت
اي صارت رجاله اي مخرجوه مشتهرة بالعدالة والضبط ه

فهو

شبكة الألوكة www.alukah.net

الخ وقوله لا كالصحيح عطف على هذا الخبر المقدر قال في الخلاصة هو
واعطف على اسم شبه فعل فعلا والتقدير لا اشتهرت اشتهار
رجال الصحيح ونحى عبارة الحموي وغدت اي صارت رجاله
اي مخرجوه مشتهرة بالعدالة والضبط انتهت فيؤخذ منها ان
غدت عاملة عمل كان واسمها رجاله وخبرها محذوف متعلق
المجار تقديره مشتهرة بالعدالة الخ واشتهرت فعل ماض معطوف
على اسم الفاعل المحذوف الواقع خبر الغرت كما سبق وكان الاصل
ان يجعل اسم غدت ضميرا راجعا للطرق لكنه عدل عنه وعبر
فيه برجاله اشارة الى ان الطرق والرجال بمعنى واحد فيكون
مفسرا له ولضرورة النظم ايضا وكان عليه ان يزيد بقية الشروط
الخمسة بان يقول وليس ما ينفرد كل به شاذا ولا معللا كما اراد
ذلك الحموي فجملة الشروط خمسة اتصال السند المعلوم من قوله
المروي طرقا والعدالة والضبط المعلومين من قوله وغدت رجاله
وعدم الشذوذ والعلة للعلم بان من عبارة الحموي وسيأتي في الشرح
التنبيه عليهما تامل قوله وغدت رجاله بالعدالة والضبط
هكذا في نسخ وهو الصواب كما في الالفية وشرح الحموي وفي
بعضها الاقتصار على قوله بالعدالة فيزاد والضبط فلا بد منه
قالي هنا ثلاثة شروط وسيأتي الاثنان الباقيان في قول الشارح
بعد نحو ورقة قال ويزاد في كل منهما الخ كما تقدم قوله وغدت
لفظ غدت لاجل النظم ولذا وقع في الالفية ولا في كلام الخطابي والمراد
بالاشتهار بهذين الازمه وهو الاتصاف بهما قوله وذلك كناية
الخ كان الاولى تقديمه على قوله وغدت كما صنع الحموي وكما في شرح
الالفية للشيخ الاسلام لان المشار اليه بلفظ ذلك معرفة الطرق

التي

التي هي المخارج وقوله كناية عن الاتصال اي عبارة عن اتصال سنده
فقول المصنف المروي طرقا بمعنى المتصل سنده والجميع غير مراد فيشمل
خبر الواحد ولو في جميع الطبقات كما سبق وقوله اذ المرسل الخ تعليل
لمحذوف اي فخرج بقوله المروي طرقا ما عداه مما يذكر لان المرسل الخ
ولم يذكر المعلق لدخوله في المنقطع فظهر ان المرسل وما بعده من اوصاف
الحديث لا السند قوله اذ المرسل الخ علة لمقدر اي فخرج ما عداه
اذ الخ قوله والمدلس اي وخرج الحديث المدلس اي الذي وقع
التدليس في سنده وقوله قبل ان يتبين تدليسه اي المدلس به
الذي هو الراوي المسقط فالمصدر بمعنى اسم المفعول اي قبل ان
يتشخص ذلك يصدق بعدم معرفته راسا وعرفته بدون تشخص
بدليل قوله لا يعرف مخرج الخ وان تبين ذلك المسقط بشخصه وعينه
فقد عرف مخرج الحديث فيكون في حكم المتصل وظهر من ذلك ان
المراد بالمرسل وما بعده ما لا يتشخص فيه المحذوف والا فقد عرف
مخرجه قوله مخرج الحديث منها اي مخرج الحديث الكائن من افرادها
وجزئياتها وبهذا التقدير يندفع ما قيل كان الاولى ان يقول
لا يعرف مخرجها اي الامور المتقدمة التي هي المرسل وما عطف
عليه قوله واشتهرت رجاله عبر به تفننا قوله وهذا معنى
قول الخطابي الخ اسم الاشارة راجع للمذكور من الاتصال والشهرة
وحاصله ان كلا من الخطابي والترمذي وابن الجوزي عرف الحسن
بتعريف فهي ثلاثة والناظم تبع الخطابي لكن زاد ما يدفع ما اورد
عليه وسيأتي ان ابن الصلاح يحمل كلا على محمل الا انه لم يتعرض
لكلام ابن الجوزي والخطابي نسبة الى جد ابيه لانه الحافظ ابو
سليمان حمد باسكان الميم ابن محمد بن ابراهيم بن الخطابي البستي

السنافي قاله شيخ الاسلام والبستي بسبة الي بست مدينة من بلاد
كابل **قوله** ولما اعترض الخ هكذا في النسخ الصحاح بلما وجوابها قوله
زاد الخ وفي بعضها اسقاط لما ولا يظهر حينئذ ارتباط زاد الخ بوجه
الاعتراض ان التعريف بدون الزيادة يكون غير مانع لدخول
والضعيف الصحيح فيه **قوله** واجيب عطف علي اعترض فهو من فعل
الشرط **قوله** دون رجال الصحيح اي دون اشتهار رجال الخ
كما في بعض النسخ كما ان الناظم اسقط مضافين في قوله لا كالصحيح
اي لا كاشتهار رجال الصحيح كما اشار له الشارح في الحل **قوله**
ولا من الضعيف المناسب اسقاطه لان الضعيف خرج بما ذكر
قطعا اي الضعيف من حيث فقد العدالة او الضبط ولعله
لاحظ الضعيف بشذوذ او علة نظرا لكون الخطابي لم يذكر
فقد الشذوذ والعلة **قوله** بقوله متعلق بزاد وكان المناسب
للناظم ان يزيد وفقد الشذوذ والعلة القادحة لان وجود احدهما
يمنع من الحسن كما يمنع من الصحة فتنتفي الضعف وحينئذ
فالضعيف بالشذوذ والعلة القادحة وارد علي الناظم وعلي
الخطابي ولا يدفعه الا هذه الزيادة واما الضعيف من حيث
فقد العدالة او الضبط او اتصال السند فلم يدخل في تعريفي الخطابي
والناظم **قوله** وقال الترمذي بكسر التاء والميم علي المشهور
وبالعجمة نسبة الي ترمذ مدينة بطرف جيحون نهر بلخ في العلل
التي في اخر جامعه قاله شيخ الاسلام وقوله علي المشهور اي من
لغات ست فقد قال ابن حجر في شرح المشكاة ما نصه الترمذي
بتثليث الفوقية وبكسر الميم وضمها كلها مع اعجام الذال انتهى **قوله**
ما حاصله اي كلاما حاصله الخ وفيه اشارة الي جواز الرواية بالمعنى وان

يكن ما هنا حديثا **قوله** عندنا الخ فيه اشارة للجواب الاتي بقوله
اصطلاح له **قوله** ما سلم اي حديث سلم الخ ولما شمل هذا ما كان بعض
رواته سيء الحفظ او مستورا او مدلسا بالعنعنة او مختلطا الكبر
سنة شرطا آخر فقال ويروي من غير وجه اي بلفظه او بمعناه ليترجح
به احد الاحتمالين لان سيء الحفظ مثلا يحتمل ان يكون ضبط مرويه
ويحتمل خلافه فاذا ورد مثل ما رواه من وجه اخر غلب علي الظن
انه ضبط قاله شيخ الاسلام وقوله ايضا ومن متهم اي بكذب او متهم
فالمعني علي عموم السلب ثم المراد بالكذب المنفي فيما ذكر الكذب
عن عمد وان كان الكذب عدم المطابقة للواقع علي المذهب وانت
خبير بانه حيث اريد ان اي راو ومن رواته لم يتهم بتعمد الكذب
يفيد انه لا يكون الا متصل الاسناد فلا يشمل المنقطع مع انه اذا ورد
من وجه اخر كان من افراد الحسن لغيره وقوله شرطا اخر
حاصله ان اشتراط ذلك الشرط انما هو للتقوية في غير الثقة
والثقة متقوية بذاته فليس ذلك الشرط الا في غير الثقة وحينئذ
فالمراد انما هو حديث غير الثقة وسيء الحفظ قال الحافظ هو عبارة
عمن استوي غلطه واصابته انتهي والمختلط هو الذي تغير عقله **قوله**
ومن متهم اي وسلم من راو متهم اي بالكذب بان لم يظهر منه تعمده
كما هو المتبادر اليه عند الاطلاق **قوله** من غير وجه اي اكثر
من وجه واقل ذلك وجه ثان **قوله** واعترض بانه لم يعن الحسن
من الصحيح اي وحينئذ يكون التعريف غير مانع ولم يجب الشارح
عن هذا الاعتراض واجاب عنه شيخ الاسلام في شرح الالفية بجواب
ثم ابطله فلذلك اعرض الشارح عنه وقوله من الصحيح اي لذاته
فان هذا التعريف للصحيح لغيره وبان صنيعه في جامعه يخالفه

شرط

قوله

اي ثم بعد الاعتراض بعدم المنع يتوجه الاعتراض على الترمذي من حيث
الجمع فيقال له كيف تشترط ان يروي الحسن من وجه اخر معانا قد رايناك
حسنت بعض ما انفرد به راويه وحيث تقول عقب الحديث حسن غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه وهذا الاعتراض الثاني هو الذي اجاب
عنه صاحب النخبة بما قاله الشم فالتعريف الذي ذكره الترمذي
انما هو للحسن لغيره قوله صاحب النخبة هو الحافظ ابن حجر في شرح
النخبة الا انه اجاب عن الاعتراض قوله الثاني حرفيا فانه لم يعترض
الا به وعن الاول لزوما اذ قال بعد قوله الجواب وبهذا التقرير
يندفع عنه كثير من الاعتراضات هكذا اظهر لكن فيه ان نفس التعريف
شامل فالصواب ان قوله عنه اي عن الاعتراض الثاني ولا يكون
هذا الاعتراض داخلا في قول صاحب النخبة كثير من الاعتراضات
وان كان جوابه سهلا وهو انه على طريقة المتقدمين من جواز التعريف
بالاعم تامل قوله انما احد ما يقول فيه حسن فقط اي الذي يكون
راويه ضعيفا ويأتي من وجه اخر يقي ما جاء من طريقين وكل منهما لم يصل
الى رتبة رجال الصحيح ولم يبلغ الى مرتبة الضعيف فهذا خارج عن
الاقسام الا ان يقال انه داخل في الاول ويراد بالصحة ما يشمل
الصحة بالذات والصحة بالغير فتامل قوله لا الحسن مطلقا اي
لا انه حد الحسن مطلقا اي سواء اقتصر فيه على حسن او زيد فيه
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قوله اما لتعويضه تعليل لقوله
انما احد الخ اي لتعويض الحسن فقط اي حفاظه احتاج لتعريفه لكونه
غامضا وذلك لانه لما كان في المعنى ضعيفا ووصف بالحسن حسن
خرج من حيث ذلك قوله او لانه اصطلاح جديد اي اصطلح الترمذي
على ان الضعيف اذا تقوى بطريق اخر يقال له حسن وان لم يكن احد

سبقه

سبقه الى ذلك فناسب تعريفه ولا يخفى ان ذلك ايضا مقتض لتعويضه
فكان المناسب ان يجعله علة للعلة فيسقط منه حرف العلة قوله
وقال ابن الجوزي هو الحافظ ابو الفرج بن الجوزي في كتابه الموضوعات
والعلل المتناهية قاله شيخ الاسلام وقوله الموضوعات الخ
اي المسمى بذلك اي لكونه بين فيه الاحاديث الموضوعة وبين
فيه الاحاديث ومعنى المتناهية انها تناهت في الاسقاط
فلم تسند عنها علة وكان حنبليا لخص رسيه عشرون الفا وتاب
على يديه خمسة عشر الفا واوصى ان يسخن ما غسله بها الاقلام
التي كان يكتب بها الحديث خصوصا ففعلوا ذلك وفضل منها شيء
كثير قوله هو ما فيه ضعف اي قرائي او نسبي فهو شامل للحسن
ذاته والحسن لغيره اما الحسن لذاته فهو ضعيف اصالة وانما جاء
الحسن مما عضده فاحتمل الضعف لوجود العاضد ومعنى قربه
انه غير شديد الضعف ومعنى سهولة ضعفه تاثيره في الاحتجاج
به وقوله محتمل بضم الميم الاولى وفتح الثالثة اي مقتضى اي موثر
في الاحتجاج وذكره بعد قريب توكيد له قوله واعترضه ابن دقيق
العيد سياتي ان ابن الصلاح اعترضه ايضا وابن دقيق العيد تقدم ما مالكيا واسمه محمد تقي الدين
واسمه عليا وتسمى فكان تولف للتعريفين اما ابوه فكان مالكيا وسبب تسميته
ابيه دقيق العيد انه مر يوم عيد وعليه طيلسان فقيل كانه دقيق
عيد فلقب به ولما مات دفن بقوص في الصعيد اما ابنه فبالوافية
قوله بل قال هو بهم اي كل قول بهم والغليل حرارة العطش والمراد
لا يزيل الحيرة على طريق الاستعارة قوله لانه غير جامع لافراد الحسن
في الاولين فهو على الاول قاصر على الحسن لذاته وعلى الثاني على
الحسن لغيره قوله غير جامع الخ اذ تعريف الخطابي لا يشمل الحسن

لغيره وتعريف الترمذي لا يشمل الحسن لذاته **قوله** امعنت النظر اي
اكثرت كما يفيده القاموس والنظر التامل وقوله في ذلك اي المذكور من
مجموع الاقوال الثلاثة وقوله والبحث هو لغة التفتيش واصطلاحا
اثبات المجهولات للموضوعات الا ان المراد منه هنا المعنى اللغوي فتكون
بمعنى ما قبله **قوله** جامعا بين اطراف الخ هو حال من التاني امعنت
اي حال كوني جامعا واطراف كلامهم كانه لاحظ ان التعريف الاول
طرف من كلامهم والتعريف الثاني كذلك وان كلامهم مجموع الطرفين فاطلق
الجمع على ما فوق الواحد وقوله ملاحظا حال ثانية مترادفة او متداخلة
وقوله مواقع جمع موقع وهي الاطراف فالتعريف الاول طرف من كلامهم
وموقع لاستعمال الحسن لذاته اي محل وقوع استعمال الحسن لذاته
والتعريف الثاني طرف من كلامهم وموقع لاستعمال الحسن لغيره فالاطراف
والمواقع متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار **قوله** احدهما اي
وهو المسمى بالحسن لغيره كان ينبغي ان يقدم على حد الخطابي لوجوه
منها انه مقدم في الذكر ومنها انه هو الحسن لذاته ومنها ان بعض
اهل الحديث يسميه صحيحا وكان قوله اي وهو المسمى الخ من كلام الشارح
بدليل اي التفسيرية ويكون كلام ابن الواجب وهو ما في اسناده الخ
ما في اسناده مستور المستور مجهول الحال وهو مثال لا قيد لان مثله
سيء الحفظ والمختلط الكبير سنه وغير ذلك قال الطوخي ما نصه وعبارة
السيوطي في شرح الفيته نقلا عن الحافظ وليس الحسن في التحقيق
عند الترمذي مقصورا على رواية المستور كما فهمه ابن الصلاح بل يشترك
معه الضعيف بسبب سوء الحفظ والموصوف بالغلط او الخطا وحديث
المختلط بعد اختلاطه والمدلس اذا عنعن وما في اسناده انقطاع
خفيف فكل ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة وهي ان لا يكون
فيه

فيه من يتهم بالكذب وان لا يكون الاسناد شاذا وان يروى مثل ذلك للحديث
او نحوه من وجه اخر فصاعدا وليس كل ما في المرتبة على حد سواء بل
بعضها اقوى من بعض قال وما يقوى هذا ويعضده انا لم نتعرض
لشرط اتصال الاسناد اصلا بل اطلق ذلك فلهذا وصف
كثير من الاحاديث المنقطعة بالحسن وذكر لكل منذلك مثلا من
كلامه انتهى الشارح المذكور **قوله** لم يتحقق اهليته اي ولا عدم
اهليته وهو وصف كاشف اخرج من عطف العلة **قوله** ولا كثير
الخطا تفسير لقوله مغفلا ومفاده ان قلة الخطا تجامع الحسن
فهو قيد وقوله فيما يرويه مفاده ان كثرة الخطا في غير ما يرويه
لا تقدح في حصوله فهو قيد ايضا **قوله** بالكذب فيه اي فيما
يرويه واعلم انه متى تعلق الكذب بالاتهام فالمراد به ما كان من
عمد **قوله** ولا يسب الى متسق اخر غير الكذب اي غير متعمده بان كان
ذا بدعة مثلا متسقة وافاد قوله اخرجها قال الطوخي ان الكذب في
الحديث متسق وانما كان متسقا لخبر من كذب على متعمدا
فليتبوا مقعده من النار وقوله ولا يسب الخ زاد على تعريف
الترمذي فان قوله واعتضد الخ بمعنى قوله ويروى من غير وجه
وما قبله بمعنى ما سلم الخ الا قوله ولا يسب الخ او تقدم ان قوله
ومن متهم اي بالكذب اي بتعمده الا ان يقال المعنى مثلا **قوله**
بمتابع سيائي قريبا معناه في الشرح واما الشاهد فكقول الصحابي
او فعله والمراد هنا ان مثل ذلك روايته من طريق اخر **قوله** ما اشتهر
روايته اي كل فرد من افراد روايته ولزم من ذلك ان يكون متصلا لم يسقط
من اسناده راو **قوله** والامانة الاخبي ان الامانة امتثال
الاوامر واجتناب النواهي فالصدق من جملتها فنكتة التخصيص بالذكر

نسخة الالوكة

انه الركن الاعظم في هذا الباب وهذا ما عناه بقوله فيما تقدم بالعدالة فتفنن الشارح في التعبير حيث يعبر تارة بالعدالة وتارة بالصدق والامانة **قوله** ولم تصل بالتاء كما في نسخ اي الرواة وفي اخرى بالباء اي كل واحد من رواة وعبارة غيره ما اشتهر راويه فاليا ظاهرة وعلى كل فالعبارة صادقة بعدم الوصول راسا وبوصول البعض لكن اراد به مطلق الضبط الشامل لضبط الكتاب وضبط الصدر لقول الشارح فيما تقدم عاطفا على العدالة والضبط وزاد الاتقان الذي هو الاحكام لانه لا يلزم من وجود الحفظ وجوده مع انه لا بد منه وافاد ان عنده حفظا واتقانا **قوله** ينزل هكذا في نسخ عنها فيكون في التعبير تفنن وفي بعضها ينزل فيهما وهي ظاهرة اي كل من الخطابي والترمذي قد ذكر قسما وترك الاخر لظهوره عنده او لذهوله عنه او لغيره كما في شيخ الاسلام **قوله** في كل منهما سلامته من التعليل والشذوذ الخ لكن زيادة الثاني انما هي على الخطابي دون الترمذي لما مر من ان الترمذي ذكر السلامة من الشذوذ وفي تعريفه فالسلامة من العلة مزيدة عليهما والسلامة من الشذوذ مزيدة على الخطابي فالمراد مزيدة مجموعهما **قوله** ومن ان يكون منكرا شرط سادس بنا على ان المنكر غير الشاذ لكن التحقيق انه المنكر من الشاذ فلا تزيد الشروط **قوله** وحاصله اي كلام ابن الصلاح مع الزيادة التي زادها وهذا من كلام شارحنا **قوله** ان المرتضى في حد الحسن اي الحسن لذاته بدليل قيوده الثلاثة الاول **قوله** قل ضبطه بان كان ضبطا غير تام والا كان صحيحا لذاته **قوله** ولا معلل سيأتي ما في التعبير به في العمل اي لزومه او طلبه او اباحته وعطف الاحتياج عطف علة على معلول **قوله** والاحتياج اي الاستدلال به سواء كان على خصم او لا

اي

اي بخلاف الضعيف يعمل به في الفضائل الا ان اشتد ضعفه والا فهي ان **قوله** الحسن اي الحديث الحسن اي سواء كان حسنا لذاته او لغيره بدليل ما بعده **قوله** عند جميع الفقهاء اي المجتهدين جمع فقيه وهو المجتهد **قوله** وهو بتسميه ملحق الخ هذا تفريع على قوله سيشارك الصحاح فكان الاولى التعبير بالفاء وقوله في الاحتجاج اي والعمل كما سبق ففيه التفات وقوله وان لم يلحقه الواو للحال وقوله بل قال اضراب انتقالي عن قوله ملحق وعليه فالقسمة ثنائية كما تقدم واضافة نوع للحسن بيانية وقوله وكجعله بيان وايضاح لما قبله **قوله** اختلاف في المعنى دون العبارة هكذا في النسخ وصوابه اختلاف في العبارة دون المعنى كما في عبارة شيخ الاسلام **قوله** عن ابيه اي شعيب **قوله** وسيشارك عطف على قوله والحسن يشارك الخ **قوله** في تفاوت توثيقه الخ وحوله انظر ما هنا مع ما سبق اولا **قوله** والحسن لذاته مبتدا خبره اذا الخ وقوله الشهير الخ مبتدا محذوف والجملة معترضة من طرق اخرى بصيغة الجمع كما هو معلوم من مقابله بعده والمراد بالجمع فيه ما فوق الواحد كما توخذ من الطرق وقوله لخط طريقه صفة للطرق فهو بالجر اي مماثلة لطريقه في المعنى او قريبة منها لانها دونها اذ الاصل ان شبه الشيء دونه وقوله من الطرق بيان لخط طريقه او صفة ثانية لطرق ولو قال اذا جاء من طرق اخرى او في من طريقه فهو صحيح لكان فيه اختصار مع الوضوح الا انه تابع في ذلك لعبارة الالفية وشرحها وحاصل ما هنا ان الحسن لذاته ان قوي بما هو ادنى منه فلا بد من تعدد المقوي واما ان كان القوي مساويا لطريقه او ارجح فثاني طريقة واحدة مقويه وقوله صحته اي حكم عليه بالصحة وهو بضم الميم خطاب كما في الغنية المصطلح جواب اذا

فانه اقام

فلا خلاف بقطريه

هل

قوله

اما

لكن الذي في الالفية لضرورة النظم فيصح ان يقرا هنا بالضم للطرق
اي افادته الصحة تامل قوله وهذا هو الصحيح لغيره الاشارة للمتن
وهما بمجيئه من طرق اخرى او من طريق اخرى فقط قوله وما مر اي في
كلام الناظم قوله مثاله اي الصحيح لغيره وانظر اهل الذين رووا عن
ابي هريرة غير محمد بن عمرو مثله او ارجح فيكون تعدده حاصلا غير
مقصود او لا في فلابد منه ثم ظهر ان ممن روى عنهم الثقفان وهو عبد
الرحمن بن هرمز الاعرج ارجح من محمد بن عمرو فصح مثالا للارجح بالنظر
اليه اذ قوله رواه غير ابي سلمة عن ابي هريرة صادق بالاعرج وبغيره
هل الباقي مثل محمد او دونه او البعض والبعض فيكون مثالا او بغيره
اما لو نظر لرواية البخاري مقوية فانه يكون من الارجح فتامل قوله
لولا ان اشق اي خوف ان اشق فالشرط ثابت وجوابها منفي
فقوله لامرتهم اي امر ايجاب والا فامر الندب موجود قوله
والصيانة عطف عام لانها بمعنى العدالة وخص الصدق بالذكر
لانه الركن الاعظم كما سبق قوله متابعة شيخ الشيخ اي او من
فوقه قوله الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز قوله راوا اي
اعتقدوا كراي الشافعي كذا والحكم اي الواقع من المحدثين واللام في
للاسناد بمعنى على متعلقة بالحكم والاسناد هنا بمعنى السند ولو
قال اذا قالوا هذا اسناد صحيح او حسن فلا يلزم منه صحة ولا حسن
للحديث ولا عكسه كان اخصر واظهر وافيد الا انه تبع شيخ الاسلام
في التعبير بعادته وحاصله ان الاسناد قد يصح لثقة رجاله
ولا يصح الحديث لشذوذ او علة وعكسه كحديث محمد السابق فان
الحديث صحيح لمجيئه من طريق الاعرج دون الاسناد وكان الاولى
للشارح ان يؤخر هذه المسئلة ويذكرها بعد الضعيف لانه هذا الحكم

لا يختص

لا يختص بالصحيح والحسن المتعدي بل يجري في الضعيف ايضا كما قاله
الزمخشري في نكته قوله او الحسن عطف على قوله بالصحة قوله
دون الحديث اي دون الحكم الواقع من المحدث على الحديث بالصحة
او الحسن قوله كقولهم حديث صحيح الخ مثال للمتن وكان عليه
زيادة وعكسه بان يصح الحديث لمجيئه من طريق اخر كما افاده الطوفي
وعبارته واعلم انه لا تلازم بين الاسناد والمتن اذ قد يصح السند
او الحسن لاستجماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط دون المتن
لشذوذ او علة وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق اخر انتهى
ثم قال ايضا واعلم ان الكلام في هذه الانواع كلها لا يخلو اما ان
يكون صفة للاسناد او المتن او حكما على احدهما فالاول كالمعلق
والمنقطع والمعضل والثاني كالمرفوع والمقطوع والثالث
الصحيح والحسن والضعيف فاذا وصفنا الاسناد بصفة تخصه
كان يقال منقطع مثلا لم ينظر الى الحديث اصلا بل تارة يكون صحيحا
وتارة يكون حسنا وتارة يكون ضعيفا واذا وصفنا الحديث بصفة
تخصه كان يقال مرفوع لم ينظر الى السند اصلا بل سواء كان منقطعا
ام معضلا ام غير ذلك انتهى قوله لان الاسناد الخ علة قوله راوا
او لمقدر استفيد منه كما صرح به شيخ الاسلام اي فلا تلازم
لان الخ قوله المصنف اسم فاعل والمعتمد اسم مفعول وصلته
محذوف اي المعتمد عليه اي الذي يعتمد عليه المحدثون فقوله
منهم اي المحدثين وقوله لم يذكر له عطف تفسير لقوله افتصر وله
اي متن الحديث قوله ولم يقدح فيه عطف عام على خاص اذ
القدح يشمل القدح بشذوذ او ارسال مثلا وكذا يقال في قوله
الاتي والقادح قوله فالظاهر الحكم اي عليه وهذا جواب اذا

قوله صحيح في نفسه اي في ذات الحديث كما انه صحيح في سنده فمن
الملق من المصنفين وقال ان هذا صحيح الاسناد او حسنه يحمل على صحة
السند والمتن فقوله قال ابن الصلاح الخ كالاستدراك على ما قبله فكان
الاولى للشارح ان يقول لكن قال ابن الصلاح الخ كما يعلم ذلك من متن الالفية
وشرحها واللام في له بمعنى على متعلقة بالحكم اي الحكم على متن الحديث
قوله والظاهر انما كان هو الظاهر نظرا الى ان مثل من ذكر انما يطلقه
بعد الفحص عن انتفاء القادح قوله ولم يعقبه بضعف اي او موجبه كعلة
او شذوذ وهو عطف تفسير على اقتضى قوله فهو ايضا الظاهر ان ايضا
تاكيد لما استفيد من كذلك اذ معناه كما ان الصحة كذلك بدليل انه لم يقل
ايضا في قوله صحيح في نفسه لان صحة الاسناد هي الموضوع او ان
معنى ايضا اي كالاسناد قوله قال العراقي الخ لعله عزاه له لانه
انفرد به اي فاقتصارهم في ذلك على الصحيح ليس بقيد بل مثله الحسن
بل قال الزركشي مثله الضعيف فلذا كان الاولى تاخير هذه الغاية
عن الضعيف لجريانها فيه ايضا قوله زاد السيوطي الخ مقصوده من
نقل كلام السيوطي الناظ اربعة مزيدة على الالفاظ المتقدمة التي هي
صحيح لذاته صحيح حسن لذاته حسن لغيره التي اثنان منها في المتن
واثنان في الشرح اي فكما يقع التعبير بما سبق يقع التعبير بقوله
هذا حديث جيد او بجود او صالح او ثابت وصالح اي صالح
للاحتجاج به والعمل بمقتضاه الالفاظ الاربعة تشمل الصحيح والحسن
ودائرة بينهما فقوله زاد اي على ما مر فلا تعلق بما قبله في الغاية
فلو جعله فائدة مستقلة كان اظهر قوله وللمقبول يطلقون الخ
اي وللمقبول او ان الاظهر اللام بمعنى في او تعليلية اي لاجل القبول
او دي القبول اي عليه ويطلقون اي المحدثون وجيد اي هذا
اللفظ

اللفظ وكذا ما بعده والصالح على حذف العاطف وهذه بناء اي دائرة
بيني الخ وقوله وقربوا اشبهات من حسن كقولهم هذا يشبه ان يكون او يصلح ان يكون حسنا
حسنا وقوله وهل لخص الخ بمنزلة الاستدراك على قوله وبعده
بيني الخ والحسن بسكون النون وادغامها في النون للنظم والبا
داخلة على المقصور عليه قوله راوي الصحيح اي الثقة
راوي الخ بمنزلة الاستدراك على قوله وبعده بيني الخ والحسن
والمراد انه زاد ذلك على نفسه او غيره والمراد الراوي غير
الصحابي اما هو فزيادته مقبولة اتفاقا لان الصحابة كلهم
عدول مثال ذلك صلاة الجماعة افضل من صلاة الفذ بخمس
وعشرين درجة فان ابن عمر زاد بسبع وعبارة شيخ الاسلام
في شرح الالفية وتعرف بجمع الطرق والابواب وزيادة الثقات
من الصحابة مقبولة اتفاقا واما من غيرهم بان كانت من التابعين
او من بعدهم فالمعظم من الفقهاء والمحدثين والاصوليين على قبولها
سواء كانت في اللفظ ام المعنى تعلق بها حكم شرعي ام لا غيرت
حكم الثابت ام غيرت الاعراب ام لا علم اتحاد المجلس ام لا كثر
الساكتون عنها ام لا وقيل لا تقبل الزيادة مطلقا لا ممن رواه
ناقصا ولا من غيره لان ترك الحفاظ لها يضعفها اذ يبعد عادة
سماع الجماعة الحديث واحد وذهاب زيادة فيه على الكثرة هم
ونسيانها انتهى ثم ذكر بقية الاحوال فارجع اليه ان شئت قوله
فان نافت بان الخ مثالها ان يزاد في حديث فرض رسول الله صلى الله
عليه وسلم زكاة الفطر صاعا الخ نصف صاع لحلاق رواية خمسي
وسبع للجواب عنهما وروايته جعلت لنا الارض مسجدا وطهورا
قوله فان كان لاحدهما مرجح كمزيد ضبط او كثرة عدد وجواب الشرط

محذوف تقديره فهو الراجح ويقال له المحفوظ ومقابله مرجوح ويقال
له الشاذ مثال ذلك ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق
ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا
توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا
مولى هو اعتقه الحديث وتابع ابن عيينة على وصله ابن
جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن
عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ حديث
ابن عيينة انتهى فحماد ابن زيد من اهل العدالة والضبط ومع ذلك
رجح ابو حاتم رواية من هم اكثر عددا منه وعرف من هذا
التقدير ان الشاذ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو اولى منه وهذا
هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح انتهى من شرح
النخبة ومثال الزيادة المغيرة للاعراب ما الوردي في حديث
انقوا المجذوم اتقوا مخالطة المجذوم فزيادة مخالطة غيرت
اعراب المجذوم وان لم تكن زيادة حكم ولا معنى ولذلك ما تقدم
في حديث الزكاة **قوله** فالاخر شاذ دليل جواب ان المحذوف
والتقدير رجح وهو المحفوظ والاخر شاذ **قوله** في كلام الترمذي
وغيره ذكر الغير حتى لا يظن ان الجمع بين الوصفين انما وقع في كلامه
فقط فاخبر انه وقع في كلام غيره كعلي ابن المديني ويعقوب ابن
شيبة انتهى بقاعي **قوله** في حديث واحد واسناد واحد ايضا الا وفيا
ان الكلام في الوقوع ولا ياتي فيه الجواب الاول من الاربعة **قوله**
لقصور الخ تعليل لقوله وهو مشكل **قوله** اثبات القصور اي
بقولهم حسن ونفيه بقوله صحيح **قوله** واجاب ابن الصلاح الخ
هي اجوبة اربعة **قوله** وبان معناه الخ هو الجواب الثاني وقوله
اللغوي

اللغوي خبر ان اي فالمراد حسن اللفظ فان الفاظ النبي حسنة غذية
قوله في الاول اي الجواب الاول **قوله** وفي الثاني اي وتعقبه
في الجواب الثاني **قوله** بلزوم ان الضعيف اي التزام ان الضعيف
اي للقاعدة ان من قام به وصف يجب ان يشتق له منه اسم
قوله اذ حسن لفظه يتامل بعد التعليق فان الفاظ النبي صلى
الله عليه وسلم كلها حسنة **قوله** انه حسن خبر ان الاولى ولو
اسقط انه لكان اظهر **قوله** ولا قابل به اي من المحدثين اذا جروا
على اصطلاحهم واما اذا اراد والمعنى اللغوي فهو صحيح في نفسه
لكن لا ينبغي استعماله في عبارتهم لاقتضائه ان قابله اراد به
اصطلاح المحدثين قاله الشيخ املسي **قوله** اعني ابن دقيق العيد
عبارة شيخ الاسلام ولابي الفتح محمد تقي الدين بن علي بن وهب
القشيري المعروف بابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح في علم
الحديث جواب عن الاشكال بعد رده الجوابين السابقين كما مر انتهى
بحروفه قاله العلامة العدوي في حاشيته عليه لا يخفى ان محمدا
الذي هو ابو الفتح كان يوالف للمرتضى المالكية والشافعية كما قال
المناوي وشرح قطعة من ابن الحاجب الفرعي وهو مدفون بمصر واما
علي والده فقال الشيخ المناوي ايضا كان مالكي المذهب ويقرر
المذهبين مذهب مالك والشافعي وهو مدفون بقوص وقال المناوي
ولابي الفتح التقي محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن ابي الطاعة
القشيري المنفلوطي ثم القاهري المالكي ثم الشافعي عرف بابن دقيق
العيد واحد من ولي قضاء مصر واسمع في القضاء حتى مات في صفر
سنة اثنين وسبعمائة ودفن بالقرافة ومولده في سفبان سنة
خمس وعشرين وستمائة انتهى وتقدم سبب تلقيبه والده دقيق العيد

الاولان منها لابن الصلاح
والثالث لابن دقيق العيد والرابع لهما
جبر الكريم

قوله اذ وجود الدرجة العليا الخ اي التي يتحقق بها الصحة وقوله لاتنافي وجود الدنيا كالصدق اي التي يتحقق بها الحسن اي اذا قوبل بهذا تجد هذا درجة عليا وذلك درجة دنيا مع ان كلا من الحسن والصحيح لايتحقق الا بحفظ واتقان وعدالة وضبط الا انهائي الصحيح ازيد منها في الحسن قوله وهي الحفظ عبارة شيخ الاسلام كالحفظ الخ قوله لاتنافي الدنيا اي الدرجة الدنيا قوله كالصدق اي وعدم التهمة بالكذب كما في شيخ الاسلام قوله فيصح كونه حسنا باعتبارها اي باعتبار هاي الدرجة الدنيا اي وصحيح باعتبار العليا قوله الافراد جمع فرد فهو بفتح الهمزة اي انه لم يجئ الامن طريق واحد قوله اي يروي من غير وجه اي من اكثر من طريق بخلاف الصحيح فانه يحتمل ان يروي من وجه واحد وان يروي من وجهين اي فالمنفي شرط اتيانه من وجهين فيكون شاملا للصحيح لذاته وهو الذي روي من وجه واحد والصحيح لغيره وهو الذي روي من وجهين قوله ورده العراقي اي تعقب ابن سيد الناس جواب ابن دقيق العيد قوله اشتراطه ذلك اي ان يروي من غير وجه قوله حيث لم يبلغ رتبة الصحيح وهو الذي اشترط اتيانه من طريقين وقسم لم يشترط فيه ذلك وهو الذي بلغ رتبة الصحيح ولا تفهم مغايرة بينهما من قوله بلغ رتبته كما يفيده اللفظ هذا المعنى لكن بل الصحيح بدليل قوله هذا حديث الخ قوله غريب سياتي وقل غريب ما روي راو فقط قوله فلما ارتفع درجة الصحة اولانه لما ارتفع الى درجة الصحيح فهو على حذف الى واضافة درجة للبيان وقوله لفرديته هو روح التعليل ولو قال لان تلك الغرابة انما هي

باعتبار

باعتبار الفردية لكفاه في المقصود لكن يلزمه انه لافرق في صورة الجمع عند الترمذي بين الحسن لذاته والصحيح لذاته قوله وقد اجاب الخ جواب تعقبي لجواب ابن الصلاح الاول مع الاعتراض عليه قوله عن اصل الاشكال اي لا عن اشكال ابن سيد الناس المتعلق بكلام ابن دقيق العيد كما سبق للعراقي قوله اقتضى للمجتهد اي في هذا القن وايضاحه ان المجتهد كالترمذي بعد البحث الشديد لم يدرك من احوال راويه الا قول بعضهم فيه صدوق مثلا وقول بعضهم ثقة مثلا ولا يتجمع عنده قول واحد منهما فيقول حسن صحيح اي صحيح عند قوم لان راويه عندهم صدوق صحيح عند اخرين لان راويه عندهم ثقة وقوله تردد ايمة اي اختلافهم قوله حسن باعتبار وصفه اي وصف ناقله كالصدق وقوله فيقال فيه حسن تفريع على النفي قوله وغاية ما فيه اي اقتضى ما في قولهم حسن صحيح من الاشكال على هذا التوجيه فقوله لان حقه تعليل لقوله وغاية ما فيه لان حقه اي الواجب حينئذ ان يقول حسن او صحيح من حيث تبيين المراد قوله وعليه الخ اي وينبغي عليه اي واذا بنينا على هذا كما يرشد له دخول الفا المشعرة بالشرطية في قوله فما أي فالحديث الذي الخ وحسن صحيح نائب فاعل قيل واعترض هذا الجواب بان الحكم على الاسناد بالصحة لايقتضي به على المتن اذ قد يصح الاسناد لثقة رجالهم وضبطهم واتصاله ولا يصح المتن لشذوذ او علة كما سبق وقوله فيه اي في وصفه او سنانه او ضمن قيل معنى اطلق وفي بمعنى على قوله لان الجزم اقوى من التردد اي الجزم بالصحة اقوى من التردد فيها ومفاده ان التردد فيه فيه قوة اي باعتبار احد

منقول

لا الجواب ابن دقيق العيد ح

فهو لا يصفه بالاحد بل بالوصف

الاحتمالين ويتعين ذلك بان الترمذي يجمع بينهما في الحديث الذي لا اختلاف في راويه قال السيوطي ومن الاجوبة عن الاشكال انه ظهر لي توجيهان احدهما ان المراد حسن لذاته صحيح لغيره او المراد حسن باعتبار اسناد صحيح اي انه اصح شيء في قوله حيث التفرد التفرد فاعل بفعل محذوف يدل عليه ما بعده والتقدير حيث يحصل التفرد لان حيث لا تضاف الا الى جملة وكما صرح به في شرح النخبة قوله اذا كان فرد الضمير في كان للصحيح الضعيف قوله وكل ما عن رتبة الحسن قصر قال المصنف وكل ما اي وكل حديث عن رتبة الحسن وعن رتبة الصحة بالطريق الاولى وهو ظرف لقوله قصر اي منع قدم عليه لضرورة النظم فهو اي ما قصر عن الرتبتين الحديث الضعيف ودخلت الفا في حيز المبتدا لكونه من صيغ العموم انتهى بحروفه وظاهر عبارته ان يقرا قصر بضم القاف وكسر الصاد مبنيا للمجهول وكثر بفتح الكاف وضم الثاء المثلثة على انه مسند التوجيه قال العلامة النيتيشي في شرحه لمتن الكافي بعد ذكر التوجيه اختلاف حركة ما قبل اي الحرف الواقع قبل الروي المقيد بالسكون اعني الغير المتحرك وسواء كانت تلك الحركة فتحة او كسرة او ضمة ثم قال ابن القطاع واختلاف ذلك عيب وكان الخليل يرى الضمة فيه مع الكسرة جائزة وينكر معهما الفتحة الى اخر كلامه فليراجع انتهى قوله وهو اقساما كثيرا اي كثر اقساما اي من جهة الاقسام فهو تمييز مقدم عليما عامله وهو جائز اذا كان العامل متصرفا كما هنا وان كان قليلا انتهى مصري قوله ما له لقب خاص اي قسم له اسم خاص قوله كالمضطرب والمقلوب راجعان لعدم الضبط واد خلت الكاف غير ما ذكر كالشاذ قوله والموضوع يرجع لعدم العدالة قوله وقد هذبها والمنكر

شيخ

شيخ الاسلام فقال الخ لكن لم ينقل الشارح عبارته برمتها فوقع منه بعض خلل فيها كما سيظهر قوله فعاقد شرط قبول قسم هذا تصف بيت من متن الالفية فقال شارحها اي شرطا من شروط القبول

قوله الشامل للصحيح والحسن اي القبول الشامل الصحيح وقبول الحسن ويصح ان يجعل القبول مصدرا بمعنى اسم المفعول اي المقبول الشامل للصحيح والحسن وان كان التقدير اي شرطا من شروط قبول المقبول قوله اتصال السند الخ قال البقاعي الشرط الاول من الستة يتنازعه الصحيح والحسن فما كان في اعلاه فهو الصحيح وما كان في ادناه فهو حسن والسادس يختص بالحسن والاربعة الباقية يشترك فيها انتهى قوله والعاضد عند الاحتياج اليه اي كان كان الراوي سيء الحفظ وهذا انما هو في الحسن لغيره والظاهر انه لا حاجة لهذا السادس بان يراد شروط الصحيح والحسن لذاته لان محترز ذلك السادس لا يخرج عن محترز ما تقدم قوله يتفرع منها اقسام اي فيما لنظر لانتفائها انفرادا يتفرع اقسام وهي ستة وستون لانتفائها اجتماعا يتفرع اقسام ثلاثة وستون واربعمائة وثمانين وغير ذلك كما نظم فالمراد بالانفراد عدم التركيب وبالاجتماع التركيب قوله فعاقد واحد منها الخ فعاقد مبتدا وقسم خبره وجملة تسعة مبتدا وخبر وقع صفة لقسم وقوله بالنظر متعلق بما تعلق به الظرف الواقع خبرا للمبتدا اي تسعة كائنة مختصة بالنظر وقوله والمرسل والمنقطع والمعضل بدل من اقسام اذ هي ثلاثة ولم يذكر المعلق لدخوله اما في المنقطع او في المعضل لانه لا يخرج عنهما وقوله والى قسمي معطوف على قوله الى اقسام والضعيف والمجهول بدلان من قسمي فرجع فقد الاتصال الى ثلاثة وفقد العدالة الى

نسخة الألوكة www.alukah.net

قسمين فهذه خمسة تضم لفقد الاربعة الباقية التي هي فقد الضبط
والشذوذ والعلة القادحة وفقد العاضد عند الاحتياج اليه
تصير الجملة تسعة مترتبة هكذا مرسل منقطع معضل ضعيف
مجهول عدم ضبط شذوذ علة عدم عاضد **قوله** الضعيف
والمجهول المجهول من افراد الضعيف فكان المناسب اسقاطه
او زيادة الاقسام تامل **قوله** وفاقد اثنين منها الاتصال الذي
يرجع الى اللائة اقسام وقوله مع احد الخمسة اي التي ترجع الى
ستة يجعل فقد العدالة قسمين الضعيف والمجهول فتضرب هذه
الستة في اقسام فقد الاتصال تصير ثمانية عشر كما قاله الشارح
فالمرسل يوخذ مع الضعيف ومع المجهول ومع عدم الضبط ومع
الشذوذ ومع العلة ومع عدم العاضد وهكذا المنقطع والمعضل
يوخذ كل منهما معها لكن شيخ الاسلام عدها ستة وثلاثين وعللها
بقوله لانك اذا ضممت الى كل واحد من التسعة كل واحد مما بعده
بلغ ذلك انتهى فقوله يبلغ ذلك اي ستة وثلاثين وبيانه انك تاخذ
المرسل مع كل واحد من الثمانية بعده ثم تاخذ المنقطع مع كل واحد
من السبعة بعده ثم تاخذ المعضل مع كل واحد من الستة بعده ثم تاخذ
الضعيف مع كل واحد من الخمسة بعده ثم تاخذ المجهول مع كل واحد
من الاربعة بعده ثم تاخذ فقد الضبط مع كل واحد من الثلاثة بعده
ثم تاخذ الشذوذ مع كل من الاثنين بعده ثم تاخذ العلة مع الذي
بعدها فالجملة ستة وثلاثون **قوله** لانك اذا ضربتهما اي الضعيف
والمجهول وقوله مع الاربعة الباقية اي مع ضرب الاربعة الباقية
التي هي عدم الضبط والشذوذ والعلة وعدم العاضد وقوله
في الثلاثة تعلق بضربتهما مع ضرب الاربعة اي ضربت الستة في الثلاثة

تامل

تامل **قوله** وضم واحدا الخ ضم فعل امر اي ضم انت وواحدا مفعول
وهو على حذف مضاف اي ضم فقد واحد وخلاصة ان هذا القسم
الثالث فقد ثلاثة من شروط القبول وقوله والاخرى اي وسوى
الاخر الذي معه وقوله فهو اي فاقد ثلاثة **قوله** قسم ثالث
تحته ستة وثلاثون لانك اذا ضممت الى اقسام فقد الاتصال
اي المرسل والمنقطع والمعضل مع قسمي فقد العدالة في اقسام
الاتصال تبلغ ستة فاضربها في الشذوذ والعلة الاتيين بعد
في قوله الشذوذ ذمرة والعلة اخرى تبلغ الجملة اثني عشر وقوله
والبها مع فقد الضبط اي ضممت الى اقسام الاتصال مع فقد
الضبط الشذوذ ذمرة والعلة اخرى فهذه ست صور وكذا قوله
والبها مع فقد العاضد فالجملة اربعة وعشرون وقوله وضممت
ايضا اليها اي الى اقسام الاتصال مع قسمي فقد العدالة اي ضربت
اقسام الاتصال فيما حصل ستة فاضربها في فقد الضبط وفقد
العاضد فالجملة ستة وثلاثون وبهذا اتضح قوله حصل ذلك بهذا
حاصل ما في ذلك باتضاح فظهر من ذلك انه لا تكرار في كلام الناظم اصلا
كما لا يخفى على المتامل وتفصيل ذلك ان تاخذ المرسل مع او مع المجهول
او المنقطع مع الضعيف او المجهول او المعضل مع الضعيف او المجهول
او المنقطع مع وضممت لكل اثنين فقد الضبط او فقد العاضد حصل
اثنتي عشر صورة منممة للستة والثلاثين مطابقة لما عداه لكن جعلها
شيخ الاسلام اربعة وثمانين وعللها بتعليل اخر بينتهما وجعلها الواقي
اثنتين واربعين صورة كما قال الحموي من غير تعليل له **قوله** بل
وان ضممت اليها اي الى اقسام فقد الاتصال اي الى قسم منها اجتماع
الشذوذ والعلة بان تاخذ الارسال او الانقطاع او العضل مع الشذوذ

وهما الضعيف والمجهول
اي ضربت قسمي فقد العدالة
في اقسام الاتصال تبلغ
ستة فاضربها في الشذوذ
والعلة الاتيين بعد

كل

ان

والعلة فانه يحصل ثلاث صور ايضا فهذا قسم رابع تحصل منه ثلاث
صور خارج عن المدعى **قوله** بالنظر الى ما امر معطوف بواو مقدرة على
قوله ستة وثلاثون اي تحته ستة وثلاثون بالنظر الى قوله لانك
اذا ضممت الخ وتحته اربعة وثمانون بالنظر الى ما امر من عد اقسام
فقد الاتصال ثلاثة وتسعي فقد العدالة اثنتي ان نظر الى هذا
التعليل الذي علل به الاربعة والثماني وهي المطابقة لما قاله شيخ
الاسلام زكي الصواب في النقل عنه من حيث العدد والعلة **قوله**
لانك اذا ضممت الى كل اثنتي من التسعة كل واحد مما بعدهما بلغ ذلك
اي الاربعة والثماني وبيانه ان تاخذ المرسل والمنقطع مع كل واحد
من التسعة ثم تاخذ المرسل والمعضل مع كل واحد من الستة بعدهما
ثم تاخذ المرسل والضعيف مع كل واحد من الخمسة بعدهما ثم تاخذ
المرسل والمجهول مع كل واحد من الاربعة بعدهما ثم تاخذ المرسل وفقد
الضبط مع كل من الثلاثة بعدهما ثم تاخذ المرسل والشذوذ مع كل من
الاثنين بعدهما ثم تاخذ المرسل والعلة مع الذي بعدهما فجملة الصور
الذي ابتدي فيها بلفظ المرسل ثمانية وعشرون ثم تاخذ المنقطع
والضعيف مع كل من الخمسة بعدهما ثم تاخذ المنقطع والمجهول مع
كل واحد من الاربعة بعدهما ثم تاخذ المنقطع وفقد الضبط مع
كل من الثلاثة بعدهما ثم تاخذ المنقطع والشذوذ مع الاثنين اللذين
بعدهما ثم تاخذ [illegible] مع الواحد الذي بعده فجملة الصور
التي ابتدي فيها بالمنقطع احدى وعشرون صورة ثم تاخذ المعضل
والضعيف مع كل واحد من الخمسة بعدهما ثم تاخذ المعضل والمجهول
مع كل من الاربعة التي بعدهما ثم تاخذ المعضل وفقد الضبط مع
كل من الثلاثة التي بعدهما ثم تاخذ المعضل والشذوذ مع كل من الاثنين
بعدها

بعدهما ثم تاخذ المعضل والعلة مع واحد بعدهما فجملة الصور التي
ابتدي فيها بالمعضل خمسة عشر صورة ثم تاخذ الضعيف والمجهول
مع كل من الاربعة بعدهما ثم تاخذ الضعيف وفقد الضبط مع كل من
الثلاثة بعدهما ثم تاخذ الضعيف والشذوذ مع الاثنين اللذين
بعدهما ثم تاخذ الضعيف والعلة مع واحد بعده فجملة الصور
التي ابتدا فيها بالضعيف عشرة ثم تاخذ المجهول وفقد الضبط
مع كل من الثلاثة بعدهما ثم تاخذ المجهول والشذوذ مع كل من
الاثنين بعدهما ثم تاخذ المجهول والعلة مع واحد بعدهما فجملة
الصور التي ابتدا فيها بالمجهول ستة ثم تاخذ فقد الضبط
والشذوذ مع الاثنين اللذين بعدهما ثم تاخذ فقد الضبط
والعلة مع الذي بعدهما فجملة الصور التي ابتدا فيها بفقد
الضبط ثلاثة يبقى صورة واحدة هي الشذوذ والعلة مع عدم
العاضد فاذا جمعت الحاصل بلغ اربعة وثمانين **قوله** لانك
اذا ضممت الى كل ثلاثة من التسعة كل واحد مما بعدهما بلغ ذلك
اربعة وستة وعشرين وبيانه ان تاخذ الاول والثاني والثالث
وتضمها الى كل واحد مما بقي من التسعة ثم تسقط الخامس
وتاخذ الاول والثاني والسادس وتضمها الى كل واحد مما
بقي من التسعة ثم تسقط السادس وتاخذ الاول والثاني
والسابع وتضمها الى كل واحد مما بقي التسعة ثم تسقط السابع
وتاخذ الاول والثاني والثامن وتضمها الى التاسع فهذه
احدى وعشرون صورة ثم تاخذ الاول والثالث والرابع
وتضمها الى كل واحد مما بعدهما ثم الاول والثالث والخامس
وتضمها الى كل واحد مما بعدهما ثم الاول والثالث والسادس وتضمها

لكل واحد مما بعدها ثم الاول والثالث والسابع وتضمها لكل واحد
مما بعدها ثم الاول والثالث والثامن وتضمها لما بعدها فهذه خمسة
عشر صورة ثم تاخذ الاول والرابع والخامس وتضمها لكل واحد مما
بعدها ثم الاول والرابع والسادس وتضمها لكل واحد مما بعدها
ثم الاول والرابع والسابع وتضمها لكل واحد مما بعد ها ثم الاول
والرابع والثامن وتضمها لما بعدها فهذه عشر صور ثم تاخذ
الاول والخامس والسادس وتضمها لكل واحد مما بعدها
ثم الاول والخامس والسابع وتضمها لكل واحد مما بعدها ثم
الاول والخامس والثامن وتضمها لما بعدها فهذه ست صور
ثم تاخذ الاول والسادس والسابع وتضمها لما بعدها ثم الاول
والسادس والثامن وتضمها لما بعدها فهذه ثلاثة ثم تاخذ
الاول والسابع والثامن وتضمها لما بعدها فهذه واحدة فجملة
الصور التي ابتدا فيها بلفظ الاول ستة وخمسون صورة ثم
تاخذ الاول وتاخذ الثاني والثالث والرابع وتضمها الى كل
واحد مما بعدها ثم تاخذ الثاني والثالث والخامس وتضمها الى
كل واحد مما بعدها ثم الثاني والثالث والسادس وتضمها الى
كل واحد مما بعدها ثم الثاني والثالث والسابع وتضمها الى
كل واحد مما بعدها ثم تاخذ الثاني والثالث والثامن وتضمها
لما بعدها فهذه خمسة عشر صورة ثم تاخذ الثاني والرابع
والخامس وتضمها الى كل واحد مما بعدها ثم تاخذ الثاني
والرابع والسادس وتضمها الى كل واحد مما بعدها ثم تاخذ الثاني
والرابع والسابع وتضمها الى كل واحد مما بعد ها ثم تاخذ الثاني
والرابع والثامن وتضمها لما بعدها فهذه خمس صور ثم تاخذ

الثاني

الثاني والخامس والسادس وتضمها لكل واحد مما بعدها ثم تاخذ
الثاني والخامس والسابع وتضمها لكل واحد مما بعدها ثم تاخذ
الثاني والخامس والثامن وتضمها لما بعدها فهذه ست صور ثم
تاخذ الثاني والسادس والسابع وتضمها لكل واحد مما
بعدها فهذه ثلاث صور ثم تاخذ الثاني والسابع والثامن
وتضمها لما بعدها فهذه صورة واحدة فجملة الصور التي اولها
الثاني خمس وثلاثون صورة ثم تسقط الثاني وتاخذ الثالث
والرابع والخامس وتضمها لكل واحد مما بعدها ثم تاخذ الثالث
والرابع والسادس وتضمها الى كل واحد مما بعدها ثم تاخذ الثالث
والرابع والسابع وتضمها لكل واحد مما بعدها ثم تاخذ الثالث
والرابع والثامن وتضمها للتاسع فهذه عشر صور ثم تاخذ
الثالث والخامس والسادس وتضمها لما بعدها فيحصل ثلاث
صور ثم تاخذ الثالث والخامس والسابع وتضمها لما بعدها فيحصل
صورتان ثم تاخذ الثالث والخامس والثامن وتضمها للتاسع
فيحصل صورة واحدة ثم تاخذ الثالث والسادس والسابع
وتضمها لما بعدها فيحصل صورتان ثم تاخذ الثالث والسادس
والثامن وتضمها للتاسع فيحصل صورة ثم تاخذ الثالث والسابع
والثامن فيحصل صورة ايضا فهذه عشر صور فجملة الصور التي
اولها الثالث عشرون فهذه العشر والعشر المتقدمة واما الصور
التي اولها الرابع فعشر لانك تاخذ الرابع والخامس والسادس
وتضمها لكل واحد مما بعدها ثم تاخذ الرابع والخامس والسابع
وتضمها لما بعدها ثم تاخذ الرابع والخامس والثامن وتضمها
للتاسع فجملة هذه ست صور ثم تاخذ الرابع والسادس والسابع

وتضمها للكل واحد من الاثنين بعدها ثم تاخذ الرابع والسادس والثامن
وتضمها للتاسع ثم تاخذ الرابع والسابع والثامن وتضمها للتاسع
فجملة هذه اربع صور وجملة الصور التي اولها الخامس اربع صور
لانك تاخذ الخامس والسادس والسابع وتضمها للكل واحد مما
بعدها ثم تاخذ الخامس والسادس والثامن وتضمها للتاسع ثم
الخامس والسابع والثامن وتضمها للتاسع وصورة واحدة
تحصل من وجود السادس مع السابع والثامن والتاسع
نقله الامام علي العدوي في حاشيته علي شيخ الاسلام عن شيخ
الاسلام علي الاجهوري نفعنا الله به **قوله** ثم ارتق الي فاقد خمسة
فصاعدا فالحاصل ان فاقد اربعة تحته مائة وستة وعشرون
وفاقد خمسة تحته مائتان واربعة وستون وفاقد ستة تحته
مائتان وستة وخمسون وفاقد سبعة تحته مائتان وثمانية واربعون وفاقد ثمانية
تحته مائتان واثنا عشر وفاقد تسعة تحته مائتان وستة وفاقد عشرة تحته مائة وستة وعشرون
واحد **قوله** واعمل الي انتهايك من الشرط الاول هذا شروع في
ضابط يتعلق بجميع الاقسام وقوله من الشرط الاول اي حالة كونك
مبتدا من الشرط الاول اي من فقده وقوله وبعد انتهايك منه
اي وبعد انتهايك حالة كونك مبتدا منه وقوله ارجع لشرط اي
فقده كما فعلت في فاقد اثنين اي فانك تاخذ اولا المرسل الذي
هو الاول مع كل واحد مما بعده الي ان ينتهي ثم ترجع فتاخذ المقطع
وقوله فهذا قسم اي فرجوعك قسم سوى الاقسام السابقة
اي السابقة في اعمالك لا السابق في كلام الشارح وقوله في ردعليه
فاقد شرط اي لانك تاخذ المقطع مع كل واحد مما بعده ولا تاخذه
مع المرسل ليلا يتكرر **قوله** ثم تمم العمل اشارة الي انك اذا فرغت من
القسم الثاني الذي هو الاخذ من فاقد الشرط الثاني تشتغل للقسم
الثالث

الثالث الذي هو اخذك من الثالث الذي هو المفضل اي فتاخذ المفضل
مع كل واحد مما بعده الي الاخر ثم تشتغل للرابع الذي هو الضعيف
مع كل واحد مما بعده وهكذا **قوله** ثم عد اي فتاخذ من الثالث
الي الاخر وقوله وهكذا اي بان تاخذ من الرابع علي حسب
ما حل به المصنف ايضاح ذلك انك اذا ابتدات بالمرسل الذي
هو اول الاقسام واخذته مع الثمانية بعده فاتركه وابتدي
بالمنقطع وخذه مع السبعة بعده واتركه وابتدي بالمفضل
وخذه مع الستة بعده وابتدي بالضعيف وخذه مع الخمسة
بعده واتركه وابتدي بالمجهول وخذه مع الاربعة بعده
وهكذا الي ان تتم الاقسام **قوله** جدا اي نهاية ومبالغة
قاله في المصباح اي كثرة جد لفاقد العدالة المناسب
لفقد العدالة ويقول بعد يدخل تحته الضعيف الخ **قوله**
او بتهمته اي بالكذب وقوله بفسقه اي بغير بدعته **قوله** قليل
الفايدة اي عدم الفايدة او انها تشمئز الذهن وهي قليلة لانها
لا ترجع لثمرة في الفن ولا يرد ان فايدته تخصيص كل قسم منها
بلقب اذ لم يلقب منها الا المرسل والمنقطع والمفضل والشاذ **قوله**
ثم اطال هو من كلام هذا الشارح والصغير لشيخ الاسلام فهو
معطوف علي قوله فقال الذي بعد قوله هذبها **قوله** غير انهم
فيما يظهر لهم الخ فعوله لا القطع بالرفع معطوف علي محل فيما
وسلكت عن الحسن اما القول الصحيح له بان يراد به المقبول
او لانه يوفي بالمتابعة شرح الالفية لشيخ الاسلام **قوله** في
نفس الامر اي في نفس ذلك الشيء فاذا قلت هذا الشيء ثابت
في نفس الامر فالمراد في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض

نسخة الملكة
www.malkah.net

الغارض وهو اعم من الوجود في خارج الاعيان عموما مطلقا فكل موجود
في خارج الاعيان بمعنى تمكن رويته فليست بمستحيلة وليس كل موجود
في نفس الامر موجودا في خارج الاعيان كالاحوال عند مثبتها وكالامور
الاعتبارية مثل الامكان والحدوث فلها ثبوت في نفسها اي بقطع
النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وليس لها وجود في خارج
الاعيان لانها لا تمكن رويتها بل رويتها مستحيلة لان علة الرويتة
الوجود على ما هو معلوم وبين الوجود في الذهن وكل موجود في الخارج
ونفس الامر عموم وخصوص من وجه تجتمع في نحو زيد الذي ينفرد
الوجود الخارج والوجود في نفس الامر عن الوجود في الذهن في
صفات المولى الوجودية التي لم نطلع عليها بحيث نتصورها في الجملة
وينفرد الوجود في الذهن عنهما في تصور ايمان ابي جهل فانه
له وجود في الذهن بذلك الاعتبار وليس له وجود فيهما انتهى
من حاشية العلامة العدوي على شرح الالفية لشيخ الاسلام **قوله**
هذا هو الصحيح اي وحينئذ فيفيد خبر الواحد ظنا لا علما خلافا
لمن قال **قوله** خلافا الخ مقابل لهذا المقدر وهذا الخلاف في
خبر الواحد الشامل للمشهور والعزيز والغريب فيخرج عنه
المتواتر فقط فانه مقطوع بصحته وافادته العلم اتفاقا وكذا
ما احتف بالقرائن كما سبق موضحا **قوله** يوجب العلم الظاهر وعلى
هذا القول يجب العمل به في سائر الامور الدينية كالاخبار بدخول
وقت الصلاة وتنجس الماء الخ لانه صلى الله عليه وسلم كان يبعث
الاحاد الى القبائل والنواحي لتبليغ الاحكام فلولا انه يجب العمل
بخبرهم لما كان لبعثهم فائدة انتهى من شرح جمع الجوامع للمحلي قال في
متن المراح ولو اخبره بنجسه عدل رواية مبنيا للسبب او فقيها

موافقا

موافقا اعتمده انتهى **قوله** على تمكن الاسناد من شروط الصحة ويعسر
الاطلاع عليه ارتقا جميع رجال ترجمة واحدة الخ الاسناد بمعنى السند
وقوله من شروط الصحة الاضافة للاستغراق لا للجنس وقوله
ويعسر الاطلاع وجه العسر انك تسبر جميع الصحابة وترجح ابن
عمر عليهم في صفات الكمال من الضبط والعدالة والاتصال وعدم
العلة والشذوذ ثم تسبر جميع من اخذ عن ابن عمر من نافع وغيره
وترجح نافعا على غيره لكونه حائزا على تلك الصفات تحقيقا ثم
تسبر جميع من اخذ عن نافع من مالك وغيره وترجح مالكا لما ذكر
وهذا متعسر كما قال الشارح بل مستحيل عادة كما عبر به البقاعي
وانظر في ترجيح ابن عمر عن سائر الصحابة فيما ذكر مع تفضيل
الائمة الاربعة عليه ويمكن ان يقال ان هذا التفضيل من حيث كثرة
ملازمته صلى الله عليه وسلم وكثرة ممارسته حديثه وافاد
السيوطي انه لا يسلم العسر ولا الاستحالة العادية فقال وليس
الخوض بممتنع لان الرواة ضبطوا وعرفت احوالهم وتفاوتت
مراتبهم فامكن الاطلاع والترجيح بينهم انتهى عدوي **قوله** ترجمة
كقولك مالك عن نافع الخ اي فانها ترجمة لما جا من جهتها من الاحاديث
وقوله الى اعلى متعلق بارتقا وصفات الكمال هي الاتصال والعدالة
والضبط وعدم الشذوذ وعدم العلة وقوله من سائر الوجوه
متعلق باعلى واراد بالوجوه ما ذكر من الاتصال الخ **قوله** على ان
جماعة من ائمة الحديث خاضوا غمرة ذلك على الاستدراك على
قوله ولا يطلق على اسناد معين الخ وكان الظاهر ان يقول وذهب
قوم الى عدم الامساك والقوة السندة والمراد بالسندة هنا اللغم
الحاصل لهم بذلك فحينئذ شبه اللوم بالسندة بجامع الكراهية واستعير

نسخة الألوكة

اسم المشبه به للمشبه فهو استعارة تصريحية وخاض ترشيح **قوله**
فاضطربت اقوالهم اي اختلفت وجملة الاقوال التي قدمها الشارح
اربعة وقوله بحسب اجتهادهم اي لا بحسب نقلهم المرفوع **قوله**
ولما فرغ من بيان الحكم على المتن والاسناد بانه صحيح او حسن او
ضعيف اخذ في بيان صفاتهما فقال هذا الكلام يقتضي ان الصحيح
والحسن والضعيف ليست اوصافا والوصف انما هو مرفوع مع
انها اوصاف ايضا فكما يصح الوصف بالمرفوع وغيره يصح الوصف هو
بالصحيح والحسن والضعيف الا ان يقال هذه اوصاف عامة وماشرع
فيه اوصاف خاصة فلما فرغ من ذكر الاوصاف العامة للمتن والسند
اخذ في ذكر الاوصاف الخاصة قال الطوخي فان المتصل والموصول من
صفات الاسناد وجعلوا المنقطع من اوصاف الاسناد والمقطوع من
اوصاف المتن فالكلام في هذه الانواع كلها لا يخلو اما ان يكون صفة
للاسناد او المتن او حكما على احدهما فالاول كالمعلق والمنقطع والمعضل
والثاني كالمرفوع والمقطوع والثالث الصحيح والحسن والضعيف
فاذا وصفنا الاسناد بصفة تخصه كان يقال منقطع مثلا انظر
الى الحديث اصلا بل تارة يكون صحيحا وتارة يكون حسنا وتارة
يكون ضعيفا واذا وصفنا الحديث بصفة تخصه كان يقال مرفوع
لم ينظر الى السند اصلا بل سواء كان منقطعا ام معضلا او غير ذلك
انتهى وقد تقدم ذلك **قوله** اخذ في بيان صفاتهما اي على التوزيع
فالمرفوع والمسند والموقوف والمقطوع والمرسل هي والمعضل من اوصاف
المتن والمتصل والموصول والمتصل من اوصاف السند يتضح لك ذلك
من كلام الشرح انتهى عدوي وفيه تامل يعلم من عبارة الطوخي ثم
تسميتها اوصافا انما هو باعتبار الاصل وقد صارت اسما بعد فلا

اعتراض

واما قوله قال الحاكم
فهو دليل لما قبله ح

وقوله على المتن والاسناد فيه
مسامحة بالنظر للاسناد لان
الناظم لم يذكر الحكم للاسناد بالصحة
والحسن والضعف واغا ذكره
الشيخ في الفائدة الاولى حيث راى الحكم
للاسناد بالصحة الخ ص ح

اعتراض عليه **قوله** وما اضيف اعلم ان الناظم ذكر اولا المرفوع لانه
المقصود من هذا العلم وهو ايضا اعم من المسند ولا بد من معرفة العام
قبل معرفة الخاص وثنى بالمسند لانه جمع الاسناد والمتن ثم ثلث
بالمتصل لانه معرفة الطريق ولم يبق الا هي لتقدم معرفة المتن
خاصة على المركب منه ومن الطريق وقد خالف ابن الصلاح
فانه ذكر المسند اولا لانه جمع بين الطريق والغاية وهي المتن فكان
الاهتمام به اشد ثم قدم المتصل على المرفوع لان معرفة الطريق
قبل ما جعل الطريق لاجله ثم ذكر المرفوع لانه الاصل ومناسبة
تقديم المرفوع على المقطوع واضحة انتهى طوخي نزه حاشيته على
شيخ الاسلام وسمي مرفوعا لارتفاع رتبته باضافته الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذا قدمه على غيره **قوله** الان
تاكيد لما فهم من قوله منا قولا او فعلا باه بقول قال النبي صلى
الله عليه وسلم كذا او فعل كذا او قوله او تقريرا كقولك اكل الضب
على مايدة النبي صلى الله عليه وسلم وذلك انه اتي بالضب على مايدته
فلم ياكل منه وكان خالد بن الوليد ياكل معه فقال اهو حرام يا رسول الله
فقال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه فجره خالد من على
القصعة واكله والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه لكن ذكر
هذه الواقعة فيه الرفع لقوله وقوله او صفة اي كان يقال
كان النبي صلى الله عليه وسلم ابيض اللون لكحل ربعة ونحو ذلك وقوله
او حكما كقول الصحابي امرنا ونهينا او واجب او حرام او رخص لنا
لظهور ان فاعلها النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فدخل فيه المتصل
فيه نظر لانه من صفات السند ويدخل فيه قول المصنفين قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** دون الموقوف وهو قول الصحابي

نسخة الألوكة

اتباع التابعين ممن بعدهم يدخل فيه التسمية بالمقطوع **قوله** المقاطيع قدمه على مقاطع مع خفته نظرا الى انه الاصل لاستفاد جميع حروف الكلمة في الجمع **قوله** قال ووجدت التعبير بالمقطوع الخ ضمير قال يرجع لابن الصلاح اي وقال ابن الصلاح الخ كما يعلم من شرح الالفية **قوله** واما البرذعي قال شيخ الاسلام هو الحافظ ابو بكر احمد بن هارون البرذيجي البرذعي بدال مهملة على الاكثر نسبة الى برذعة بلدة من اقصى بلاد ازربيجان وازربيجان بفتح الهمزة ممدودة والذال المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة ثم جيم مخففة اخره نون هكذا ضبطه القسطلاني في لطائف الاشارات المسند **قوله** ما اسنده الصحابة اي جنس الصحابة ولو واحد كالمسند ابي بكر ومسند عمر ومسند عثمان ومسند علي وكذا **قوله** اي رووه اي وليس المراد ذكر اسنده **قوله** وللاسناد هو معطوف على للكتاب اي وللكتاب الذي احتوى على اسناد اي سند الاحاديث وقوله كمسند الشهاب كل من المسند والشهاب للقاضي ابي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي فالشهاب اسم كتاب له وقوله كمسند الفردوس الفردوس كتاب للديلمي وهو الامام المحدث الحافظ ومسند الفردوس لابن الديلمي كان يجمع اسانيد كتاب الفردوس لوالده ورتبه ترتيبا عجيبا **قوله** وفيه ثلاثة اقوال اي في تعريفه **قوله** فهذا سند متصل اي هذا المذكور من احاديث مالك اي كل واحد منها **قوله** والحال انه لم يبين هذه حال موكدة لفعلها مما قبلها **قوله** اذا كان مرفوعا اي اذا كان ما ذكر اي بعض ما ذكر وهو المتصل والمنقطع مرفوعا ولا يرجع للمرسل لانه مرفوع تابع فلا فائدة في

او فعله مما للراوي فيه مجال وقوله والمقطوع وهو قول التابعي او فعله كذلك **قوله** هذا هو المشهور اي هذا القول وهو انه كل ما اضيف اليه صلى الله عليه وسلم **قوله** وقال الخطيب قال شيخ الاسلام هو الحافظ ابو بكر احمد بن علي التبريزي **قوله** لا يدخل مراسيل التابعين ممن بعدهم اي فان كل واحد منها لا يسمى مرفوعا على هذا القول **قوله** فقد عنى بالمرفوع المتصل اي لم يعن مطلق مرفوع بل مرفوع مخصوص اي المتصل بالنبي صلى الله عليه وسلم وفيه ان المرسل ايضا متصل بالنبي صلى الله عليه وسلم ويجاب بان في العبارة اضمارا اي المتصل سنده بالمصطفى اي بان ذكر التابعي الصحابي وقوله فهو رفع مخصوص اي مرفوع مخصوص او ذو رفع مخصوص **قوله** لما مر تعليل للتقييد بمخصوص **قوله** فقيد المرفوع بالاتصال اي لا يسمى الا اذا كان متصلا اي متصلا سنده واعلم ان في قوله المرفوع مجازا الاول اي ما يصير مرفوعا اذ الوصف بالرفع بعد تحقق الاتصال ووجوده وقوله بالاتصال اي بذي الاتصال وهو المتصل **قوله** وما اضيف لتابع قولا او فعلا الخ قال الزركشي في النكت ادخال المقطوع في انواع الحديث فيه تسامح كبير فان اقوال التابعين ومذاهبهم لا مدخل لها في الحديث فكيف تكون نوعا منه قال نعم يجيء هنا ما في الموقوف من انه اذا كان ذلك لا مجال للاجتهاد فيه يكون في حكم الموفوع وبه صرح ابن الصلاح وادعى انه مذهب مالك **قوله** حيث خلا ذلك عن قرينة الرفع فهو مرفوع حكما واذا وجدت فيه قرينة الوقف يكون مرفوعا ان صدر عن اجتهاد ومنه بخلاف ما اذا لم يصدر عن اجتهاد فانه لا يكون الا من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وكالتابعي من دونه قال ابن حجر ومن دون التابعين من اتباع

مرفوعا

وذلك كمسند الامام احمد بن حنبل فانه جمع فيه ما اسنده الصحابة ومن دارت عليه الاحاديث المروية عنه كقوله مسند ابي بكر مسند عمر الخ ٤٠

فمسند بمعنى اسناد اي اسناد الشهاب فهو على حذف مضاف اي مسند احاديث الشهاب اي كتاب فيه اسناد احاديث الشهاب مجاصله ان الشهاب كتاب للقضاعي وذكر فيه احاديث غير مسند بل الف كتابا ذكر فيه اسانيد الشهاب وسماه مسند احاديث

وكذا مسند الفردوس كل منهما كتاب كما في الذي قبله لكن الفردوس للديلمي والمسند لوالده فيقال فيه ما قيل في الذي قبله ح

الفيد بالنسبة له **قوله** وهو قول التابعي فمن بعده ضمير هو يرجع ه
للمقطوع وكان الاولى ان يؤخره عن الموقوف ليرجع الضمير الى اقرب مذكور
او يسقط الموقوف كما اسقطه شيخ الاسلام ولا يصح ان يقال اراد بالموقوف
المعنى اللغوي الشامل للصحابي ومن بعده لانه لو اراد ذلك لاسقط
المقطوع **قوله** قال ابن الصلاح الخ هو في قوة الاستدراك على ما قبله
فيكون فيه تفصيل من جهة كثرة الاستعمال وقلته **قوله** دون ما جاء عن
الصحابة وغيرهم اي فان الاكثر فيما جاء عن الصحابة استعمال الموقوف وفيما
جاء عن التابعين فمن بعدهم استعمال المقطوع ويقل فيهما استعمال المسند
قوله الى منتهاه لا يخفى ان المنتهي محل الانتهاء وهو اما النبي صلى الله عليه
وسلم او غيره والغاية خارجة والمراد اتصال السند ظاهرا فيدخل ما فيه
انقطاع خفي كعنعنة المدلس والمعاصر الذي لم يثبت لقيه لاطباق من
خرج المسانيد على ذلك وقوله من راويه متعلق باتصل والمراد براويه مخرجه
كالبخاري **قوله** لحظ الفرق الخ انما يتم هذا لو كان المتصل اسما للمتن وقوله
ينظر فيه للحالي اما مراعاة الحالة الاولى فظاهرة من اللفظ لانك تقول
اسندت الحديث فالحديث مسند واما مراعاة الثانية فمن حيث انه يقال
في اللغة كما في المصباح اسندت الحديث الى قائله رفعته اليه يذكر ناقله
انتهى والمتبادر جميع ما قيل فيه فافاد مراعاة الاتصال ورجح بهذا بان المسند
في القولين الاولين يكون مرادفا للمرفوع والاصل عدم الترادف وان كلا اسم
من هذه الاسماء يخص نوعا من الانواع **قوله** من انه متصل او لا هذا بيان
لحال الاسناد **قوله** من انه مرفوع او لا بيان لحال المتن **قوله** فجميع شرطي
الاتصال والرفع الضمير في جميع راجع للمسند واضافة شرطي اليها بعده
للبيان اي فجميع المسند الشرطين اللذين هما الاتصال والرفع **قوله** فكل
مسند مرفوع ومتصل فيه شيء لما تقدم من ان المتصل اسم للمسند لا الحديث

قوله

صفاته

قوله والحاصل انه اي الحاكم وهذا الحاصل يتعلق بالاقوال
الثلاثة وقوله من صفاته اي مركبا من صفاتهما **قوله** لكن لحظ
فيه صفة الاسناد اي المسند اي جعلها المقصود بالذات والغي
النظر عن اعتبار المتن المتصل **قوله** بسمع كل راو الخ قال
الدماميني في شرطه لهذا المتن فيه تقديم وتاخير وحذف
والتقدير والحديث الذي يتصل اسناده بسمع كل راو من رواته
بان كان كل منهم قد سمعه ممن فوقه حتى انتهى للمصطفى صلى الله
عليه وسلم فهو الحديث المتصل انتهى بحروفه فيسمع يتعلق
بالباء الموحدة الجارة للمصدر المضاف الى فاعله المحذوف
مفعوله والتقدير بان يسمع كل راو الحديث ممن فوقه فقول
الشارح من فوقه على تقدير من الجارة قبل من بفتح الميم
الموصولة اي من الراوي الذي فوقه **قوله** سواء كان اتصاله
للمصطفى او لصحابي الخ قال الدماميني في شرحه تنبيه دخل
في المتصل المرفوع كمالك عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والموقوف كمالك عن نافع
عن ابن عمر وخرج بقيد الاتصال المرسل والمنقطع والمعضل
والمعلق ومعنعن المدلس قبل تبيين سماعه انتهى بحروفه
قوله بالفك والهمز اي بالفك او الابيان بتطق بواو ساكنة
بعد الميم المضمومة وقوله والهمز اي ثانيا بان تبدل الواو
همزة ساكنة بعد الميم وقوله كما نقلها اي هذه اللغة المشتملة
على الفك اولا والهمز ثانيا فهي لغة واحدة منطوق فيها بالهمز
واما الفك من غير همز فليس بلغة **قوله** او الى الزهري او الى
مالك انت خبير بان مالكا يابى على الصحيح فالجواب

نسخة الألوكة www.alukah.net

ان المقطوع لا يختص بقول التابعي بل مثله قول تابع التابعي **قوله** تبع على الموقوف والمرفوع اي على سندهما فهو على حذف مضاف القسم الثامن المسلسل **قوله** من فضيلة الخ فيه انه سيقول ولكن قل ما يسلم من ضعف وزيادة الضبط تنافي الضعف وجوابه كما افاده الشيخ ان هذا فضيلة بحسب الاصل الا انه قد انعكس الامر **قوله** دلالة على اتصال السماع اي كقول كل منهم حدثنا فلان وعدم التدليس من عطف اللازم **قوله** ما يسلم المسلسل من ضعف ما مصدرية اي وقلت سلامته من ضعف **قوله** يحصل في وصفه كلا نه بالقرا او الحفاظ او الاباء او المكان او الزمان قال السخاوي كمسلسل المشابكة فمنه في صحيح مسلم والطريق بالتسلسل فيها مقال انتهى **قوله** لا في اصل الحديث اي لان اصل الحديث قد يكون صحيحا **قوله** رسمه باعتبار الرواة هو ما اشار له بقوله ما تشارك فيه الرواة وفيه حذف الواو مع ما عطفت اي وباعتبار الاسانيد وهو ما اشار اليه بعد بقوله او وصف سند فهو بالاعتبار المذكور من عطف المغاير والمراد بوصف سند وصف التحمل كما سياتي **قوله** بل مماثل لحالهم القولي قد يقال انه مما افاده لان الحال هو الصفة فكان قوله اني احبك حال قولي اي وصف وكذا قراءة كل واحد منهم سورة الصف على تلميذه حال قولي اي وصف والقولي من نسبة الجزئي الى كليه الذي هو قول **قوله** على وصف للرواة سواء كان ذلك الوصف قوليا او فعليا او على وصف للسند اي التحمل **قوله** بالدرج المراد بالدرج اسكان الهمزة الثانية وابدالها الفا **قوله** بقوله اني احبك الخ قال الطرخي ظاهر هذا بل صريحه ان الشيخ الراوي هذا الحديث يقول لمخاطبه اي احبك

نقل

السخاوي

قوله

نقل في دبر الخ هكذا قال عليه الصلاة لعاذ وهو ظاهر في نفسه من تفسير المسلسل وفي شرح الناظم ما يقتضي انه لم يتسلسل بهذا اللفظ فانه قال عقب الحديث فقد تسلسل لنا بقول كل من رواته وانا احبك فقل الخ انتهى فافاد ان ما اشبه اني احبك مثله بل انه لم يرد الا بلفظ وانا احبك اي فالحال القولي اني احبك فقل فتكون الحديث في الحقيقة الذي وقع التسلسل فيه في دبر كل صلاة الخ **قوله** فانه مسلسل بقول كل من الرواة اني احبك فقل فان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاذ اني احبك فقل ومعاذ يقول لمن روى عنه وانا احبك فقل ثم من روى عن هذا الراوي يقول لتلميذه قال لي شيخي وانا احبك فقل وهكذا الى ان يتم السند من جهة النزول بخلافه في الوصف الفعلي فانه من جهة **قوله** ومثلوه بالمسلسل بالرا وبالحفاظ وبالمحمدين وبالفقها الخ كان يقول حدثنا بصحيح البخاري مثلا شيخنا فلان القاري او الحافظ او الفقيه او المحدث عن شيخه فلان القاري في الاول والحافظ في الثاني وهكذا **قوله** وبالمحمدين الذي في شيخ الاسلام وبالمحمدين فلعل مراد هذا الشارح بالمحمدين من اتى بالتحميد ان قرا اسم فاعل او من اسمه محمد ان قرا اسم مفعول **قوله** واما الحال الفعلي فكقول ابي هريرة شبك بيدي ابو القاسم الخ فقوله شبك بيدي ابو القاسم اي النبي صلى الله عليه وسلم حين حدث اباهريرة بهذا الحديث وضع يده في يد ابي هريرة وادخل اصابع يده في اصابع يد ابي هريرة فكل من روى عن ابي هريرة يفعل معه ابو هريرة هكذا ابان شبك بيده وهكذا **قوله** خلق الله الارض يوم السبت اي

الصفود

وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق الله المكروه
يوم الثلاث وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم
الخميس وخلق ادم بعد العصر يوم الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة
من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل انتهى من حاشية العلامة
العدوي على شيخ الاسلام **قوله** وقد يجمع الحال القولي والفعلي
اشار به الى تقسيم وصف الرواة الى ثلاثة اقسام قوليا فقط
فعليا فقط قوليا وفعليا فاو في قوله او فعليا مانعة خلو
تجوز الجمع **قوله** حلاوة الايمان اي لذته المعنوية وفسر الخير
بالطاعة والحلو بلذتها وثوابها والشر بالمعصية والمر بمشقتها
وعقابها **قوله** بقبض كل منهم وهذا هو الفعل وقوله مع قوله
الخ وهذا هو القول **قوله** ما تواردت فيه رواته على وصف سند
بما يرجع الى التحمل اما في صيغ الاداء الخ لا يخفى ان السند هو الرواة
فكيف يكون عني قوله او وصفهم فلا داعي لذكره معه ويمكن
ان يكون اراد به الاسناد بمعنى الرواية بجعل الباء في قوله بما الخ
للتصوير او بمعنى من والتقدير من ما تواردت فيه رواته على وصف
سند اي وصفه مصورا او مبنيا بوصف يرجع للتحمل اي له
تعلق به وخلاصته انه اراد بالسند التحمل اي الرواية ومعنى
اضافة وصف له ان له نوع تعلق به اما لكون ذلك الوصف
طريقا كسمعت فانه من طرق الرواية من حيث مفاده وهو
السماع او متعلقا بزمانها او مكانها كما ياتي من حاشية العدوي
وقوله اما في صيغ الاداء جمع صيغة اي اما ذلك الوصف متحقق
في صيغ الاداء من تحقق الكلي في جزيه **قوله** واما بكسر الهمزة
اما معطوف على اما في صيغ الاداء فيكون المعنى الوصف الراجع
للرواية

للرواية اما متحقق في صيغ الاداء واما متحقق في وصف متعلق
بزمن الرواية من تعلق المظروف بالظرف ثم لا يخفى ان قص الاظفار
من احوال الراوي لا انه لما اضيف الى زمن الرواية يعد بذلك
الاعتبار من الاوصاف المتعلقة بالرواية وان كان من اوصاف
الراوي كسمعت وكان الحافظ الدمياطي يعلم اظفاره يوم الخميس
ويسلسل ذلك بسند ضعيف الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال يا علي قص الاظفار ونتف الابط وحلق العانة
يوم الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة انتهى وحديث
ابن عباس الذي ذكره الشارح **قوله** او بمكانها كالمسلسل باجابة
الدعاء الملتزم فاجابة الدعاء وصف المولى تبارك وتعالى
لا انها متعلقة بمكان الرواية من حيث ان المراد اجابة دعاء واقع
في الملتزم لا مطلقا فالوصف الذي يرجع للتحمل وهو الرواية
كما تحقق بعض الاظفار وسمعت تحقق باجابة الدعاء بالملتزم
من تحقق الكلي بجزييه فتلك الجزييات اوصاف متعلقة
بالرواية **قوله** او بتاريخها الخ التاريخ التعريف بوقت يضبط
به ما يراد ضبطه من ولادة او رواية او نحوهما والمعنى او وصف
يتعلق بتاريخها ومثله اللام بقوله لكون الراوي الخ فنقول
الراوي اخبرنا فلان وانا اخر من اخبر عنه فقوله وانا اخر الخ
وان كان وصفا للراوي لا انه لما تعلق بتاريخ الرواية عد من
الاوصاف الراجعة للرواية ثم هذا من تعلق الكلي بكليه لان التعريف
بوقت يضبط به كما تحقق في قوله وانا اخر من يروي عنه تحقق
بغيره وكانه يقول روايتي وقعت في اخر ازمنة الرواية عنه ولعل
المراد بالوصف المتعلق بالتاريخ وصف مخصوص كالاخرية فلا يقال

نسخة الألوكة www.alukah.net

ان هذا متعلق بزمن الرواية فهو تكرار **قوله** انما هي امثلة له فتسمية
انواعا تسمح لان النوع ما دخل تحته جزئيات وهذه الثمانية تنقسم
جزئيات الاول منها المسلسل بسمعت والثاني بقولهم ثم قضب
علي حتى اريك وضوء فلان والثالث المطلق ما يدل على الاتصال
تسمعت اوانا او ثنا وان اختلفت الفاظ الرواية الرابع بقولهم
فان قيل لفلان من امرك بهذا اقال يقول امرني فلان والخامس
بالاخذ باللحية وتقدم والسادس بقولهم شهدت على فلان والناس بالتشبيك باليد
قوله بل كلامه اي الحاكم **قوله** ما يدل على الاتصال لانه قال
بعد الفراغ منها فهذه انواع التسلسل من الاسانيد المتصلة
التي لا يشوبها تدليس **قوله** كالمسلسل بالاولية وصف الاولية
فيه ان كلا راو انما يرويه الى من لم يسمع منه شيا من الاحاديث
قبل ومثال المسلسل بالاولية الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من
في الارض يرحمكم من في السما فيقول الراوي سمعت حديث الرحمة
المسلسل بالاولية من شيخ فلان وهو اول حديث سمعته منه
وهكذا الى تمام السلسلة من جهة الصعود الى ان تتم السلسلة
قوله تنتهي الى سفيان بن عيينة وانقطع فيمن فوقه فانقطعا
بالاولية في سماع ابن عيينة من عمرو وفي سماع عمرو من ابي
قابوس وفي سماع ابي قابوس من عبد الله بن عمرو وفي
سماع عبد الله من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ولا يصح
ذلك لانه اما غلط واما كذب كما بين ذلك السخاوي **قوله** المسلسل
بقراءة سورة الصف هو ما رواه عبد الله بن سلام قال قعدنا
نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا

فقلنا لو نعلم اي الاعمال اقرب الى الله لعملناه فانزل الله عز وجل
سبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم يا ايها الذين
امنوا لم تقولون ما لا تفعلون قال عبد الله بن سلام فقراها
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا قال ابو سلمة وقراها
علينا عبد الله بن سلام رضي الله عنه هكذا قال يحيى
قال وقراها علينا ابو سلمة قال الاوزاعي فقراها علينا يحيى قال
محمد بن كثير فقراها علينا الاوزاعي قال الدارمي فقراها علينا محمد
ابن كثير القسم التاسع العزيز **قوله** عزيز قال الدمياطي بلا
تنوين للضرورة **قوله** مروي اثنين خبر مبتدا محذوف تقديره
هو كما قدره الدمياطي **قوله** مروي يسكون الياء للوزن وحينئذ
تحذف في الوصل للالقا الساكنين وتثبت في الرسم **قوله** ولو من
طبقة واحدة اي ولو كان بقية الطباق اكثر لقوله فيما سياتي وقد
يكون الحديث عزيزا مشهورا بل اقول وبصدق بما اذا كان بقية
الطباق فرد او الاولى ان يقول ولو في الطبقة الاولى فقط والحاصل
انه ان رواه عن الامام احد واحد فقط فغريب ولو رواه بعد
ذلك مائة عن ذلك الواحد وان رواه اثنان عن الامام او ثلاثة
فعزيز ولو رواه عن هؤلا الثلاثة او الاثنين مائة قال في المختار
طبقات الناس مراتبهم **قوله** لعلة وجوده علة التسمية لا تقتضي
التسمية فلا ينافي وجود تلك العلة في الغريب **قوله** وقد ادعى
ابن حبان ان رواية اثنين عن اثنين لا توجد اصلا اسقط الشارح
شيا من عبارة ابن حبان ونصها ان رواية اثنين عن اثنين الى
ان ينتهي لا توجد اصلا انتهت فاسقط الشارح الى ان تنتهي
فكان الواجب في النقل عن ابن حبان ان يذكرها قال السخاوي

وزعم بعضهم انه ما يرويه اثنان عن اثنين وهكذا من غير زيادة ولو
طولب بشيء من امثلته لعز وجوده بل امتنع **قوله** فسلم الذي في شرح
النخبة فيمكن ان يسلم اه فكان الاولى للشارح ان ينقلها بلفظها لانه عبر
بالامكان وهو اوسع دائرة من الجزم بالتسليم **قوله** بان لا يرويه
اقل من اثنين عن اقل من اثنين اي المصورة بان الخ ثم لا يخفى انه
فهم فرقي بالمتواتر فضلا عن المشهور فالصواب ان يزيد
ولا يصل الى حد المتواتر والشهرة لاخراجهما لانهما مباينان للعزيز
عند الحافظ وقوله عن اقل الخ متعلق بيرويه ولا يخفى صدقه
بصور احداها ان يرويه الاثنان عن كل واحد من الاثنين ثانيها
ان يرويه عن كل واحد من الاثنين اثنان الثالثة ان يرويه
اثنان عن واحد وواحد عن واحد الرابعة ان يرويه من
الاثنين والاخر عن الاخر الخامسة ان يرويه اثنان عن واحد من
الاثنين ووجه صدقه بذلك ان قوله اقل من اثنين في قوة
قوله واحد فكانه قال ان لا يرويه واحد عن اقل من اثنين ولا
يخفى صدقه بوحدة الصحابي فلا يشترط تعدده وهو احد قولين
والحاصل انه اختلف في العزيز هل لابد ان لا ينقص طبقة من
طبقاته عن اثنين حتى في الاولى او يكتفى في الطبقة الاولى
بواحد فقط كذا افاده ولي الدين العراقي في حاشية النخبة وظهر
بما تقرر مغايرة ما قاله الحافظ لما ذهب اليه ابن مندة الذي قال
في شأنه الشارح ولو من طبقة واحدة انتهى من حاشية العلامة
العدوي على شيخ الاسلام **قوله** من حديث انس هو مثل الشاهد
فهو المقصود بالتمثيل واما ابو هريرة فلا شاهد فيه وانما ذكر
لبيان الواقع وتعدد الرواة **قوله** الحديث تمامه والناس

واحد من الاثنين

اجمعين

اجمعين هكذا في شرح النخبة لكن مع تقديم الوالد على الولد **قوله** ورواه
عن انس الخ الذي في شرح النخبة استظهار الواو ومن ورواه فلعل
الشارح عطفه على مقدر تقديره رواه انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم ورواه عن انس قتادة او الواو زايدة او هي للتعليل **قوله**
وليس العزيز شرطا للصحيح اي ليس العزيز من حيث تعدد رواته
لا من حيث ذاته لان الحديث الصحيح لا يشترط فيه تعدد
الرواة بخلاف العزيز **قوله** واليه يومي كلام الحاكم اي الى الخلاف
وموافقة الجبائي في الاشتراط فكل من الجبائي والحاكم يقول باشتراط
تعدد الرواة في الصحيح كما يعلم من شرح النخبة **قوله** وصرح به ابن
العربي اي القاضي ابو بكر بن العربي كما في شرح النخبة **قوله** لعد كان
يكفي القاضي اي الذي هو ابن العربي كما تقدم ففي كلام الشارح
احتباك لانه حذف ابن العربي هنا وفيما سبق حذف القاضي
والمراد بالكفاية انه لو تامل لم يشترط التعدد واكتفى بعدمه
قوله انه شرط البخاري هو مفعول ادعى وقوله اول حديث مذكور
فيه فاعل يكفي ووجه كونه كافيا في الابطال انه خال من التعدد
واعلم ان تعريف العزيز بما ذكره الفاضل هو قول ابن مندة كما قاله
الدماطي في شرحه وستأتي الاشارة اليه في كلام الشارح القسم
العاشر المشهور **قوله** مروي اي بسكون الياء للوزن او باسقاطها
مع التنوين وهو خبر مبتدا محذوف اي هو مروي اي مروي رواة
فوق ثلاثة اي ما رواه اكثر من ثلاثة فوق منصوب على الظرفية
صفة لمحذوف **قوله** الاول الايطا الايصي ايطا الا ان كان من شطور
الرجز واما ان كان من كامل الرجز فلا ايطا لان الايطا هو تكرير
القافية لفظا ومعنى كما هو معروف عند اهل فنه **قوله** ما له طرق محصورة

الطرق بضمتين جمع طريق والمراد بها هنا الاسانيد اي ماله اسانيد محصورة ولم تصل الى التواتر قوله كلام ابن منده يقرأ بالهاء وصلا ووقفا واسمه عبد الله قوله من يجمع حديثهم اي من ائمة يجمع حديثهم اي من شانهم ان يجمع حديثهم لجلالتهم وان لم يجمع ولا فرق في ذلك الامام الموصوف بما ذكر بين ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابي او غيرهما قوله سمي غريبا قال الحافظ في شرح النخبة الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا الا ان اهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته فالفرد اكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق والغريب اكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي فالفرد المطلق ما تكون غرابته في اصل السند والفرد النسبي هو ان تكون غرابته والتفرد به في اثناء السند كان يروي عن الصحابي اكثر من واحد ثم ينفرد بروايته عن احد منهم شخص ما احد سمي نسبيا لكون التفرد فيه حصل بالنسبة الى شخص معين وان كان الحديث في نفسه مشهورا قوله ثم قد يوهم الخ هذا استدراك على قوله ليس المعروف لان ظاهره ان لا مستند له من كلامهم ولو كان مستندا في الظاهر فقط وقوله الغريب مبتدا وقوله كحديث هو الخبر لكنه كالاولى لقوله اذا الفرد الخ ثم انه رد ما ارتضاه كلام ابن منده بقوله وهذا ليس بصريح الخ ويحمل شيخ الاسلام له على ما قرره ارتد الى كلام صاحب النخبة وغيره وان كان فيه شيء وقوله اللهم الا ان يجاب الخ جواب عن صاحب المتن بما يوافق به كلام شيخ الاسلام وكلام صاحب النخبة وحينئذ تتفق الاقوال على ان المشهور اقله ثلاثة قوله لانتشاره ما فاض الماء فيضا اذا كثر حتى سال ويلزم من ذلك الانتشار والشيوع اي الظهور فاذا علمت ذلك فهو تعليل باعتبار اللازم قوله

يكون

يكون في ابتدائه وانتهائه سواء اي بان لا ينقص فيهما عن ثلاثة ويكون وكذا فيما بين ذلك في ابتدائه وانتهائه سواء اي بان لا ينقص فيهما عن ثلاثة وكذا فيما بين ذلك وقوله والمشهور اعم الخ يشمل ما اوله منقول عن الواحد كذا افاده بعض من كتب على الحافظ اي ما اول احواله كونه منقولا عن الواحد قوله فوايد اي ثلاثة قوله الاخرون اي في الوجود قوله السابقون اي في الحساب والوزن ودخول الجنة وغير ذلك قوله برئن بضم الباء الموحدة فراء ساكنة فنا مثلثة مضمومة فنون قوله والمراد به اي بالصحيح ما يشمل الحسن وحينئذ تقسم الاقسام تسعة حاصلة من ضرب العزيز والمشهور والغريب في الصحيح والحسن والضعيف قوله ومن ثم اي من اجل الكثرة الضعيف في الغرايب قوله فالصحيح المشهور الخ كان الاولى ان يقول فالمشهور الصحيح لان هذا شروع في امثلة انقسام المشهور الى صحيح وحسن وضعيف لا في انقسام الصحيح الى المشهور وغيره تامل وقوله كحديث ان الله لا يقبض العلم تمامه كما في متن الجامع الصغير انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا رم ق ه ت عن ابن عمرو الحاء والميم رمز لاحمد ابن حنبل والهاء لابن ماجه والقاف للشيخان والتاء للترمذي انتهى قال شارح المناوي رحمه الله ان الله تعالى لا يقبض العلم المودي لمعرفة الله والايمان به وعلم احكامه انتزاعا ينتزعه اي يمواريحموه فانتزاعا مفعول

قدم على فعله من صدور العباد الذين هم العلما لانه وهبهم
اياه فلا يسترجعه ولكن يقبض العلم بقبض العلما
اى بموتهم فلا يوجد فيمن بقى من خلف الماضى حتى
اذا لم يبق بضم اوله وكسر القاف عالما وفى رواية
يبقى عالم بفتح الباء والقاف وعبى باذا دون ان
رمزا الى انه كائن لا محالة اتخذ الناس رؤسا
بضم الهمزة والتنوين جمع رأس وروى بهمزة
اخرا جمع رئيس والاول رواية الاكثر جهالا
بسيطا او مركبا فسئلوا فافتوا بغير علم فى رواية
باثمهم استكبارا وانفة عن ان يقولوا الا نعلم
فضلوا فى انفسهم واضلوا من افتوه وفيه
تحذير من ترئيس الجاهل وحث على تعليم العلم
وذم من يبادر الى الجواب بغير تحقق او غير
ذلك وذا لا يعارضه خبر لا تزال طائفة من امتى
الحديث لحمل ذا على اصل الدين وذاك على فروعه
انتهى بالحروف قوله بخروج آذار هو بمد الهمزة
ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة وهو شهر عددى
فهو ثلاثون يوما وهو آخر الشتاء والبرد منه قليل
قوله يوم صومكم يوم نحركم وفى بعض النسخ يوم نحركم
يوم صومكم فلعلهما روايتان قوله ولا اصل لهما اى
فهما مشهوران موضوعان وكان المناسب اسقاط هذا
القسم لان كلامه فى المشهور المنقسم الى الصحيح
والحسن والضعيف تامل قوله والمشهور الضعيف
كثير

كثير سواء تلقته كما ذكره الشارح فى مختصر المقاصد
الحسنة فى الاحاديث المشتهرة انتهى زلة العالم ومنها
حديث احيا ابوى النبى صلى الله عليه وسلم حتى امنا
به فهو ضعيف على الصواب كما قاله ابن شاهين
وابن عساكر والسهيلى وابن ناصر لا موضوع خلافا
لبعض ولا صحيح خلافا لبعض ومنها ادفنوا موتاكم
وسط قوم صالحين فان الميت يتاذى بجار السوء
كما يتاذى الحى بجار السوء هو ضعيف وقيل موضوع
ومنها اذا اراد الله انفاذ قضائه وقدره سلب
ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاءه وقدره
ومنها اذا حدثتم عنى بحديث توافق الحق
فصدقوه وخذوا به حدثت به او لم احدث
ومنها اذا طنت اذن احدكم فليذكرنى وليصل على
وليقل ذكر الله بخير من ذكرنى فهو ضعيف وقيل
صحيح ومنها اصل كل داء البردة ومنها اطلبوا العلم ولو
بالصين قوله منعقبا على عدم ذكر ابن الصلاح
اى متوركا اى لم يذكر ابن الصلاح كون الغريب يكون
منه الصحيح والضعيف بل ذكر ذلك فى المشهور له
والغريب فقط قوله رعل وذكوان اى بكسر راء رعل
وفتح ذال ذكوان وسكون كافه وهما قبيلتان قوله
سليمان التيمى عن ابى مجلز الخ واسمه لاحق بن حميد
مشهور بكنيته ثقة كما افاده فى التقريب قوله
ورواه عن انس جمع عن ابى مجلز اى جمع من التابعين

قوله ثم عنه جماعة اي عن ابي مجلز جماعة غير سليمان
التيمي قوله بلا واسطة قال شيخ الاسلام بعد ذلك
وبهذا الحديث بواسطة ابي مجلز انتهى قوله
وهو ما رواه جمع عن جمع الخ وهو اي المتواتر وقوله
بلا حصر اي بلا حصر في عدد فالاضافة على معنى
في اي ان المتواتر لا يحد العدد فيه بحد بحيث
لا يتجاوز فقد يتحقق في عشرين وقد يتحقق
في ثلاثين وغير ذلك باعتبار ما يقوم بهم من
الاوصاف قوله ولا صفة مخصوصة كالعدالة
فلا تشترط قال في جمع الجوامع وشرحه والاصح
انه لا يشترط فيه اي في المتواتر اسلام في راويه
ولا عدم احتواء بلد عليهم فيجوز ان يكونوا كفارا
وان يحويهم بلد كان يحيط اهل قسطنطينية
بقتل ملكهم لان الكثرة مانعة من التواطي على
الكذب انتهى بحروفه قوله تحيل العادة تواطئهم
على الكذب اي او وقوع الغلط منهم اتفاقا من
غير قصد وبالنظر لقوله تحيل العادة يكون العدد
في طبقة كثيرا وفي اخرى قليلا اذ الصفات العلية
في الرواة تقوم مقام العدد فلا تزيد عليه
ولا بد له من مستند اي امر مدرك باحدى الحواس
الخمس الظاهرة لا ما ثبت بمقتضى العقل الصرف
كاخبار الفلاسفة بقدم العالم فلا يفيد العلم مع
كثرتهم قوله المزي بالميم والزاي قوله فدعوى
ابن

الصلاح عزته اي عزة المتواتر وقوله وغيره معطوف
على ابن الصلاح اي ودعوى غيره عدمه اي عدم
المتواتر ودعوى مستند او ممنوع خبره وذكره
اتى بالكناية التذكير من المضاف اليه اولتاويله
بالادعاء وعبارة ثم النخبة فائدة ذكر ابن
الصلاح ان مثال المتواتر على التفسير المتقدم
يعز وجوده الا ان يدعى ذلك في حديث من
كذب علي وما ادعاه من العزة ممنوع وكذلك ما
ادعاه غيره من العدم لان ذلك نشأ من قلة
الاطلاع على كثرة الطرق واحوال الرجال وصفاتهم
المقتضية لابعاد العادة ان يتواطئوا على كذب
او لحصل منهم اتفاقا ومن احسن ما تقرر به
كون المتواتر موجودا وجود كثرة في الاحاديث
ان الكتب المشهورة المتداولة بايدي اهل
العلم شرقا وغربا المقطوع عند ذوي الصحة
نسبتها الى مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج
حديث وتعددت طرقه تفيد احالة العادة
تواطئهم على الكذب الى اخر الشروط افاد العلم
اليقيني بصحته الى قائله ومثل ذلك في الكتب
المشهورة كثير بن بحروفه قوله يفيد العلم الضروري
اي الذي يحصل عند سماعه من غير احتياج الى
نظر وذلك لحصوله لمن لا يتاتى منه النظر كالطفل
والصبيان قوله والمتواتر بشروطه المراد بالشروط

الاجزاء المحققة له اي الموجدة لماهيته وفي كونه خبر
جمع وكونهم بحيث يؤمن تواطيهم على الكذب وكونه عن
محسوس **قوله** وقيل غير ذلك اقبل عشرين وقيل
ثلثمايه وبضعة عشر **قوله** وليس بلازم ان يطرد
اي العلم في غيره اي غير العدد الذي عينه كل قايل
وهو العدد الناقص عما عينه ذلك القايل فهذا
الكلام من تتمة الدليل وقوله لاحتمال الاختصاص
اي اختصاص العدد المعين في كل قول اي اختصاص
هذه المزية وهي افادة العلم الحادي عشر
من اقسام الحديث الحديث المتقن
اي وما الحق به من الحديث المؤتنى بتشديد
النون الاولى وهو ما فيه اتع بالفتح والتشديد
نحو اتى فلانا قال كذا وسط العلما على التسوية
بينهما وقال الحافظ يعقوب ابن شيبة في المتقن
بالاتصال وفي المؤتنى بالارسال ولذلك حكم
على رواية ابي الزبير عن محمد بن الحنفية عن
عمار قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يصلي فسلمت عليه فرد علي السلام بالاتصال
وعلى رواية قيس بن سعد بن عطاء ابي رباح
عن ابن الحنفية ان عمارا مر بالنبي صلى الله عليه وسلم
وهو يصلي بالارسال لكونه قال ان عمارا ولم يقل
عن عمار انتهى وهذا كان قبل تحريم الكلام في
الصلاة انتهى من ثم الدمياطي على هذا المتن
وسيأتي

وسيأتي في كلام الشارح التنبيه على ذلك في الفايدة
الثانية **قوله** عن كرم اي بفتح الكاف والاكمالي
ثم الدمياطي **قوله** وعمر بن بفتح ابا الجر عطفا على
المحدثين اي وجمهور على المحدثين من الاصوليين
والفقها كما يوخذ ذلك من كلام ابن الصلاح **قوله**
في حكم الاسناد المعنعن المعنعن صفة للاسناد
فيوخذ منه ان معنى قولهم حديث معنعن اي معنعن
سنده **قوله** وبشرط ثبوت ملاقاته الخ ليس المراد
باللقا مجرد الاجتماع بل لابد من سماع منه ولو مرة
سواكان في ذلك الحديث المتنازع فيه او غيره
فيكون في كل ما يرويه عنه محمولا على سماعه منه
كذا في حواشي النخبة وقال البقاعي ومراد من
اشترط اللقا ان يقترن باللقا امكان السماع والا
فلو ورد في القصة الذي ثبت بها اللقا ما يدل
على عدم السماع لم يعتد بذلك اللقا اي فانت
تراه قال امكان السماع لا السماع بالفعل انتهى
من ختم العلامة الصعيدي على ثم الالفية **قوله**
بشرط سلامة معنعنه من التدليس اي لم يعلم ان به
تدليسا وهو ان صدق بالشك فالظاهر
السلامة منه بحيث ان السلامة تصير راجحة
عند التردد **قوله** انهما اجتمعا او تشافها
معنى اجتمعا تلاقيا ومعنى تشافها تخاطبا
اي انه لابد من معرفة انهما متعاصرين ومعرفة

اللقا لا تشترط تحسينا للظن بالثقة نعم المضر معرفة
عدم اللقا قوله السمعاني بفتح السين وتجوز
كسرها قوله طول الصحبة بينهما اي بين المعنعن
والمعنعن عنه قوله ان يدركه ادراكا بينا اي
ظاهرا كان يكون هناك مجالسة ومشاهدة له
قوله وقيل المعنعن من المرسل والمنقطع فيكون
الحديث المعنعن من اوصاف المتن كالمرسل والمنقطع
لا من اوصاف السند فالاحسن ان يقول وقيل
المسند بزيادة الميم اي الحديث المسند المعنعن
لمناسب ظاهر قوله وان لم يكن راويه مدلسا
وقوله وان لم يكن راويه مدلسا لست الواو للحال
بل للتعميم اي سواء وصف راويه بانه مدلس ام لا
وح لا يحتج به قوله حتى يظهر اتصاله بمجيئه الى ٢
بسبب مجيء الحديث انه سمعه منه من طريق
اخر وقوله لان عن تعليل للحكم بانه منقطع او مرسل
قوله بنحو من انواع التحمل الى لاسماع والاجازة
ولاعنعنة قوله هذا مردود باجماع السلف
المشار له هذا القول وهو ان كل ما اتانا منقطع
يدل عليه كلام السخاوي فليس المشار له مضمون
التعليل والمراد بالسلف من تقدم من علما الفن
وزاد السماوي على ما هنا بان فيه من التشديد
ما لا يخفى وبليه استثنا اط طول الصحبة ومقابله
في الطرف الاخر الاكتفا بالمعاصرة وح فالمذهب الوسط

اي

٥٠

اي العدل الاقتصار على اللقا قوله بيان حكم اتصال ٢
او انقطاع اضافة حكم لما بعده للبيان مراد به
المحكوم به قوله سوا ادركها ام لا اي ادركها المعنعن
او لم يدركها قوله اي عن قصة فلان او شانه
او نحو ذلك هذه الفاظ معناها واحد اي تقدير
واحد منها يكفي لان المراد منها واحد وقوله
او نحو ذلك كحال فلان قوله عن ابيه اي الذي
هو ابو خيثمة ولفظه حدثنا الى قال حدثنا
ابو بكر بن عياش قوله عياش بفتح العين وتشديد
الياء قوله عن ابي الاحوص اي عن شانه او ٤ هو بالحاء المهملة
قصته او حاله وهو عوف بن مالك قوله لانه
يستحيل الخ انت خبير بانه لا يتعين الاستحالة
لجواز ان يكون حدثه بذلك وهو مشرف على
الموت واطلق القتل على سببه وهو الجرح
قوله كما حكاه في التمهيد عنهم التمهيد شرح
لابن عبد البر على الموطا وعبارة شيخ الاسلام
في نكته الالفية كما نقله عنهم ابن عبد البر
في تمهيده انتهت فعلم منه ان فاعل حكى
ضمير مستتر فيه يرجع لابن عبد البر قوله
بلفظ ان فلانا اي بالفتح والتشديد كما قاله
شيخ الاسلام ويجوز الكسر انما على الحكاية
الا ان بين عن وان فرقا في الاستعمال لان
عن قد تكون في جميع السند وان لا تكون الا في

بعضه قوله ولا اعتبار بالحروف والالفاظ وحكى
ابن عبد البر انه لا اعتبار بالحروف والالفاظ وعقفر
الالفاظ على الحروف تفسير فالحروف هي الالفاظ اي
حكى عن جمهور العلما انه لا اعتبار بالحروف والالفاظ
فحكى عنهم سبعين التسوية بين عن وان
وانه لا عبرة بالحروف والالفاظ قوله والمجالسة
اي بحسب الغالب لان الغالب ان الاقى يكون معها
وقوله والسماع اي بنا على ما تقدم له من ان
المراد بالقا السماع ولو مرة فيكون العطف
للتفسير قوله البزدجي قال شيخ الاسلام في ش
الالفية بفتح الموحدة الاولى من كسرها وبالدال
المهملة نسبة لبردج قرية من قرى طوس وطوس
هي بلد الغزالي رحمه الله قال العلامة العدوي
الصعيدي في حاشيته على ش الالفية الغزالي
نسبة لغزالة قرية من قرى طوس فهو بالتخفيف
واخطا الناس في تشديدها هذا ما ذكره في
المصباح نقلا عن بعض ذرية الامام وقال بعض
شراح الفيا خفف وشدد فعيل نسب لغزالة
قرية من قرى طوس اولها او لغزالة بنت كعب
الاحبار وقيل كان والده غزالا يغزل الصوف
ويبيعه بطوس فقيل صوابه الغزال لانه نسب
للحرفة وصوابه فعال وقيل اي هذا على لغة حوازم
لانهم يزيدون يا النسب في تلك الصفة فيقولون

عطاري

عطاري وقيل من باشر الحرفة بنفسه فعال على صورة
المبالغة وان لم يباشرها بل نسب الى من باشرها فهو
فعالي بيا النسب فرق بين المباشرة وغيره ومنه
ابو اسحاق الزجاج وابو القاسم الزجاجي قوله
محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك
الخبر بعينه من جهة اخرى اي حتى يظهر وصف
ما رواه اي وصل سنده بالسماع قوله او تابعيا
كان الاولى ان يقول او غيرهما اذ يمكن ان انسانا
يدرك القصة ولا يرى النبي صلى الله عليه وسلم
ولا الصحب وانما يرى التابعي قوله فهو مرسل
صحابي الخ انظر ابن الرابط بين المبتدا والخبر
الذي هو قوله فهو مرسل لانه يحتاج للرابط فان
قيل ان قوله فمرسل بكسر السين ويبدل منه
ما بعده قلنا لا مناسبة قوله او منقطع اي مرسل
صحابي او تابعي حذف كل واحد منهما الصحابي
قوله او منقطع اي ان لم يكن صحابيا ولا تابعيا
قوله ان لم يسنده شرط فيما ذكر اي فهو مرسل
صحابي او تابعي ان لم يسنده او منقطع ان لم يسنده
اي فاذا قال الصحابي او التابعي ان عمارا امر
بالنبي صلى الله عليه وسلم في الفرض المذكور وهو
عدم ادراك القصة يكون ذلك مرسلا حذف كل من
الصحابي او التابعي الصحابي فالمروي عنه عمار
ولم يسند الحديث الى عمار بان قال كل واحد منهما

اي انه لم يسند الحديث
المروي اليه وانما رواه
اسنده الى عمار ح

قال عمار او عن عمار قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فانه يحكم له بالاتصال ولا يخفى ظهور ذلك الشرط
في قوله امرسل ولا يظهر في قوله او منقطع لانه
يقتضي ان تابع التابعي كمالك اذا قال قال عمار
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم الخ يكون ذلك
متصلا وليس كذلك لانه لم يدرك عمارا فهناك
واسطة بينه وبينه تحقيقا الثاني عشر
من اقسام الحديث المبهم
قوله في الحديث اي المبهم في نفس الحديث
اي لم يعين فيه كان يقول فسال رجل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقوله رجل مبهم في الحديث
لان في السند الذي هو فلان عن فلان عن فلان
الخ ومن المبهم في الحديث ما رواه الشيخان
ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن
غسلها من الحيض وقوله او في الاسناد معطوف
على الحديث اي او في اسناده قال عوض عن
الضمير وعبارة الحموي واما المبهم ذكره في الحديث
فكحديث عائشة رضي الله عنها ان امراة سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غسلها من
الحيض قال خذي فرصة من مسك فتطهري
بها فهذه المراة المبهمة اسمها اسماء بنت شكل
وهو الصحيح لثبوت ذلك في بعض طرق الحديث
في مسلم وشكل بفتح المعجمة والكاف وقيل بسكون
الكاف

الكاف ذكر ذلك السيوطي في التقريب وقيل هي بنت
يزيد بن السكن الانصارية وقال النووي في
سماه يحتمل ان تكون القصة جرت للمراتين
في مجلس او مجلسين والفرصة بكسر الفاء قطعة
من صوف او خرقة وقوله من مسك ظاهره
ان الفرصة منه وعليه المذهب وقول
الفقها وحكى ابو داود في رواية عن بعضهم وهي
بالقاف والصاد المهملة اي شيا يسيرا مثل
الفرصة بطرف الاصبعين وحكى بعضهم عن
ابن قتيبة قرضة بالقاف المفتوحة والضاد
المعجمة من القرض وهو القطع وفي رواية ممسكة
اي مطيبة بالمسك يتبع بها اثر الدم فيحصل
منه التطيب والتنشف انتهى بحروفه وبه
تعلم ان قول الشارح ومن امثلة ذلك ما رواه
الشيخان اي من امثلة المبهم في الحديث لا في
السند ومثال المبهم في الاسناد كسفيان
عن رجل كما في الحموي واما الشارح فلم يمثل للمبهم
في الاسناد قوله زوال الجهالة اي الجهل
قوله في الاسناد اي لا في المتن وخلاصته
ان الابهام اذا كان في السند الذي هو الرجال فان
الحديث يرد واما اذا كان في الحديث فانه لا يرد
فان قلت فاي فايدة في زوال الجهالة التي في
المتن اي الحديث حتى يحتاج اليها قلت

العلم بالشيء اولى من الجهل به على انه قد يتعلق بالشيء الواحد
حكمان مختلفان ومن تبيين المبهم يعلم تاخر احدهما
عن الاخر فيصار الى النسخ فافهم انتهى من حاشية
العلامة العدوي على شيخ الاسلام **قوله** وغيره
اي الخطيب كعبد الغني بن سعيد **قوله** رواه
الشيخان لفظ البخاري بعد ذكر السند عن
عائشة ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم
عن غسلها من الحيض فامرها كيف تغتسل
فقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها
فقالت كيف اتطهر بها قال تطهري بها قالت
كيف اتطهر بها قال تطهري بها قالت كيف
قال سبحان الله تطهري بها فاجتذبتها الي
فقلت تتبعي بها اثر الدم **قوله** فرصة
مثل سدرة لكن حكى ابن سيده تثليثها
فراسالنة قصاد مهملة خرقة من صوف
او خطف او جلدة عليها صوف قطعة قطن او
خرقة صوف يقال فرصت الشيء اذا قطعته انتهى
من حاشية العلامة العدوي وقوله بعد ذكر
السند لفظ السند حدثنا يحيى قال حدثنا ابن
عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن
عائشة ان امراة الخ وقوله تتبعي بها اثر
الدم قال ابن ابي جمرة وتفعل ذلك تلافيا لمبالغة
في التنظيف وفي المدخل لابن الحاج المالكي ما نوافقه
ويظهر

ويظهر والله اعلم ان كان ذلك يحرك شهوة الجماع من
المراة فلا تفعل والا فحسن لان الطيب من السنة
ذكر ذلك سيدي علي الاجهوري في شرحه على المختصر
في باب الحيض قال في فتح الباري وفيه هو
استحباب الكنايات فيما تتعلق بالعورات وفيه
الاكتفاء بالتعريض والاشارة في الامور المستهجنة
وانما كرره مع كونها لم تفهمه اولا لان الجواب
يوخذ من الاعراض بوجهه عنه قوله هو
توضئي اي في الحمل الذي يستحيي عند
مواجهة المراة بالتصريح به فاكتفى بلسان الحال
عن لسان المقال انتهى وقوله توضاي اي
هو رواية لتطهري **قوله** وفي نسبتها اي
نسبها اي في بيان نسبها اي بيان من تنسب
اليه **قوله** ومن المبهم ان فلانا الخ جملة ما
ذكره الشارح من الامثلة مسبوقة منها المثال
المتقدم قال الدماطي في شرحه على المتن
وقد ياتي الابهام في المتن كرايت النبي
صلى الله عليه وسلم ورجل اخذ بزمام ناقته
ويعرف المبهم بجمعه مصرحا به في بعض طرقه
انتهى بحروفه **قوله** اصحاب السنن الاربعة
المراد بهم ما عدا البخاري ومسلم وهم ابو داود
والترمذي والنسائي وابن ماجه **قوله** قال
انا نافاعل قال ضمير يرجع الى يزيد اي قال

الذي لا انتشار له كيف تذوق عسيلته ويذوق
عسيلتها او بان يطلقها وتتزوج من تذوق عسيلة
انتهى فيكون الضمير عائدا على الزوج من حيث
هو والزبير مكبر كامير **قوله** سبعة بضم السين
مصغرا وحولة بفتح الحا **قوله** ام هانئ بكسرا
بمرة في اخره وزعم ابن امي اي قال ابن امي
فليس زعم هنا مطية الكذب **قوله** قاتل رجلا
هو زوج لها هو ابو سفيان اسلم عام فتح مكة
اي قال انا اقتله حين فتحت مكة واجرته
بالقصر اي امنته فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ وكان ذلك
قبل اسلامه **قوله** ابن امها هو شقيقها
اي اخوها شقيقها والجملة مستانفة استيناف
بيانيا في جواب سوال اقتضته الجملة
الاولى وعلي كرم الله وجهه هو ابن ابي طالب
الثالث عشر والرابع عشر منها سوقة
العالي والنازل من الاسناد وقد ذكر الاول
بقوله وكل ما اي وكل اسناد قلت بفتح
اللام المشددة رجاله عن النبي صلى الله عليه وسلم
علا اي ارتفع المرتب منه عليه الصلاة والسلام
والثاني ضده اي ضد العالي وهو كثرة رجاله
ذاك السند الذي قد تنزلا لبعده عنه صلى الله عليه وسلم
انتهى من شرح الدماطي على هذه المتن وبه تعلم ان المنتقم

يزيد انا ابن مربع **قوله** رسول الله اليكم تكرير
رسول واوليهما مضاف لثانيهما **قوله** فتلفوا
على مساحة الحديث انظر تمامه في السنن
الاربعة **قوله** كما سمى في ابي داود اي عن فيه
قوله حصين بن محصن حصين بضم الحا المهملة
وفتح الصاد مصغرا ومحصن بكسر الميم وسكون
الحا المهملة وفتح الصاد **قوله** سهيما بضم
السين وقوله حديث الصحيح الذي في الصحيح
للجنس فانه مذكور في الصحيحين كما ذكره
في شرح المنهج وعبارته فيه خبر الصحيحين عن
عائشة رضي الله عنها جاءت امراة رفاعة القرظي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت
عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت
بعده عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل
هدبة الثوب فقال اتريدين ان ترجعي
الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق
عسيلتك انتهى ثم قال بعد ذكر هذا الحديث
والمراد بها عند اللغويين اللذة الحاصلة
بالوطي وعند الشافعي وجمهور الفقهاء الوطي
نفسه اكتفا بالمظنة سمي بها ذلك تشبيها له
بالعسل بجامع اللذة انتهى قال الحلبي في حشر
عليه قوله وانما معه مثل هدبة الثوب اي
لانتشار كانتشار رفاعة وبهذا اندفع ما يقال

الذي

للعالي والنازل الاسناد ومثله عبارة شيخ الاسلام
حيث قال العالي والنازل من السند وما هما مما يأتي
انتهى فقول الشارح الزرقاني وكل ما اي حديث
غير ظاهر وكان حق التعبير الموافق للاصطلاح
ان يقول وكل سند الا ان يقال وكل حديث اي
من حيث سنده تامل **قوله** رجال اسناده هو
الاضافة بيانية اي رجال هي اسناده فان
الرجال حال الاسناد بمعنى واحد **قوله** علا اي
عرف تفسيره بالفعل المبني للمجهول وكان الاولى
تفسيره بالفعل المبني للفاعل بان يقول اي ارتفع
كما صنع غيره **قوله** بانه العالي اي العالي سنده
او العالي من حيث السند **قوله** وقسموه خمسة
اقسام الخ والحاصل ان كلا من ابن الصلاح وابن
ظاهر يقول بانها خمسة واتفقا على ماهية
الاول والثاني واختلفا في ماهية الثلاثة
الباقية راجع شم الالفية **قوله** فان صح الاسناد
اي قوي فيشمل الصحيح والحسن **قوله** علو
نسبي اي منسوب للنسبة اي انه علو بالنسبة
الى امام من ائمة الحديث ذي صفة علية
من حفظ او فقه وضبط **قوله** جبة صوف الجبة
ثمامه اي وفعلين من جلد حمار ميت وفي بعض
الاخبار غير مدبوغ **قوله** مطلقا ايضا ان غير مقيد
بنسبة للكتب الستة **قوله** فلو رواه الراوي من
جزء

جزء ابن عرفة عن خلف بن خليفة يكون اعلا مما لو رواه
من طريق الترمذي عن علي بن حجر عن خلف مثلا
لو روي من طريق الترمذي وقع بيننا وبين خلف
تسعة فاذا روياه من جزء ابن عرفة وقع بيننا
وبينه سبعة بعلو درجتين فهذا مع كونه علوا
٢ بالنسبة فهو ايضا علو مطلق **قوله** علوا نسبيا اي
بالنسبة كما لو اخذته من طريق الترمذي ومطلق
اذا اخذته من طريق الجزء **قوله** علو التنزيل
قال الطوخي سمي علو التنزيل لانه قد يكون نازلا
بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم وعاليا بالنسبة
للكتاب الماخوذ منه انتهى والمراد بالتنزيل
النزول **قوله** وفي هذا القسم اي القسم الثالث
قوله والمساواة والمصافحة لا يخفى انه ليس
منهما علو بالنسبة للكتب الستة كما هو موضوع
المسئلة **قوله** مع علو اي لا يقال له موافقة
الامع العلو واما مع الدنو وان امكن او التساوي
كذلك فلا يقال له موافقة ولا بدل **قوله** او
الصحابي اي في الموقوف وقوله او من قبله اي في
المقطوع في التابعي او من دون التابعي وقوله
غيره اي المرفوع الى شيخ احد الستة اي شيخ
واحد من الستة كان يكون البخاري اخذ عن اصبغ
وهو اخذ عن ابن وهب وهو اخذ عن مالك
وهو اخذ عن نافع وهو اخذ عن ابن عمر فانت

اي بالنسبة للنبي صلى الله عليه
وسلم فانه قد يكون نازلا بالنسبة
اعلا منه ٢

حاصل ما ذكره في الاصل مع زيادة
اي درجة فيه اي في السند

يا محرج اذا رويت اما ان يكون بينك وبين النبي
كما بين البخاري وبين النبي او يكون بينك وبين
ابن عمر كما بين البخاري وبين ابن عمر او يكون
بينك وبين مالك كما بين البخاري ومالك
او يكون بينك وبين ابن وهب كما بين
البخاري وابن وهب او تكون اخذا عن اصبغ
فمتى حصل شي من ذلك فيقال لك مساو
للبخاري الا انها لا توجد كما هو ظاهر فظهر ان مصداق
من قبله بالنسبة لما قلنا نافع ومالك وابن وهب
واصبغ وظهر ان الغاية داخلة وتقدير العبارة او
من قبله في حال كونك منتهيا الى شيخ احد
الستة انتهى من حشي العلامة العدوي
على شم الالفية لشيخ الاسلام قوله المصافحة
بمعنى الخ اي لا بمعنى المصافحة حقيقة او الخفي
انه حيث فسرها بذلك في مصافحة التلميذ
لشيخه فلا ثاني ان مطلق المصافحة موجود في
المساواة قوله ان المتلاقيين اي اللذين يريد
احدهما الاخذ عن الاخر قال المص وعثلت بالكتب
الستة لان الغالب على المخرجين استعمال ذلك
بالنسبة اليهم فقط وقد استعمله الطاهري
وغيره بالنسبة الى مسند احمد ولا مشاحة
في ذلك انتهى من حشي العلامة العدوي على شم
الالفية قوله على ابن خطيب المزة والغرض الخ ليبين

كما اخذ البخاري عن اصبغ

موجود في المساواة

قوله كما بين احد الستة وبين احمد مثلا ذكر
من العدد كما ذكره شيخ الاسلام وشم الالفية

من تقدمت وفاته منهما على الاخر او انهما ماتا معا
فلعله لم يثبت عنده شي من ذلك او انه قصده
التمثيل وقد حصل بما ذكر قوله ابن طبرزد قال
العلامة العدوي وجدت في خط بعض الشيوخ انه
بالذال المعجمة في اخره قوله مع الالتفات اي النظر
قوله لنسبة شيخ الى شيخ اي من حيث وفاته
كما تقدم من تقدم وفاة الزكي عبد العظيم
على وفاة النجيب الحراني قوله فقد اختلف
في وقته اي العلواي وقد اشار لذلك الخلاف
بقوله فقيل الخ وقوله يكون اي العلواي
يتحقق كما هو ظاهر وذلك لانه ليس المراد
ان وقت العلو يكون عند ذكر الوقت الذي هو
انتهاء الخمسين وبان بما تقرر ان اللام بمعنى
عند قوله خصيصة اي الطريقة التي
في الرجال من حيث الاخذ عنها او الاخذ عنها
حالة مختصة بهذه الامة وقوله فاضلة
اي شريفة زاد السخاوي بعد قوله خصيصة
وسنة بالغة من السنن المؤكدة وقد روينا
من طريق ابي العباس الدعوشاقال سمعت
محمد بن حاتم بن المظفر يقول ان الله قد اكرم
هذه الامة وشرفها وفضلها بالاسناد وليس
لاحد من الامم كلها قديمها وحديثها اسناد انما
هو صحف في ايديهم وقد خلطوا بكتبهم اخبارهم

فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والانجيل
وبين ما الحقوه بكتبهم من الاخبار التي اخذوها عن
غير الثقات وهذه الامة انما تنتقص الحديث
عن الثقة المعروف في زمانه المشهور بالصدق
والامانة عن مثله حتى تنتهي اخباره ثم يبحثون
اشد البحث حتى يعرفوا الاحفظ فالاحفظ
فالاضبط فالاضبط والاطول مجالسة ممن فوقه
عن من كان اقل مجالسة ثم يكتبون الحديث
من عشرين وجها او اكثر حتى يهذبوه من الغلط
والزلل وقد يضبطوا حروفه ويعدوه عدا
فهذا من افضل نعم الله على هذه الامة وقال
ابو حاتم الرازي لم يكن في امة من الامم منذ
خلق الله ادم امناء يحفظون اثار الرسل الا هذه
الامة انتهى من حكم العلامة العدوي على شرح
الاسلام قوله الاسناد من الدين اي من
العمل بالدين اي الاحكام او اراد بالدين الدين
قوله ولولا الاسناد اي ولولا طلب الاسناد
قوله مثل اي صفة قوله يطلب امر دينهم
اي امر اهو دينه وقوله بلا اسناد اي يطلب
معرفة دينه بلا شيوخ ياخذه عنهم او اراد
بالامر المعرفة فالاضافة حقيقية
كمثل الذي كما صله ان الدين صفت الوصول وقوله
كالسطح الذي شانه صعوبة الوصول وقوله

بلا سلم

بلا سلم اي فالاسناد كالسلم قوله سلاح المومن
فيه ما في زيد اسد ما هو مقرر مشهور قوله
فباي شي يقاتل اي يقاتل باي شي اي يبلغ
العلم للناس بسبب اي شي لان تبليغ العلم
بالاخذ عن الرجال فاذا فقد فكيف ياتي تبليغ
ففي العبارة استعارة ويصح اجراء هذا الكلام
على حقيقته اي وبقياسه يقال هنا ما
قدمر وقال ابو بكر محمد بن احمد بلغني ان
الله خص هذه الامة بثلاثة اسباب لم يعطها من
قبلها وهي الاسناد والانساب والاعراب
قوله او قدم سماع الخ معطوف على السند اي العلو
من جهة السند او من جهة قدم بسماع الراوي قوله
سنة عن السلف اي ان تحصيل العلو امر مسنون
سنة من سلف لا النبي صلى الله عليه وسلم لكون
النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح بالسنية بل
فهم من فعله لكن الصحيح ان ما فهم من فعله تنزل
منزلة قوله فيحكم عليه بانه سنة منه صلى الله
عليه وسلم قوله قال محمد استدلال لما قبله فهو
على حذف الفا قوله قرب الاسناد اي من حيث
رواية الحديث قوله او قال قربة هذا شك
فاذا يكون معنى قوله قرب الى الله اي تقرب
الى الله فتتفق السنتان قوله سنة صحيحة
اي ثابتة او دليلها حديث صحيح وقوله محتجا حال

نسخة الألوكة
www.alukah.net

وجب عليه العمل بما قاله رسول النبي صلى الله عليه وسلم
حيث شك المبلغ في كلام ذلك الرسول انتهى
عن بعض اهل النظر اي الاصول **قوله** قال ابن
دقيق العيد اي في توجيه الرد **قوله** ليست
مطلوبة لنفسها اي لذاتها بل اذا طلبت فانما تطلب
لاجل الصحة **قوله** وايده العراقي اي ايد ما ذكر
من الرد وقوله بانه اي طالب النزول **قوله** وذلك
ان المقصود الخ مرتبط بقوله بمثابة اي واذا كان
بمثابته فقد ارتكب خلاف الصواب وذلك ان
المقصود وقوله من الحديث اي من طلبه **قوله**
الى صحته اي قوته لاجل شموله الحسن **قوله** وبعد
الوهم اي توهم الخطا اي ايقاع الوهم فهو يسكون الهاء
او بعد الغلط فهو بفتح الهاء **قوله** والخلل عطف
مرادف **قوله** اوارثق اي من جهة العدالة **قوله**
السلمي هو بكسر السين وفتح اللام وفي اخره فاهو
ابو طاهر احمد بن محمد بن احمد بن ابراهيم بن سلفة
الاصبهاني انتهى من حسم الطوخي على نظم الغيثة
العراقي لشيخ الاسلام **قوله** وحيث ذم قال
شيخ الاسلام في نظم على متن الالفية للعراقي في شرح
هذا البيت وحيث ذم النزول كقول ابن المديني
وغيره انه شؤم وقول ابن معين انه قرحة في
الوجه فهو مما لم يجر بصيغة مرجحة فان جنح
بها لكن زيادة الثقة في رجاله على العالي او لو نم احفظ

من فاعل قال **قوله** ضمام بكسر الضاد المعجمة **قوله**
مشافهة اي سماع مشافهة او حالة كونه مشافها
اي مخاطبة وما ذكره الشارح مبني على ان لام الكلمة
اعني شفه ها اي اللام المحذوفة اي والاصل
شَفَهَةٌ وتجمع على شفاه مثل كلبة وكلاب
وعلى سفهات مثل سجدة وسجدات وسمهم من
يجعلها واوا ويبني عليها تصاريف الكلمة ويقول
الاصل شَفَوَةٌ وتجمع على شَفَوات مثل شهوة
وشهوات وعليه فتقول كلمته مشافاة **قوله**
ما سمعه من رسوله اليه اي ليسمع منه الذي سمعه
ممن ارسله النبي صلى الله عليه وسلم اليه **قوله**
لا انكر عليه لا يخفى ان غير المستحب يصدق بالجائز
وهو لا ينكر في فعله الا انه قد استدل له بقوله
صلى الله عليه وسلم لتميم الداري لما راه كما في بعض
طرقه حديثه في الجساسة بما تميم حدث الناس
بما حدثتني بقوله ايضا خير الناس قرني الحديث
فان العلو يغتر به من القرون الفاضلة انظر السخاوي
قوله او انه اراد الاستثبات اي قوة الثبوت اي
قوة الصحة وقال الطوخي ما نصه لا يخفى ان ارادة
المبلغ من رسول النبي صلى الله عليه وسلم شامل من
الاحكام الاستثبات لاثباتي وجوب عمله ان المبلغ
بما بلغه رسول النبي صلى الله عليه وسلم بل قد يقال
يندب له الاستثبات من الشارع في حياته ولو

وجب

هو ذلك لانه ما من راو ومن رجال
الاسناد الا والخطا جايز عليه
فكما كثرت الوسايط وطال السنه
كثرت مظان الخطا وكلما قلت
قلت ان من شر الخطا

او اضبط او افقه او كونه متصلا بالسماع وفي العالي ه
حضورا او اجازة او مناولة او تساهل من بعض رواته
في الحمل فالنزول ح ليس بمذموم ولا مفضول بل فاضل
كما صرح به السلفي وغيره فالواو النازل ح هو العالي
في المعنى عند النظر والتحقيق وقد نبه عليه
بقوله والصحة مع النزول هي العلو المعنوي
عند النظر والعالي عددا عند فقد الضبط
والاتقان على صوري فكيف عند فقد التوثيق
انتهى بحروفه وقوله كما صرح به السلفي راجع
لقوله بل فاضل وقوله عند النظر اي التامل
والتحقيق اي الوقوف على الحق وقوله فكيف
عنده فقد الخ اي فكيف لا يكون عند فقد التوثيق
وهو استفهام في معنى النفي ونفي النفي اثبات
اي فهو عند فقد التوثيق على صوري تحقيقا
والتوثيق مصدر وثقه وح فالمعنى عنه
فقد موجبه من العدالة والصدق وكانه اراد
موجبه الاعظم والا فالضبط والاتقان مما
يوجب التوثيق فقد بر القسم الخامس عشر
منها الحديث الموقوف قوله او نحو ذلك
وهو تقريره كما افاده الحافظ واراد بالقول
حقيقة او حكما كالاشارة الفعلية قال في الملخص
واما افعالهم المجردة فهل تكون احكاما كالاسلوب
عند من يحتج بقول الصحابي ام لا فيه نظر قال

ثم انه

ثم انه ان سكت عما يعمل او يقال بحضرتهم فلا ينكرونه
فالحكم فيه انه ان نقل في ذلك حضورا فهل هو
الاجماع فيكون نقلا للاجماع فان لم يكن فان
خلا عن سبب مانع من السكوت والانكار
فحكمه حكم الموقوف انتهى وظاهر عبارته في
الكتاب دخول الام والصفة والايام في
النحو وحرر انتهى من حشى العلامة العدوي
قوله وخلي عن قرينة الرفع اما لوجود
فيه قرينة الرفع فهو في حكم المرفوع كما في
رواية البخاري كان ابن عمر وابن عباس
يفطران ويقصران في اربعة برد فهل
هذا الاقال من قبيل المرأي قوله سواء اتصل
اسناده اليه او انقطع المراد باتصال السند
ذكره متصلا به غير منقطع ولا معضل ولا معلق
والمراد بالمنقطع خلاف ذلك فيشمل المنقطع ه
والمعضل والمعلق المحذوف اول السند او كله ويكون
الانقطاع في قول الشم واشتراط الحاكم الخ بالمعنى
اللغوي قوله وبعض اهل الفقه كابي القاسم
الفوراني من الخراسانيين وقوله من الشافعية
صريح في الاختصاص بهم وهل احد من ارباب
المذاهب بتعميم فيه فيكون التخصيص نسبيا
او لم يتبعهم فيكون مطلقا قوله سماه الاثر
اي قصر تسمية الاثر على الموقوف وقوله ويسمون

المرفوع الخبر اي فيقصرون تسمية الخبر على المرفوع
وقوله الشم واما المحدثون ذكر مقابل الطرف الاول
اعني قوله وسماه الاثر وكان الانسب لما ذكر
الطرف الثاني وهو قوله وسمي المرفوع الخبر ان
يذكر مقابله اي فيذكر ما قاله المحدثون في شان
الخبر وقد افاد المناوي ان الخبر عند المحدثين
مرادف للحديث انتهى ولعل وجه تسمية الموقوف
بالاثر والمرفوع بالخبر ان الاثر يطلق على بقية الدار
قال في المصباح واثر الدار بقيتها ولما كان قول
الصحابي بقية من قول المصطفى والخبر ما الخبر
به واصل الاخبار انما هو عنه ناسب ان تسمي
قول الصحابي اثرا وقول المصطفى خبرا قوله او
وقفه فلان على فلان مثل بمثالين اشارة الى
تعين الواقف وعدمه كان تقول هذا موقوف
على مالك مثلا او وقفه فلان على طارس مثلا السادس
عشر من اقسام الحديث المسند المرسل
قوله والجمع على مراسيل ومراسل قال الزركشي
يجوز اثبات الياء في المسانيد والمراسيل ويجوز
حذفها والاولى الحذف قال الله تعالى ما ان مفاتحه
والاثبات عند البصريين موقوف على السماع
وعند الكوفيين جائز تنقله الطوفي فاذا الاولى
تقديم مراسل وان كانت الواو لا تقتضي ترتيبا
فتامل قوله ماخوذ اي مشتق بحسب اصله من
كونه

كونه اسم مفعول والا فهو الان اسم للحديث الذي
سقط من اسنده الصحابي قوله اطلق الاسناد
ولم يقيده بجميع رواته المناسب للون مرسل اسما
للحديث ان يقول فكان المرسل اطلق الحديث ولم
يقيده بجميع رواته وجميع هنا بمعنى الكل المجموعي
والكل المجموعي والغالب الثاني وهو المراد هنا
وهو حقيقة في الهيئة الاجتماعية المركبة من كل
الافراد واطلاقه على البعض مجاز ولم يقيده ه
عطف تفسير وكان هنا مستعملة في التحقق
لا الظن فظاهر التعيين بكان والاضافة في رواته
حقيقية وهي تاتي لادنى ملابسة بناء على ان
الاسناد حكاية طريق المتن او من اضافة الجزء
للكل بملاحظة التفصيل في المضاف والجملة
في المضاف اليه بناء على ان المراد بالاسناد السند
قوله ما منه اي ما من اسناده فهو على حذف
مضاف قوله او كناية اي كان يقول التابعي
ما لا مجال للراي فيه قوله وقيده الحافظ ابن
حجر الخ وهذا التقييد سعيني وكانهم اعرضوا عنه
لندوره قال الزركشي وعلى هذا ملكي فمقال
تابعي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا او هو
مسنده لا مرسل قال وقد يجاب على هذا
النقض بالعناية بكلامهم وان مرادهم بالتابعي
من لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا حكموا

حكم التابعي لانه تابعي حقيقة لوجود الرواية الا
انه اقحد فانه شرطها وتحن انما نرد المرسل لجهالة
الواسطة وهي هنا مفقودة وقوله بما لم يسمعه
لعل المراد يطلع عليه حتى يشمل غير الاقوال
انتهى من حشم الطوخي على شم الالفية قوله ثم اسلم
بعد موته ليس بقيد بل مثله من اسلم قبل موته ولم
يره قوله وروي قيصر اي وفي رواية قيصر
اي رسول قيصر بدل هرقل وهرقل علم له اي
لملك الروم وقيصر لقبه وعبارة القسطلاني
في بدء الوحي هرقل كذا سبق علم غير منصرف
للعجمة والعلمية وحكي فيه هرقل الخمسة ق والاول
هو المشهور ولقبه قيصر قاله الشافعي وهو
اول من ضرب الدنانير وملك الروم احدى وثلاثين
سنة وفي ملكه توفي النبي صلى الله عليه وسلم قوله
بل منقطعا اي منقطعا على القول الثاني الآتي
للمصنف في تعريف المنقطع من انه ما لم يتصل سنده
فيصدق بالاثنين اي فقد اسقط التابعي
الصغير التابعي الكبير والصحابي قوله وبه
قطع الخطيب اي من المحدثين كما افاده السخاوي
قال الطوخي واستشكل ذلك القول بانه تقيط
انه لو قال الواحد منا قال رسول الله ولو اسقط
جميع السند يكون مرسلا ويحتج به عند من يقبله
ولا اظن احدا قال هذا فيغلب على الظن انه مقيد

بالقرون

بالقرون الثلاثة كما روي عن ابي حنيفة اه والحاصل
ان الاقوال ثلاثة الثاني اضيقها والثالث اوسعها
والاول الاكثر في استعمال اهل الحديث قوله فذهب
مالك اي ابن انس قدمه على ابي حنيفة لانه شيخه
كما ذكره السيوطي في رسالة له وتلميذ ان فعو واحد
له ظاهرا ان قال البقاعي احتجاج مالك وغيره بالمرسل
انما هو على القول الاول فيه وهو مرفوع التابعي
قوله في الاحكام وغيرها المراد بالاحكام الاحكام
الفرعية وبغيرها الاحكام الاعتقادية قوله اثنى على
عصر التابعين وشهد له بالخيرية ثم للقرنين بعد
قرن الصحابة اعلم ان القرن بالجيم اي الجماعة على
الاصح فيراد بالعصر اهله مجازا او الملازمة للسبان او يقدر
مضاف اي اهل عصر الخ الذي هو نفس التابعين واراد
بالقرنين الطائفتين واضافة قرن لما بعده للبيان
وقيد القرن بمائة سنة وعلى هذا فالخيرية باعتبار
الملة فقوله شهد له اي بعد الصحابة وقوله ثم للقرنين
بعد قرن الصحابة اي وبعد قرن التابعين وذلك بقوله
خير القرون قرني ثم الذين يلونهم وكره ثلاثا على
ما في بعض الروايات قوله وبان تفائق البخاري
اي معلقات البخاري اي فليكن مثلها المرسل بجامع
قطع الاتصال قوله ورد بان الحديث محمول على
الطالب الخ نسلم ذلك الا اذا تقول الكلام مفروض
في مرفوع تابع الثقة بالعدالة والضبط والحفظ

وصف النبي صلى الله عليه وسلم بالخيرية قوله والا
اي وان لم يقل محمول على الغالب فلا يصح لانه قد وجد
قوله في القرنين الاولى ان يقول القرون قوله
بالصفات المذمومة اراد الجنس قوله وتقاليق البخاري
الاضافة للعهد اي التقاليق المخرومة قوله
الى ما لا نهاية له اي الى عدد لا نهاية له عقلا وقوله
الى ستة معطوف على قوله الى ما لا نهاية له من عطف
الجار والمجرور على الجار والمجرور واستقر مقابل لقوله
عقلا قوله من شروطه في الرجال مفرد مضاف يعم اي
من شروطه الكائنة في الرجال اي من عدالة وضبط
تام وغير ذلك فقوله وتقييده بالصحة عطف
لازم على ملزوم وقوله الرجال اي غالبا او اراد بهم
الرواة وعبر بالرجال لانهم الغالب قوله بخلاف
التابعين اي بخلاف مرسل التابعين فلم تقلم صحتها
بعدم علم حالة التابع الرافع قوله واذ التقى
ان الذي ارسله كان لا يروي الا عن ثقة فالتوثيق
في الرجل المبهم غير كاف كانه قال لا نعلم اي رواية
عن الثقة لا غير توثيق في المبهم والتوثيق غير كاف
فهذا غير كاف قوله نعم اذا اعتضد لما كان يتوهم
مما ذكر عدم الاحتجاج مطلقا قوله والامر ليس
كذلك استدرك بنعم الخ قوله بمسند يجيء من وجه
اخر اي من طريق اخر لما من ذلك الوجه كان يرسله
لكن البصري فيأتي من جهة سعيد بن المسيب موصولا

واما

واما اذا اتى من طريق اخر موصولا فهو من تعارض
الوصل والارسال وسيأتي الخلاف فيه وقوله صحيح
الخ نفت لمسند يدل عليه قوله بعد يعتضد به قوله
شيوخ راوي المرسل الاول اراد بالشيوخ الجنس المتحقق
ولو في واحد ومصدوق الشيوخ نافع مثلا الذي
هو التابعي الراوي عنه صلى الله عليه وسلم ومصدو
الراوي مالك مثلا فحاصله ان الراوي مثلا مالك
روي عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يروي
الحديث الليث عن رزينة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قوله بحيث يظن عدم اتحادهما اي بحيث يعلم او يحتمل
هنا للتقليل بخلاف ما اذا ارسله من يروي عن نافع
اي فانه يرويه مالك عن نافع عن النبي صلى الله
عليه وسلم ثم يرويه الليث عن نافع عنه صلى الله عليه وسلم
فيكونان متحدين قوله او يفتوي عوام اهل العلم المراد
بهم من ليس بمجتهد كما افاده اللقاني وكانه قال او يفتوي
العلما الذين ليسوا مجتهدين والمراد فتوى الكل كما افاده
البقاعي قوله وفوق هذه الاربعة مرتبة يترتبها
المذكور في قوله بمسند وقوله او مرسل وقوله
او اعتضد بموافقة قول بعض الصحابة وقوله او يفتوي
عوام اهل العلم فاقواها مرسل اعتضد بمسند ثم
ما اعتضد بفتوى اهل العلم بمرسل اخر ثم ما اعتضد
بموافقة قول بعض الصحابة ثم ما اعتضد بفتوى
اهل العلم وجملة ما ذكره الشارح من الهامش سبعة

ق

هذه الاربعة المرتبة والثلاثة التي ذكرها بقوله
ويعتضد ايضا لا ترتيب فيها فافردها بالذكر لعدم
الترتيب فيها قوله وكلما اعتضد اي وكل عاضد
فما اسم موصول او نكرة موصوفة فتكتب ما موصولة
وهذه اشارة الى قاعدة شاملة لجميع ما تقدم وغيره
وكان المناسب تقريبها بالفاء قوله دالة على صحته
مخرجه بفتح الميم وسكون الخاء وفتح الراي اتصال سنده
قوله في المرسل المعتضد بفتح الضاد اي المقوي بباقي
كبار التابعين وصغارهم المراد بكبار التابعين من اكثر
روايتهم عن غير الصحابة ولو كانوا كبارا في السن كما تقدم
الاشارة اليه في الشم قوله وكانه بناه على المشهور في
تعريفه اي بكاف ولم يجزم بذلك لاحتمال انه بناه على شيء
اخر لم يعلم قوله الذي اخذ بقي الصلاح ذلك من
كلامه اسم الاشارة راجع للاحتجاج ولم يتبع الشافعي
في تقييده بالكبير فحاصله ان اسم الاشارة راجع
للاحتجاج وقصده الاعتراض على ابن الصلاح بان من
اخذ ذلك من كلامه الاحتجاج يعلم من تقييد الكلام
انه لم يقيد مع انه قيد بالكبار اه من حاشية الطوخي
قال الشافعي قيد بالكبار مع الشرطين المذكورين ولم يتبعه
ابن الصلاح في ذلك التقييد قوله بحيث اذا سمي
من روي عنه الخ معناه انه يشترط ان يكون الراوي
عنه هذا المرسل على تقدير لو سماه في مرسله في رواية
اخرى او في مطلق تحديث يحتملها كلام الشافعي

لا يكون

لا يكون الا عند الناس ثقة لا مجهولا ولا مرغوبا عن
الرواية عنه وهو عطف عام على خاص لصدقه بالفاسق
وقوله ولا يكفي قوله لم اخذ الا عن الثقات اي اذا
سمى لا يسمي الا ثقة مرضيا عند الناس بحيث ان
الناس يحكمون بعدالته باعتبار ما عندهم ومجرد قوله
لم اخذ الا عن ثقة لا يكفي وقال اللقاني ولا يكفي قوله
لم اخذ اي بل لابد ان تشترط شيخه اي بحيث لا يحذف
لا يروي لم الا عن الثقات اه قوله ومن اذا شارك
لحفاظ منهم في احاديثهم وافقهم فلما بهم الا بنقص
لفظ من الفاظهم لا يخل به المعنى فقوله ومن اي وبنا
اذا شارك اي ذلك التابع فحينئذ لا حاجة لقوله منهم
وقوله في احاديثهم اي التي حصل فيها الاعتضاد ولا حاجة
الى ذلك القيد بعد فرض ان المرسل قد اعتضد عند
او مرسل اذ لا يأتي الا عتضاد الا عند الموافقة في
المعنى وعدم الاختلاف فيه ولا وجه للتغيير بان
الاتم المشاركة حاصلة بالفعل لما تقرر انه مرسل اعتضد
بغيره من مسند او مرسل قوله الا بنقص لفظ من
الفاظهم لا يخل به المعنى ومثل نقص اللفظ زيادة
لفظ لا تزيد حكما كما يفهم ذلك بطريق المساواة
قوله لا يسمي مرسلا بل منقطعا اي لا يسمي قولهم
عن رجل مرسلا بل يسمونه منقطعا اي متى قولهم
عن رجل منقطعا فهو على حذف مضاف ضرورة ان
الانقطاع والارسال وصف المتن والتعبير بعن ليس

بعي

قيدا بل مثله اخر وحدث **قوله** واختاره شيخنا اي فخالف لما اختاره فهو من جملة الصلة ثم بين ما اختاره بقوله انه متصل في اسناده اي عقنه في سنده **قوله** اي بهم اي فليس المراد بالمجهول المجهول حاله مع شيخه فلو قال من اول الامر في اسناده مبهم لكفى **قوله** والا فلا يكون مجهولا اي فلا يعطى حكمه والا فهو مجهول من حيث هذا السند **قوله** وبما اذا صرح من ابهمه بالتحديث ونحوه بان يقول المحدث حدثني رجل والحاصل ان المصرح من ابهم المحدث فاذا يكون المبهم بكسر الهاء هو المصرح وقوله لاحتمال ان يكون مدلسا اي لاحتمال ان يكون المبهم مدلسا بكسر الهاء **قوله** ولم يصفه بانه صحابة كان يقول التابعي حدثني رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم فانه يحتمل انه تابعي مثله بل ودونه بخلاف ما لو وصفه بالصحبة كان قال حدثني صحابي او بعض اصحابه صلى الله عليه وسلم او رجل من اصحابه فالحديث صحيح

فقط الفاء لتزيين اللفظ واللام لالة على شرط مقدر وقط على الاول اسم بمعنى حسب وعلى الثاني بمعنى انه والتقدير عليه اذا عرفت ذلك فانته قاله الشيخ خالد في اعراب القطر ابن مالك اه من حاشية الدمياطي على هذا المتن وقال الحموي وقلما يهتم الطالب لهذا الفن بغريب خبر مقدم لما من قوله ما روي راو فقط اي الذي رواه واو واحد منفرد برواية عن كل احد غريب

انتهى

انتهى بحروفه **قوله** بقوله من المسلمين اي في حديث فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى الصغير والكبير من المسلمين **قوله** قد يقع بمتنا واسنادا اي بدلا او بعضا فيهما واراد بالاسناد السند ما عدا الشيخ الراوي **قوله** ومن ذلك غريب اي من قوله او اسنادا قال الطوخي وقوله غريب الشيوخ اي الاحاديث الغريبة المنسوبة للاشياخ اي ان الغرابة انما الحقت باعتبار النسبة للشيوخ كالراوي الذي يتفرد به عن الاخذ الصحابي الاخر **قوله** لان الشهرة انما طرأت له من عنه يحيى بن سعيد الاخذ عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي سمع عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات الخ **قوله** فيما شرحه من الترمذي فيه اشارة اي انه لم يشرح كل الترمذي

وكل ما لم يتصل بحال اسناده منقطع الاوصال كل مبتدا مضاف لما اي كل حديث وجملة لم يتصل بحال اسناده صفة لما والباء في بحال بمعنى في واسناده فاعل يتصل ومنقطع الاوصال خبر المبتدا والاوصال المفاصل كما في المختار قال الحموي ولفظة الاوصال حشو ذكره تتميما للبيت واسناده بمعنى سنده **قوله** انه اقرب اي معنى اي من حيث المعنى اللغوي اي لا استعمالا اي لا من حيث الاستعمال **قوله** من دون التابعين اي بحيث يحذف التابعي

ويذكر الصحابي من

فلان اي اعياه الخ هذا اللفظ لا باعتبار المعنى المراد الذي هو الاصطلاحي ماخوذ من اعضله او مشتق من مصدر اعضله فاذا يكون المعنى فاذا هو معضل اي معيا واعلم انه قد ورد في اللغة متعديا كما ورد لازما فاسم المفعول وارد على الاول قال صاحب القاموس عضل عليه ضيق وبه الامر اشتد كاعضله واعضله وتعضل الداء الاطباء اعضلهم وداء اعضال كغراب معيى غالب ٥١ من حاشية العلامة العدوي قوله الساقط منه اي الساقط من سنده كما في شرح الاسلام قوله الايداع والرفو عبارة المختصر مع متن التخليص وربما سمي تضمين البيت فان زاد على البيت استقانة وتضمين المصراع فادون ايداعا كانه اودع شعره شيا قليلا من شعر الغير ورفوا كانه رقع فيه شعره بشيء من شعر الغير اه قوله اي فذهب السقوط اي المستفاد من الساقط او وذهب الساقط حال كونه قصاعدا او حال من فاعل ذهب محذوفا والتقدير فاذهب في السقوط صاعدا او بالجملة فيه احتمالات ثلاثة اقتصر الشارح على واحد والظاهر من حيث العبارة الوسط قوله في الموضع الواحد لا يخفى ان هذا الشرط لا يفهم من النظم فكان ينبغي له التنبيه عليه قوله لقب اي اسم قوله وهو بكسر الضاد او بفتحها اي هذه المادة بقطع النظر عن الهيئة فهو ماخوذ من اعضل علي الامر اشكل فهو اسم فاعل من اللازم

وليس

وليس بمشترك لاختلاف الهيئة والحاصل انه يشترط في المشترك ان يتحد اللفظ والهيئة بحسب المعنيين وفي كلام الحافظ ان المشكل هو الذي لا وجه له وان كان متصل الاسناد ثم قال واذا تقرر هذا فاما ان يكونوا يطلقون المعضل لمعنيين او يكون المعضل الذي عرفه به ابن الصلا هو المتعلق بالاسناد بفتح الضاد وهذا الذي نقلناه من كلام هولاء الائمة بكسر الضاد ويضمون به المتعلق الشديد قال وفي الجملة التنبيه على ذلك متعين اه قوله على انه مشترك اي على ان معضلا بفتح الضاد مشترك اشتراكا لفظيا اصطلاحيا بين الساقط من سنده اثنان فاكثر وبين المشكل وحيث كان مشتركا وضع بوصفين ولا تشترط فيه المناسبة فلا يقال فيه لا وجه لقوله بالفتح مراده منه المشكل اذ المناسب له ان يقال المعضل بكسر الضاد فتدبر قوله من المعضل قسم ثان وهو ان يروي تابع التابعي حديثا مرفوعا عليه اي على التابعي فعيه حذف النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي ان قيل هو داخل في قوله اثنان فصاعدا فالجواب المنع لان الضمير في قوله منه يرجع المسند فتدبر هو والمعضل الساقط من اسناده اثنان والذي مسند اليه وليس هو من السند ونقل السيوطي عن التبريزي ان هذا النوع لا يصدق عليه حد المعضل لانه لم يسقط من اسناده اثنان بل من منتهاه الا اذا عد من انتهى اليه الاسناد من جملة رجاله وفيه بعد اه واعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان المعضل اسوء حالا من المنقطع والمنقطع اسوء حالا من
المرسل والمرسل لا تقوم به حجة **قوله** فيختم على فيه
فتسطو جوارحه اولسانه يقر لسانه بالجر عطفا على في
فيه كما وجد بخط الشيخ عبد البر الجهوري ونقل عن
غيره ايضا **قوله** فيقول لجوارحه اي الرجل يقول
لجوارحه اي دعاء عليها فان قلت هذا ينافي الختم
على فيه اولسانه فالجواب انه يراد بالختم منعه من انكار
الفعل او انه لا مانع من نطق اللسان بعد نطق الجوارح
فينفك الختم **قوله** ما حاصت الا فيكن اي لاجلكن
قوله اعضله الاعمش اي هو الذي حذف الصحابي
والنبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وهو عند الشعبي متصل
مسند بسند اراد به النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي
قوله رواه مسلم اخ تقليل لقوله متصل مسند اي لانه
رواه مسلم وقوله عن الشعبي حال من فضيل بن عمرو
اي حالة كون فضيل بن عمرو محدثا عن الشعبي او متعلق
برواه اي رواه عن الشعبي في حالة كونه من حديث
فضيل لان فضلا راوعن الشعبي **قوله** فضحك اي
تبسم **قوله** الم تجرني من الظلم استفهام عن عدم
الاجارة من الظلم فنشاء الضحك توهم الظلم مع ان
المولى يستحيل عليه الظلم **قوله** فيقول بلى اي بلى قد
اجرتك قال القسطلاني والحاصل ان بلى لا تاتي
الا بعد النفي وان لا تاتي الا بعد ايجاب وان فهم
تاتي بعدهما اه **قوله** قال فاني لا اجيز اليوم على نفسي

شاهد

شاهد الاعيني الظاهر ان يقول فيقول فاني لا اجيز اليوم اخ
ولعل نكتة العدول الاشارة الى وقوع ذلك تحقيقا لانه
اقوى في موجب الضحك من الذي قبله من حيث ان حاله
يقول الا اكفي بشهود خارجة عن نفسي **قوله** كفى بنفسك
اليوم عليك شهيدا اخ اراد بها الذات اي وجوارحك
ولذلك قال ثم يقال للاركانه انطقي فان قلت ان
الكرام الكاتبين ليسوا من نفسه قلت انهم كانوا ملازمين
للعبد عد والكا لجزء منه **قوله** الحديث نحوه اي اذكر
الحديث السابق بدليل قوله وهو عند الشعبي متصل
مسند ولما كان القصد معنى السابق لا لفظة اتى بقوله
نحوه اي اقصد نحو السابق فنحو مفعول لفعل محذوف
قوله الذي حذف فيه اي في سنده **قوله** جيد حسن
الجيد ضد الردي فهما لفظان بمعنى واحد **قوله** بواحد
اي الكاين بواحد وهو الصحابي المحذوف وقوله مضموما
الخ الوقف اي حالة كونه مضموما اخ الوقف على التابعي
اي من حيث عدم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
يشتمل خبران وقوله الصحابي بدل من اثنين وهو روح
التقليل اي انه اشتمل على الانقطاع بالرسول الذي هو
الاصل لانه منشا الاحكام والصحابي المتلقى عنه تلك
الاحكام فقد ادرك من الاعيان ما لا يدرك ما سقط منه
اثنان من الرواة غير ما فكان ذلك باستحقاق اسمه
الاعضال او في النسبة لما سقط من سنده اثنان
غير الصحابي والرسول

وما اتى مدلسا الخ قال الحموي وما اتى في حالة كونه مدلسا
بفتح اللام المشددة من الدليس بالتحريك وهو اختلاط
الظلام يسمى بذلك لاشتراكهما في الخفا اي والحديث
الذي اتضف سنده بكونه مدلسا نوعان ○ بحر وفيه
والنوعان هما تدليس الاسناد وتدليس الشيوخ واسقط
الناظم نوعا ثالثا وهو تدليس التسوية والانواع
الثلاثة مذكورة في متن الفية المصطلح واعلم انها
غير محصورة في الثلاثة لما ياتي من تدليس القطع
وتدليس العطف **قوله** بالتحريك اي بتحريك اللام
فاللام مفتوحة وان كان التحريك محتملا لغيره **قوله**
وهو اختلاط الظلام اي لغة كما في القاموس وفيه ايضا
انه يطلق على الظلمة فما اقتصر عليه الشارح احد المعنيين
اللغويين وكل من الظلمة واختلاط الظلام يغطي
الاشياء عن البصر ويخفيها عنه في ا اسقط من السند
شيأ فقد غطى ذلك الذي اسقطه اي اخفاه وستره
وكذا تدليس الشيوخ فان الراوي يغطي الوصف الذي
يوقف به الشيخ او يغطي الشيخ بوصفه بغير ما يشتهر به
قوله موهما انه سمعه منه اي يوقع في الوهم اي الذهن
قوله ولو عند غيره اي اما ضعيف مطلقا او عند غيره
قوله ممن عرف له منه سماع الضمير في له يرجع للمدلس
وفي منه لمن وهي العايد او من الضعيف معطوف
على قوله من الثقات ولم يذكر علته وهي الضعفة
كما صرح به الحموي وعلى هذا يكون بينه وبين الارسال

ن
تدليس

الخفي

الخفي تباين اذ الارسال الخفي ان يروي عن عاصر ولم يعرف
له منه سماع وهذا الذي مشى عليه الشارح من التقييد
بذلك هو المعتمد كما في شرح شيخ الاسلام وكما في شرح
النخبة قال شيخ الاسلام وان اقتضى كلام ابن الصلاح
انه ليس بشرط ا ○ وح فتعريفه الاتي بقوله فاعما يكون
تدليسا اذا كان المدلس عاصرا لمروي عنه الخ لا يناسب
ما قيد به ولذا فرع عليه شيخ الاسلام بقوله فالتدليس
ان يروي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه
منه وهذا بخلاف الارسال الخفي الخ وتفريع الشارح انما
يناسب مقتضى كلام ابن الصلاح قال في شرح النخبة
ومن ادخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي
لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه والصواب التفرقة
بينهما ويدل على ان اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة
وحدها لا بد منه اطباق اهل العلم بالحديث على ان
رواية المخضرمين كابي عثمان النهدي وقيس بن ابي حازم
عن النبي صلى الله عليه وسلم من قبيل الارسال لا من قبيل التدليس
ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى بها في التدليس لكان هؤلاء
مدلسين لانهم عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم قطعا لكن
لم يعرف هل لقوه ام لا وممن شرط اللقي في التدليس الرافعي
وابو بكر البزار وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه وهو
المعتمد ا ○ **قوله** بل هو ثم ته بالجر عطفا على جملة قوله
لا يقتضي اتصالا الواقعة صفة للفظ والضمير في قوله له
يرجع للاتصال اي يوقع في وهم الناس انه اخذ عنه وذا هو

لا يكون كذبا اما لو اتى بحدثنا مما يقتضي بالاتصال فانه
يكون كذبا قوله اذا كان المدلس غاصرا لمروي عنه
اي ولم يلقه بدليل عطف ما بعد ع وكل واحد من المتعاطفا
المذكورة احص مما قبله والمناسب للمعتمد انما هو المعطوف
الاخير ولم يسمع منه اي ويعلم ذلك بان يخبر عن نفسه
او ينص عليه كغيره قوله اداة الرواية اي بحدثنا قوله
يفعله اهل الحديث اي جنس الاهل وقوله كثيرا صفة
لموصوف محذوف اي فعلا كثيرا قوله بن حشرم
بالحا المهملة وسكون الشين المعجمة اسمه علي قوله سمعته
منه اي اسمعنيه من الزهري الخ قوله فقال الزهري
اي واراد الذكر حدثنا قوله تدليس القطع هو ما فيه
من قطع الراوي عن اداة الرواية او قطع اداة الرواية
عنه اي عدم اتصاله بها او اتصالها به لعدم ذكرها قوله
لكنه سماه بما الخ وح فتدليس القطع نوعان كما افاده
السخاوي قوله القطافسي الخ نسبة للقطافس بيع او غيره
جمع قطفسة بكسر ففتح في اللغة العالية وفي لغة تعلكني
وهي بساط له حمل رقيق وقيل هو ما يجعل تحت الرحل على
كتفي البعير قوله وينوي القطع اي قطعه عما بعده فلذكر
يسمى تدليس القطع قوله في علوم الحديث اسم كتاب له
وهو ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم قوله اصحاب هشيم
بالتصغير قوله ففطن من باب تعب وقتل قاله في المصباح
قوله فقالوا لا اي نظر اللظاهر ولو تاملوا لكان جوابهم
لا نعلم ولا ياتي لهم جواب بنعم فاذ لا معنى لذلك السوال

اذا قصد منهم الجواب بنعم اذا كانوا فطنا قوله فقال بلى اي
بل دلست قوله كل ما الخ كالتعليل لقوله بلى اي بل دلست
لان كل ما حدثتكم الا اذا هذا القليل اعم من المدعى
كما انه يجامع الكذب فاجاب الشيخ رحمه الله بقوله ومع
ذلك اي عدم السماع محمول على انه نوى القطع اي حتى
يكون تدليسا لا كذبا قوله محمول على انه نوى القطع
بان لاحظ تقدير ذلك العامل عند تلفظه بغيره قوله
ومن ذلك تدليس التسوية اسم الاشارة يرجع لتدليس
الاسناد اي ومن تدليس الاسناد تدليس التسوية
قوله عن ضعيف بين ضعفه اراد بالضعيف الجنس الصادق
بالواحد والمتعدد قوله بلفظ محتمل اي كلفظ عن وان
قوله هكذا جعله الحافظ ابن حجر نوعا من تدليس الاسناد
وهو الذي اوما اليه الناظم والعراقي في جعله قسما ثالثا
وقال البقاعي التحقيق انه ليس لنا الا قسمان الاول تدليس
الاسناد الثاني تدليس الشيوخ ويقرع على الاول
تدليس العطف وتدليس الحذف واما تدليس التسوية
فيدخل في القسمين فتارة يصف شيوخ السند بما لا يرتضون
به من غير اسقاط فيكون تسوية الشيوخ وتارة يسقط
الضعيف فيكون تسوية السند فاذ قيل ما الفرق
بين هذا القسم وبين المقطع قيل هذا شرطه ان لا يكون
الساقط ضعيفا فهو مقطع خاص اهـ قوله قال ولم
يذكره ابن الصلاح وهو شر الاقسام كما نبه على ذلك
في الغيبة قوله وفيه غرور شديد الا سبب التعبير

بالفاء اي فقيه غزير شديد قوله بينوا الاتصال بان
قالوا في حديثهم حدثنا قوله دلسوا عن الثقات
بان كان المحذوف ثقة ولا يخفى تقدير سوء اي وهذا والذي
بعده لدلالة ام عليها قوله حتى قال به بعض من يحتج
بالمرسل اي قاله بهذا القول وهو الرد مطلقا بعض من
يحتج بالمرسل فيستدل بالمرسل ولا يستدل بهذا قوله
لما فيه من التهمة اي لانهم يتهمون ان ذكر انما كان لخلل
في السند يحصل به خدش الحديث لو تبين قوله
كالمرسل اي يقبل كما يقبل الاحتجاج بالمرسل فكل منها مقبول
بجامع الحذف قوله وهذا هو الذي اختاره المحققون مستدا خبره
التفصيل وهذا القول مقابل قوله او لا يبنوا الاتصال
اولا بجملة الاقسام خمسة المعتمد منها الاخير قوله
تحسين لظاهر الاسناد اي تحسين للسند في الظاهر
ومعنى ضرب نوع قوله بلفظ تحمل اي لا صريح اي فلا
يكون موجبا للقدح لانه لا توجبه الا اذا كان بلفظ
صريح قوله وهيم وقد اخذ عن الاعمش كما ذكره
الشيخ الاسلام في شرح الالفية قوله من جهة اخرى
اي من طريق اخرى وقوله والشاذ لا يسقطه الخ قال
الحموي والنوع الثاني في حذف الياء للضرورة هو ان لا
يسقط اي الشيخ الذي حدثه بذلك الحديث ولكن يصف
اي يذكر اوصافه اي اوصاف الشيخ بما اي شيء به
اي بذلك الشيء لا يعرف اي لم يشتهر به واعلم
ان قول الناظم لا يعرف غير عربي بل هو لحن اذ لا يقال الوصف

كما لا يقال انعدم وكان الصواب ان يقول بما به لا يتصف اهـ
قوله شيخه الذي روى عنه قال البقاعي لا يختص ذلك
بشيخه الذي سمع منه بل لو فعل ذلك في شيخ شيخه
ومن فوقه الخ السند كما ذكر حكمه كذلك قوله كي يوعر
بتشديد العين قوله تصحيح للمروي عنه اي الذي
هو ذلك الشيخ الذي وصفه بما لا يعرف به لانه لما وصفه
كذلك فكانه لم يذكره وح فقد ضيعه قوله وللمروي
ايضا اي الذي هو الحديث وقوله بان لا ينبه اي
بسبب عدم التنبيه له اي لذلك الموصوف بما لا يعرف
فيصير بعض رواته مجهولا فلا يقبل ذلك الحديث
قوله ويختلف الحال في كراهة هذا النوع اي قبحه
قوله باختلاف القصد الخ اي بسبب اختلاف القصد
قوله الخيانة والغش الخيانة ضد الامانة والغش
ضد النصيحة فالنبي صلى الله عليه وسلم قد امنه
على حديثه وافعاله ذلك فتخاذ وهو لم ينصح بل
غش فالمفهوم مختلف فتلازم قوله وذلك حرام
اي المذكور من وصف الضعيف بما لا يعرف حرام قوله
وليس من يقتضي انه مما عرفه وصف بما لا يعرف ايضا مع ان
الاولى اسقاط الا ان يقال هو وصف بما لا يعرف حكما
قوله سنا اي من جهة السن لكن يسيرا او تكثيرا راجع
لكل من اصغر واكبر قوله لكن فاخر موته الخ اي موت
ذلك الشيخ وقوله حتى شاركه اي شاركه المدلس بكسر اللام
في الاخذ من هو دونه اي دون المدلس بكسر اللام وهذا

استدراك على قوله بكثير قوله يوهم الله غيره وهو حرام
ايضا قوله دم التدليس بقسميه الاولى ان يقول باقاسمه
كما في شرح الالفية لشيخ الاسلام قوله لاذا زائي احب
الي من ان اد لس يحتمل ان المراد الزنا الحقيقي ويحتمل
ان المراد زيي العيف ويحتمل اذ المراد حاول الزيي كما في بعض
النسخ ازاي بالف بعد الزاي اي احاول الزنا من خط الشيخ
عبد البر الاجهوري بهامش شرح الالفية لشيخ الاسلام

وما يخالف ثقة الخ ما اسم شرط جازم ويخالف بالجزم
فعل الشرط وجوابه قوله فالشاذ اي فالحديث الشاذ
او فالسند الشاذ والجملة في محل جزم جواب الشرط
كما يوخذ من شرح الدماطي واعلم ان ما ذكره الناظم
معنى الشاذ اصطلاحا واما الشاذ في اللغة فهو المنفرد
عن الجماعة قال السخاوي يقال شذ يشذ بكسر الشين
وضمها شذوذا اذا انفرد اهـ قوله راويه ثقة فيه
زيادة او نقص في السند او المتن لا يخفى ان هذه اربع
صور وشملها كلامه وعبارة الحموي ثقة فيه اي في ذلك
المروي اسنادا ومتنا قوله اي الجماعة الثقات
اراد بها ما فوق الواحد ولا يضر وصفها بصفة
الجمع ويدل لهذا قوله لان العدد الخ وقال الطوخي
الملاحظ الاشرافي ولا شك ان الشرف في كل شيء بحسبه
فالاشرافي في هذا الفن هم حفاظه اهـ قوله لان العدد
اولى بالحفظ ظاهره انه علة لمحذوف تقديره وهو غير مقبول

قوله

قوله وعليه فما خالف الثقة فيه الواحد الخ اي على هذا
التعليل اي ويوخذ من هذا التعليل ان ما خالف الخ وجه
الاخذ من هذا التعليل انه اذا حكم على مخالفة الجماعة بالشذوذ
لكون الجماعة احفظ منه فيفيد ان المدار على الحفظ فحينئذ
من خالف من هو احفظ منه يعد شاذا وفي السخاوي ما هو
اسبط من ذلك ونصه قال شخنا فاخولف اي الراوي بارجح منه
لمزيد ضبط او كثرة عدد او غير ذلك من وجوه الترجيحات
فالراجح يقال له المحفوظ ومقابله وهو المرجوح يقال له
الشاذ اهـ قوله مثال الشذوذ وهذا مثال للمخالفة فينقص
في السند قوله عوسجة هو المكي مولى ابن عباس وليس
بمشهور قوله مولاها اي عتيقها اي اعتقه الميت
وهذا على قول ان العتيق يرث من معتقه كما ذكر في شرح الفصول
وقوله الحديث مفعول لفعل محذوف اي اقرا الحديث او كمل
او نحو ذلك وجوز بعضهم في مثله الرفع على الابتداء
حذف خبره وتقديره فذنبه الذي صلى الله عليه وسلم ميراثه
اليه اهـ وفي الفرائض من المشكاة ذكر تمامه بقوله
صلى الله عليه وسلم هل له احد قالوا لا الا ابن عم اعتقه فجعل
صلى الله عليه وسلم ميراثه له قوله فان حماد بن زيد بفتح
المهملة وتشديد الميم بن زيد بن درهم الازدي وقوله
ولم يذكر بن عباس اي فاسقط الصحابي ورفعه للنبي
صلى الله عليه وسلم فهو مرسل قوله المحفوظ حديث
ابن عيينة المناسب المحفوظ مسند بن عيينة لان المخالفة
وقعت في الاسناد لا في المتن قوله رواية الخ فيه

ما تقدم الان تلاحظ الحيثية **قوله** زيادة يوم عرفة
اي فروي يوم عرفة وايام التشريق اكل وشرب **قوله** بفتح
الشين قال الزركشي وقد قيل الشرب بالفتح في حديث
ايام منا ايام اكل وشرب وفي القاموس ان الشرب
مصدر ويثلث **قوله** موسى بن علي الخ بضم العين
وليس بفتحها وسبب ذلك على ما قيل انه كان في زمن
بني امية كل من سمي عليا بفتح لعين قتلوه فلما سألوا
عن اسم هذا وقيل لهم علي بضم العين تركوه اهـ
من حاشية العلامة العدوي **قوله** رباح بفتح
الراء وبالباء الموحدة **قوله** وقال انه على شرط
مسلم وقال اي الحاكم اي انه آت على شرط مسلم
لا يخفى ان شرط مسلم يطلق مراد به الرجال الذين
روى عنهم ويطلق مراد به المعاصرة اي في المعنعن
كما علم مما تقدم والظاهر ان مراده به هنا الاول
قوله والترمذي الذي في شيخ الاسلام وقال الترمذي
فلعلها اسقطت من الكاتب **قوله** لانها زيادة ثقة
غير منافية اي لانه يحمل ذلك على من كان واقفا بعرفة
للحج فلا تكون منافية وقد يقال لا حاجة للحمل على هذا
لانها غير منافية للحديث الذي ذكرت فيه **قوله** هو
ما انفرد به ثقة اي خولف ام لا فليكن هذا القول
اعم من الاول **قوله** اصل اي قوة وقوله متابع كذا
في شيخ والذي في شيخ الاسلام بمتابع اي بسبب
متابع للذي انفرد الثقة **قوله** من حيث ان المعلل

وقف فيه على علته الدالة على جهة الوهم اي من ادخال
حديث في اخر او وصل مرسل او نحو ذلك كما سياتي قاله
السخاوي **قوله** على علته كذلك اي لم يوقف على العلة
الدالة على جهة الوهم اي بل عرف ان به علة ولكن لم يقف
على بيانها فالحاصل ان المنفي الموقوف ولذلك قال
البقاعي اسقط من قول الحاكم قيد لا بد منه وهو انه قال
وينقدح في نفس الناقد انه غلط ولا يقدر على اقامة
الدليل على ذلك والحاصل ان الشاذ لا يغاير
المعلل الا من هذه الجهة وهي كونه لم يطلع على علته
واما الرد فهما مشتركان فيه قال الطوخي ويوضحه قوله
والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك اي كالمعلل يعني
بل وقف على علته حد سا لكن في نسخة الم علته بالكسر
وفي عبارة ابن الصلاح لم يوقف فيه على علة بالتنكير
اهـ من حاشية العلامة العدوي **قوله** وقال الخليلي
بيا مشددة نسبة الى جده ابو يعلى الخليلي بن
عبد الله بن احمد بن ابراهيم بن الخليل القزويني اهـ من
حاشية شيخ الاسلام على الالفية وملخص الاقوال ان
الشاذ فيه قيدان الثقة والمخالفة والحاكم قيد بالاول
فقط على ما قاله الشيخ والخليلي لم يقيد بشيء منهما
قوله فالمنفرد فيه الثقة يتوقف فيه ولا يحتج به اي
مما لم يخالف واما اذا خالف الثقات او من هو احفظ منه
فحاله معلوم **قوله** يتوقف فيه الخ هذا يأتي على كلام
الحاكم والخليلي وقوله متروك اي احتجاجا واستشهادا **قوله**

ورد ما قاله ابن الصلاح فرد بالبناء للفاعل ما قاله الحاكم والخليلي الخ
اي لان الصحيح قد تقدم ان من جملة تعريفه ان لا يكون شاذا فاذا شذ
لا يكون صحيحا ومتى لم يشترط المخالفة ورد علينا ما في الصحيح من
الاحاديث الغريبة فيقتضي عدم صحتها او التوقف فيها كما قال
الخليلي ومكان عن ثقة فيتوقف فيه ولا يحتج به وقد حصل
الاتفاق على الحكم بصحة ما في الصحيحين غير المستثنى فتكون صحيحة
غير صحيحة او معمولا بها منوقفا فيها وذلك محال وهو لازم للخليلي
واما الحاكم فيبعد عمله بالقيد الذي قاله بقلم انه لا يرد عليه
ذلك كان ما في الصحيح من ذلك مما مثل به الشيخ وما شاكله
لم يقع في قليد احد من النقاد ضعفه قلت والظاهر ان كلام الخليلي
مقيد بما قيده به الحاكم او نحو ذلك والا كان كلامه ساقطا لانه لم
يذكر فيمن اشترط العدد في الصحيح ٥ من حاشية الطرخي قوله افراد
الثقات بفتح الهمزة جمع فرد قوله وبقول مسلم معطوف على قوله
ما وراد الثقات الصحيحة اي ورد ما قاله الحاكم والخليلي ابن
الصلاح بقول مسلم الخ قوله الايمان بفتح الهمزة جمع يمين
قوله نحو شعبة بتقديم المثناة الفوقية على الموحدة واشار
بقوله نحو الخ ان الواقع من مسلم انما هو روى الزهري نحو
شعبة ولا يخفى ان نحو يحتمل النقص والزيادة قوله وعلى
بالجر عطفا على الدارقطني اي تابع اسماء هذان الصحابيان
عند هذين المحدثين والمشيخة اسم كتاب يذكر فيه التلميذ
شيوخ شيخه اي فشيخ علي هو ابو محمد الجوهري قيد كر علي
في كتاب شيوخ شيخه المذكور واما سعيد والسائب فمعطوفان
على سعد بن ابي وقاص فجملة المتابعين لانس من الصحابة اربعة

قوله

قوله استخراجا من كلام الائمة السابق والتنا للتاكيد وهو تمييز
اي من جهة الاخراج من كلام الائمة وقوله فيما لم يخالف متعلق
باختيار وقوله ان الراوي الخ مفعول اختار كما يعلم ذلك
من متن الالفية قوله فيما لم يخالف اي في الحديث الذي
لم يخالف قوله انما الي بشيء الفرد دفع به ما يوهم ان الذي ذهب
اليه اعم من ان يوافق فيه غيره اولا لان قوله لم يخالف صادق
بموافقته للغير او انفراده والمراد الانفراد فيكون قوله
وانما تخصيص لهذا العام وقصره على احدى الصورتين
قوله اذا اقرب من ضبط تام الخ غرضه ان الحديث الفرد
اذا قرب راويه من الضبط التام فهو حسن وبهذا يلتئم
مع قوله فيما لم يخالف وما ياتي على منواله وقيد الشيخ الضبط
بالتام اشارة الى ان الحسن لا بد فيه من اصل الضبط
قوله غفرانك اي اغفر غفرانك او اسالك غفرانك
قوله لا نعرفه الا من حديث اسرائيل الخ في قوله تعليل
لقوله غريب او قصد به افادة التعيين التي لم تعلم من
قوله غريب قوله المخالف بفتح اللام اي المخالف فيه
او بالكسر اي المخالف لما رواه الثقات قوله من الثقة
والضبط اي التوثق فعطف الضبط عليه تفسير وهو بيان
لما تقدم عليها وحاصله ان التفرد في ذاته يوجب
ضعفا ونكارة ويجبر هذا الضبط والتوثق فان كان
تاما فالحديث صحيح وان كان مسمى الضبط فالحديث
حسن وعند عدم الامرين يكون الحديث ضعيفا

وهو تبديل من يعرف

برواية حديث بغيره هذا التقريب يخص القلب في السند واقتصر
عليه في التقريب لكثرته في السند وقلته في المتن والتقريب
الشامل لهما بتبديل باخر على الوجه الاتي كما عبر به
شيخ الاسلام في شرحه على الالفية **قوله** وهو من اقسام
الضعيف اي المقلوب في السند او المتن وقوله من اقسام
الضعيف اي مطلق الضعيف فلا يرد ان بعض افراده من
اقسام الوضع **قوله** قسمان قال الحموي اي يصدق على
قسمي تلا ايذكر تلوالث اذا ه وقال الدميا طي قسمان
عمد وسهو والعمد قسمان ايضا وتلا تكملة انتهى **قوله**
كلا ما عمل اي في السن كلاهما مسند او في السند خبره اي كلاهما
واقع في السند على جهة العمد وعمدا منصوب على التمييز وعذان
القسمان اقتصر عليهما الناظم واما القلب سهوا في السند
والقلب في متن الحديث فسيأتيان في كلام الشارح في الحدث
عنه اولا المقلوب سنده **قوله** تلا الشاذ اي ذكر تلوه **قوله** ابدال
راو ما قال البعيا طي في شرحه يجوز ان تكون ما زايدة كما
قاله الكلوذي وقال غيره يجوز ان يكون يقلب التنوين
ميما واد غامها في الميم اسم نكرة في موضع جر نعتا لراو
بمعنى اي راو كان كسالم براو اخر نظيره في الطبقة
كنافع اول من قيسمي العهد وذلك ليصير لقرابته مرغوبا
فيه اه بحروفه **قوله** ايضا ابدال راو ما برا وليس
قيدا بل يجوز ابدال جميع رواة السند الا ان كونه راو
احد اكثر من غيره وانما داخلة على المأخوذ ولا يضر

في متن

في متن الحديث ابدال الثقة بالثقة ولا يخرجه عن كونه
صحيحا مع كونه معللا فعلى هذا يكون المتن غير موضوع
والسند موضوع **قوله** مكانه في الطبقة عبارة شيخ
الاسلام نظيره في الطبقة اه اي واما النظير في صفة
التوثيق فلا يشترط لانه قد يكون ابدال ضعيف بقوي
قوله ممن وقف عليه متعلق بمرغوبا فيه **قوله** النصيبي
بفتح النون وكسر الصاد اخره باء موحدة نسبة الى نصيبين
مدينة بالجزيرة **قوله** الحديث تمامه كما في الجامع الصغير
واضطروهم الى اضيقها ابن السني عن ابي هريرة اه
قوله العقيلي بضم العين **قوله** وقلب اسناد لمتن
الخ قال الطوخي اللام بمعنى الى اي تحويل السند الى متن
اخر وقيد السند بالتمام لان المتقدم وقع الابدال
فيه في واحد فقط كما تقدم واشعر كلامه قوله اسناد
لمتن ان السند موجود لكن لغير ذلك المتن وان المتن
موجود لكن لغير ذلك السند واما لو اتى بسند كذاب ان
عنده ليس بسند الحديث اصلا فوضعه لمتن مشهور
فلا يسمى قلبا باصطلاحهم بل هو حرام وانما عكسه وهو
ذكر سند مشهور لحديث موضوع فلا يسمى قلبا ايضا
وقوله فيجعل بالنصب عطف على قوله قلب على حر وليس
عباءة وتقر عيني الخ وقول الطوخي اللام بمعنى الى
هو احتمال في معنى كلام المتن وهو غير ما حل الشارح عليه
والمناسب لحل الشارح ان يجعل المتن متعلق باسناد ولو جعل
الشارح المتن متعلق بقلب وان اللام بمعنى الى لاستغنى عما ارتكبه

وكان موافقا للطوفي **قوله** واختباره عطف تفسير
قال الطوفي اي يختبر بذلك القلب حفظه لحديث
فان ظن له عزة حفظه فاخذ عنه وان خفي عليه
عرف ضعفه فلم يعتد عليه وقوله هل اختلط اي حصل
له تغير في عقله فصار غير ضابط اولا وقوله
التلقين اراد به هل يقبل التلقين الذي هو
قبول ما يلقى اليه كالصغير من غير توقف ام لا **قوله**
يقبل التلقين او لا اي او لا يقبل التلقين بان يرجع
لحفظه او كتابه والحاصل انه ان وافق على
القلب فمختلط او غير حافظ وان خالف فضابط
وفهم مما قررنا ان قوله وهل يقبل الخ مغاير لما قبله
وانه على تقدير عدم اختلاطه **قوله** امام الفن اي
اهل الفن او في الفن **قوله** اجتمعوا عبارة شيخ الاسلام
حيث اجتمعوا اي لانهم اجتمعوا **قوله** وان نبذها
لا يخفى انه يلزم من تقليب احدهما الاخر لانه المراد
بتقليب المتن تركيبه على سند غير سنده وبتقليب
السند تركيبه على متن غير مستند **قوله** لمتن اخر
الاحسن ان يقول وسند هذا المتن للمتن الاخر **قوله**
ودفعوا منها التبعيض باعتبار كل عشرة على حدتها
واما لفظ للمجموع فلا يصح التبعيض **قوله** واطمان
المجلس في العبارة قلب والاصل واطمان اهل
المجلس به اي فيه اي حالة كونهم فيه **قوله** من اهل
خراسان لعل نكتة التصريح بهم دون غيرهم كونهم

التلقين

اوقوة معارضتهم **قوله** وسأل عن احاديثه واحدا
واحدا اي مفردا لكل حديث بسؤال كان يقول حديث
كذا المروي بسند كذا اي هل هو صحيح من حيث ذلك
السند **قوله** وغيرهم يقتضي ان غير الفقيه يقضي
بالعجز اي يحكم بالعجز عن رد الجواب غافلا عن القاعدة
المتقدمة او غير ذلك و قوله والتقصير الخ عطف سبب
على مسبب اي تقصير في تحصيل العلم او في الجواب
لقلة فهمه **قوله** فلما علم انهم فرغوا الخ لعل وجه
سكوته حتى فرغوا اظهار كمال الحفظ عند ثابته ربه
ولاجل ان يرغب في الاخذ عنه لانه لو اظهر ذلك في
الاول مثلا لربما انكف البقية عن السؤال فلا تظهر
تلك المزية الحاصلة بسكوته حتى فرغوا **قوله** كذا وكذا
كناية عما يعرف به الحديث كما لو مثلا كان يقول سألته
عن حديث انما الاعمال بالنيات **قوله** وصوابه كذا اي
من حيث سنده لا من حيث ذاته **قوله** على لو لا اراد
الترتيب **قوله** موضع مما قلبوه اي حديث من الاحاديث
التي قلبوها فالمجرورة بمن محذوف وقوله المائة اي من المائة
حديث التي قلبوها **قوله** واذعنوا اي بقلوبهم
وقوله بالفضل اي من حيث الحفظ ويحتمل ما هو اعم
لان من الوصف بالحفظ المذكور شانه ان يكون محصلا
للكمالات **قوله** وقد يقصد بقلب السند كله الاغراب
قد للتقليل فالكثير ان ابدال الراوي برا واخر يكون للاغراب
كما ان الكثير ابدال السند بتمامه ان يكون للامتحان

والتقليب فيما عكس ذلك وهو ان يكون ابدا راولا متحان
وقلب السند للاعراب قوله وهو حرام اي القلب
من حيث هو اي باقسامه الاربعة قوله الاختبار اي الذي
هو الامتحان وقد تفتح فقال في المصباح واختبرته تجيء
امتحنته قوله في جوازه نظر اي في جواز نكر القلب يقصد
الاختبار اي ان القول بالجواز فيه بحث وذلك ان المسئلة
ذات خلاف والناظم ممن يميل الى القول بعدم الجواز قال
الطوفي وكانه وجهه اي وجه النظر انه يودي الى اظهار
عجز المختبر ونقصه وهو ايذاء وهو محرم وجوابه
ان محل الحرمة اذا قصد بالاختبار الامتحان واما اذا قصد
به التوصل الى التحمل عنه ومعرفة جودته في حفظه
ومقامه فلا يحرم وعدم قصده الامتحان نعلم منه ولا يتهم
فيه لانه يقول بجلالة الشيخ وشهرته بالحفظ تمنع من
ذلك القصد السيئ اهـ قوله الا انه اي لكن اذا فعله
قوله لا يستوحد يثا اي لا يكون استوحد يثا اي من
حديث هذا السند قوله وشرط الجواز اي وشرط القول
بالجواز او شرط الجواز الذي اعتمده قوله وانتهاكاحة
التي هي الامتحان قوله واما ما القلب سهوا الخ اي واما سند
القلب سهوا قوله توهم بكسر الهاء اي غلط قوله لمتنه
حديث اي سند حديث واضافة حديث لما بعده للبيان
قوله حتى تزولي اي تمت الصلاة قاله الطوفي قوله تكثر بفتح
الكاف قوله في مجلس ثابت البناني البناني بضم اوله
نسبة الى بنانة بلدة بالبصرة اهـ شرح الالفية للشيخ الاسلام

قوله

قوله كما بينه حماد بن زيد فقد قال حماد وهو ابو النضر
يعني جرير بن حازم انما كنا جميعا في مجلس ثابت البناني
فذكر ما تقدم قوله كما رواه الاربعة الخمس هم من عدا ابن
ماجه من اصحاب السنن الستة فالخمسة على الترتيب
عند المحدثين البخاري ومسلم وابو داود والترمذي
والنسائي واما ابن ماجه فهو بعدهم قوله وهو قليل
اي قلة الاتركه الناظم وذكر قلب السند وعدمه فدائر
بتعريف منطبق على قلب السند كما تقدم قوله احد
الشقين هما في الحديث الايمن والشمال وقوله
ما اشتهر اي امر اشتهر للاخر اي هما هنا فان الاتفاق
امر اشتهر لليمين فاعطي للشمال وظهر ان مصدوق احد
الشقين الشمال ومصدوق الاخر اليمين واسناد الاتفاق
لليمين مجاز عقلي قاله الطوفي والحديث في الصحيحين
وغيرهما عن ابي هريرة سبعة يظلهم الله تحت ظله وفي رواية
في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب في عبادة الله
عز وجل ورجل قلبه معلق بالمساجد ورجلان تحابا
في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه ورجل دعته امراة
ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق
بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل
ذكر الله خاليا ففاضت عيناه اهـ قوله حتى لا تعلم
شماله اي من على شماله والا فالشمال لا تعلم وكذا يقال
في قوله حتى لا تعلم يمينه تتمة اعلم ان اعلى
اقسام الحديث الصحيح والحسن واد ناهما في الرد للموضوع

كنا

حيث غير يجمع ومثاله الستة بمثالين والمراد بكونهم اهل
بلد ان يكون السند من بلد واحد بتمامه سواحصل
تعدد في بعض الطبقات اولا وقوله وقد يريد ون واحد
منها كما ياتي اي في قوله فان اراد القايل بقوله تفرد به
اهل كذا واحدا فقط انحو مثاله فيما ياتي بمثال واحد
اي وح يكون باقي السند ليس منها قوله تفرد به كر
الامر فيه اصل البصرة من اول الاسناد الخ اول الاسناد
ابوداود الطيالسي واخره ابو نضرة واما ابو سعيد
فليس ببصري فمراده بقوله من اول الاسناد الخ غير ابي
سعيد الخدري الصحابي وابو سعيد اسمه سعد والخدري
نسبة الى خدرة قبيلة من الانصار او اسم احد اجداده
قال في التقريب مات بالمدينة سنة ثلاث او اربع او خمس
وستين وقيل سنة اربع وسبعين اهـ وفي ابن حجر على الاربعين
زيادة وقيل اربع وستين وفي الشبشيري عليها ان
موته يوم الجمعة وانه دفن بالبقيع قوله سنة غريبة
خبران واراد بالقول المقول وقوله ومسح بدا منه او عطف
بيان والمقصود الاخبار بقوله غريبة وسنة خرموطا قوله
تجوز في الاضافة اي في النسبة فهو مجاز عقلي فالمعنى انهم
وان اسندوا ذلك لاهل البصرة الا ان قصدهم في نفس
الامر واحد فقط الا انهم قصدوا بلفظ اهل ذلك الواحد بحيث
يكون مدلوله والالكان مجازا لغويا لا عقليا لكن فيه انه
لا يناسبه على الوجه الذي قالوه لان النسبة الى الكل والى
البعض حقيقة قالاولى ان الاضافة بمعنى المضاف فيكون

وما بينهما اقسام الضعيف وهو متفاوت فالمفصل من المنقطع
لكون المفصل سقط منه اثنان والمرسل اقوى منهما تامل

وسبق حكمه مع مثاله في الشاذ وحكمه اما الصحة ان بلغ الضبط
التام او الحسن ان قارب الضبط التام او الشذوذ ان بعد عن
الضبط فبينه وبين الشاذ عموم وخصوص مطلق وينفرد المنكر
الفرد في الصحيح او الحسن ويجتمع في الفرد والشاذ فيما اذا
كان هناك مخالفة او بعد ضبط قوله الى جهة خاصة
مصدر وفيها الثقة او البلد المعين اي اهل البلد المعين او
الراوي المعين قوله من رواية ابن لهيعة وقوله عن
حاله متعلق برواية ابن لهيعة وقد ضعفه الجمهور اي
لاحتراقات كتبه قال الحافظ ابن حجر في كتابه التقريب ابن لهيعة
هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسرها حضرمي مصري
اختلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن مالك عنه اعدل
مات سنة اربع وسبعين ومائة عن اكثر من ثمانين انتهى
ودفن بسفح الجبل قريبا من اخوه سيدنا يوسف عليه
اللام بالقرافة قوله واصحاب الستة عبارة شايعة
الاسلام رواه مسلم وغيره انتهى فلعل مراد الشارح باصحاب
الستة غير البخاري لانه لم يروه اذ لم يكن احق بذكر اسمه
من ذكر اصحابه مسلم وغيره لما له من الجلالة وكونه امام الفن
قوله او جمع من بلد معين قال الحموي جمع اي جماعة
اي اهل بلدة مخصوصة اهـ والبلد المخصوص مكة والمدينة
والبصرة والكوفة قوله ويريد ون الجمع كما قال اي الناظم

حيث

مجاز الغويا لانه اطلق الاهل واريد بعضهم ونظيره قوله
تقا يجعلون اصابعهم في اذانهم قوله تفرد بها اهل
مصر اي تفرد بها عمرو بن الحارث المصري عن عمرو بن يحيى المازني
قوله كما يضاف فعل واحد من قبيلة اليها قال الطوخي
في نشيه في المجاز والاقذال فعل وهذا قول وتصدق
ان ما سلكه المحدثون له نظير في استعمال العرب وهو اضافة
فعل واحد الى جماعة ن قوله عن المدنيين اي عن
افراد المدنيين قوله تفرد به ابو بكير وهو بصري وهشام
ابن عروة مدني وحديث ابو ابي بكير لم يبلغ درجة الصحة
ولا الحسن فهو شاذ قوله فجعله اي الحاكم من افراد البصريين
وقوله واراد واحد منهم اي الذي هو ابو بكير قوله عن
ابنه بكر بن وائل هو من البنوة فالراوي عنه ابوه وائل
فان بكرا روى عن هشام عن عروة وهو اكبر منه وابوه وائل
ابن داود وهو من رواية الاكابر عن الاصاغر وقد روى
سفيان بن عيينة ايضا عن بكر كما روى عن ابيه وائل
وروى عن الزهري ايضا اه طوخي قوله اولم على صفية
بنت حيي من نسل هارون اخي موسى وجعل صلى الله
عليه وسلم عتقها صداقها وقوله بسويق وتمر اي هي
والسويق شيء يعمل من الحنطة او الشعير وفي رواية
بحيس والحيس هو تمر وسمن واقط اي لبن جامد غير
مزوع الزبد قوله ولم يروه عن وائل الا ابن عيينة
اي فهو فرد من محليث قوله انه حسن غريب جعله حسنا
بفيد ان بكرا او وائلا احدهما ليس من رجال الصحيح والا

نقال صحيح غريب نعم سفيان من رجال الصحيح قوله ولا يلزم
اذ ايفهو غريب نسبي قوله التوزي بفتح المثناة الفوقية
المشددة وفتح الواو المشددة والزاي المكسورة نسبة
الى توز بلدة بقارس نسب اليها محمد بن الصلت المذكور
قاله في معجم البلدان قوله ولم يتابع اي لم يتابع محمد
ابن الصلت عليه اي بحيث يروى اخر عن ابن عيينة في
الاخذ عنه بهذه الطريق قوله والمحفوظ الخ اي فيكون
المحفوظ الذي رواه محمد عن سفيان بهذه الطريق غير
محفوظ فيكون شاذا اي سندا لا متنا قوله ورواه ه
جماعة الخ هل لاحكم الترمذي عليه بالصحة لرواية هولاء
الجماعة له ولا يحكم بالحسن الا ان يقال ان هولاء الرجال
لم يبلغوا رجال الصحيح بحيث يكون صحيحا لذاته وان جاز
ان يكون صحيحا لغيره المجامع للحسن الذاتي او بلغوا رجال
الصحيح ويكون الحسن نسبيا اي من حسن من حيث تلك
الطريق فلا ينافي ان يكون من طريق اخر صحيحا او سنده
المخصوص اولم يطلع على رواية الجماعة له عن ابن عيينة
عن الزهري فتدبر قوله لحكمه قريب من حكم الفرد المطلق
بيان كونه قريبا لان غير الثقة المضموم للثقة تارة
يعتبر حديثه وتارة لا فلا زده بين الامرين قيل ان
هذا القسم قريب من الاول وليس نفس الاول لانه
لا يكون نفس الاول الا اذا كان لا يعتبر حديثه قوله
لان الرواية غير الثقة اي الذي شارك الثقة في الرواية
قوله فينظر فيه هل بلغ رتبة من يعتبر حديثه او لا الضمير

حسن ح

في قوله فينظر فيه راجع لغير الثقة اي فينظر في غير الثقة هل بلغ الخ وهذه النسخة هي الصواب

مناسبة هذا الباب للفرد الشامل للشاذ ظاهرة لان اشتراط الجمهور نفيهما في الصحيح والاشتراك كما تقدم هناك في كثير انتهى سخاوي **قوله** اي شيء مشمول لجملة مشمولا بها نظر الى انه مستور او مردود بها والا فهو مشتمل عليها من حيث انها جزء منه وعبارة اكموي في شرحه وبالعلة في سندا ومتنا اي والحديث الذي اشتمل على علة ذات غموض او خفاء بد لان من علة واو يجيء الواو بمعنى او لان العطف تفسيري وهو ان يكون بأو ومعللا اي يسمى بذلك والصواب معل كما هو قياس اسم المفعول من اعل وهو المعروف لغة قال الجوهري لا اعلك بحبه الله لا اصابك جعلة واما المعلل فلا يجوز اصلا الا بتجوز لانه ليس من هذا الباب بل من التعليل الذي هو التشاغل والتلهي ومنه تعليل الصبي بالطعام انتهى باجروف وعبارة الدمياطي في شرحه اي سندها او متنها من الحديث بعلة في سند او متن وقوله بغموض او خفاء بالجر بيان لعلة وعطف الخفاء على الغموض من عطف التفسير كما قاله شيخ الاسلام وقوله معللا خبرها انتهى باختصار فكان الاولى للشارح ان يجعل ما اسمها موصولا بان يقول الحديث الذي هو مشمول بعلة الخ **قوله** طرق اي ظهرت بعد ان لم تظهر فلا بد من ثلاثة قيود اي علة خفية طارية فاذا فقد شيء من هذه الثلاثة لم يكن معللا **قوله** عندهم اي المحدثين اي كالترمذي وابن عدي والدارقطني

والي يعلى الخليلي والحاكم وغيرهم وخص المحدثين لان الوقوع في كلامهم هو الذي يظن منه صحة القول اصطلاحا **قوله** حديث فيه اسباب خفية طرأت اي ظهرت للنقاد بخلاف ما فيه اسباب ظاهرة كما عرف بالقطاعه من اول الامر فانه لا يسمى معللا **قوله** فاطرأت فيه قال شيخ الاسلام الطرء اي قدحت في قبول الحديث اه وقوله في قبول الحديث اي قبولا تاما بحيث يحتج به على حكم من الاحكام فلا ينافي انه يقبل في فضايل الاعمال وقوله فيه اسباب طرأت اي جنس اسباب فالاولى ان يقول المعل حديث فيه سبب خفي كالارسال او وقفه اي فارساله او وقفه سبب في الحكم بردة **قوله** واحسن منه الخ وجه الاحسنية ان التعريف الاول يصدق بما اذا لم يكن ظاهر السلامة كان يكون معروفا بالانقطاع او الارسال من اول الامر مع ان هذا لا يسمى معللا وان ايجمع في الاسباب ليس مراد **قوله** فكثر فيه لفظه المراد باللفظ هنا ما يقع فيه من الكلام **قوله** الحديث تمامه كما في المنذري اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك اه لكن قال في اوله عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا كثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت الخ ما مر وقال في اخره رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وقال الترمذي حسن صحيح غريب **قوله** بعد جمع الطرق والفحص عنها الاحسن ان يرجع عن قوله والفحص اذ الفحص الذي هو الاستقصاء في البحث

عن الشيء سابق على الجمع قوله ممن هو احفظ واضبط
الواو بمعنى او فاحفظ اشارة لضبط الصدر وقوله
واضبط اشارة لضبط الكتاب وقوله بتفرد الراوي و
بمخالفته الواو بمعنى او والتفرد يشمل ما اذا بلغ الضبط
التام او قاربه او قل ضبطه مع ان الاول صحيح والثاني
حسن والثالث شاذ فليحمل كلامه على الاخير ولا يخفى
ان هذين الطريقين اعني التفرد والمخالفة بمعنى الشاذ
قوله مع قرائن تنضم الى ذلك اي الى ما ذكر من التفرد
والمخالفة قوله يهتدي الناقد بذلك اي يصل الى اطلاع
اي يتصف به ولا يخفى ان الاسباب قد علمت انها كالارسال
او الوقف قوله على تصويب ارسال اذا كانت خبير باب
تصويب الارسال جعله صوابا فمرجعه ان المطلع عليه
نفس ذلك الفعل وليس كذلك اذ المطلع عليه كونه
مرسلا مثلا اذ هو المدرك بالحاسة والتفرد وكذا يقال
فيما ياتي وجواب بانه اطلق التصويب وارادة الصون
من اطلاق الشيء على متعلقه اذ التصويب ذكر الصواب
واضافته لما بعده من اضافة الصفة للموصوف اي اطلاعه
على ارسال صواب او للبيان اي شيء صواب وذكر هو
ارسال قوله اووهم واهم لغير ذلك اراد بالوهم الغلط
قوله كما يدل له او ضعيف بثقة هذا مثال لقوله غير ذلك
قوله بحيث غلب متعلق بقوله يهتدي الناقد قوله
فحكم به معطوف على قوله غلب على ظنه اي فاذا غلب
على ظنه ما ذكر امضى الحكم بما ظنه اي فبحكم بعدم قبول

الحديث

الحديث الذي ظنه بان يقول حكمت بعدم قبول الحديث اي
ظن اولا عدم قبول الحديث ثم حكم به وهذا حكم تقريري لا حقيقي
قوله او تردد في ذلك معطوف على قوله غلب على ظنه والمراد
به الشك لانه يقابل الظن وح فالمراد بقوله سابقا وتدرك
العلة ما يشمل الظن والشك قوله ثم التي في السند تقدح
في صحة المتن وقد لا تقدح الخ وقد لا تقدح اي في غير السند
قوله وعلة المتن مبتدا وقوله كحديث نفي قراءة البسملة خبر
وهو على حذف مضاف اي كعلة حديث وهو من تشبيه الكلي
بجزئيه والمراد بالنفي الانتفاء قوله المروي عن انس صفة
لحديث او لنفي قوله اذا ظن بعض رواته تقليل لقوله
وعلة المتن قوله واني بكر انما لم يذكر عليا لانه كان حي
تولى الخلافة بالكوفة قوله في البسملة اي نفي قراءتها قوله
بما ظنه لو اتم فعال مصرحا به اي بالنفي لكفاه ويجاب بانه
قصد بالاظهار تاكيد كونه مظنونا فعالفعلة تحصل قوله
فصل بذلك حديث مرفوعا تفريع على قوله فقال عقب ذلك
اي فصار النفي حديثا مرفوعا حسب ظن من اخذ عن من
اخذ انس اي ظن انه من قول انس لا من قول من اخذ منه
واما حسب من اخذ عن انس فليس بحديث حقيقة لانه
عارف بانه ليس من مقول انس وحكما حسب ظنه من اخذ عن
انس قوله ومن ثم اي ومن كون الراوي مخطيا في ظنه
قوله يبتدئ اي فاضاد بذلك اي الفاتحة مقدمة
على السورة اي فهو المجعول المقصود بالاخبار ولما كانت البسملة
جزء من كل سورة لا من خصوص الفاتحة اندفع ما يقال حيث

كانت البسملة جزء من الفاتحة الجزء الاول هل لا قال فكانوا
يستفتحون ببسم الله الرحمن الرحيم لانه اول السورة قوله
قبل هاتين اي قبل الذي يقرا بعدها قوله ان ابا سلمة
بفتح اللام وهو فاعل يويد موخر اعين المفعول قوله
اكان رسول الله الخ قد يقال ان قوله يستفتح بالحمد لله
اي قبل كل شي لمقابلة قوله او ببسم الله فقضيته
ان قوله فيما تقدم فكانوا يستفتحون الخ اي يبدون بها
قبل كل شي فيكون ذلك مبعد التاويل الذي في المتقدم
الا ان الباقي ان يقول ان ذلك المنفي المعين لقرينة
وهي المقابلة فلا يقتضي ما ذكر لعدم القرينة فيه قوله
اه من حاشية العلامة العدوي على شيخ الاسلام قوله
كما تكون خفية تكون ظاهرة الخ والحاصل ان الارسال
الجلي والقطع الجلي والادراج الجلي وغيرها لا يطلق
عليها في الاصطلاح المشهور اسم العلة وانما يطلق
على ما كان منها خفيا مع سلامة الحديث منها ظاهل
قوله وقد يعلون الحديث الخ اي قد يسمون الحديث
معولا بسبب قدح اي قادح لان المراد كلها
في آن واحد وقوله بانواع الجرح اي يعلونه باي نوع
من انواع الجرح ولا يشترط اجتماع الانواع بل يكفي واحد
منها واشار بهذا الى انه قد يطلق المعل على ما فيه علة مطلقا
سواء كانت خفية كما تقدم او ظاهرة قوله والجرح
يقرا بضم الجيم بدليل الامثلة قوله والغفلة الواو بمعنى
او قوله اسم العلة اي اسم ما اخذ من لفظ العلة وهو

معلول

معلول او هذه المادة باعتبار تحققها في معلول واراد بعلة
معلول وكذا يقال في قوله على غير القادح واضافته اسم
الى ما بعده للبيان قوله توسعا اي بجوز الوجود المشابهة
لا حقيقة كما قد يتوهم وقضيته ان الاطلاق فيما تقدم
حقيقي غاية الامر انه يتفاوت بالقلة والكثرة قوله كالحديث
الذي وصله الثقة الضابط وارسله غيره كحديث الموطا
فانه موصول في نفس الامر والواصل له ثقة وهو مالك
وقوله وارسله غيره اراد بالارسال عدم الاتصال قوله
من اقسام الصحيح صحيح معلول الخ اي ومن اقسام الصحيح
صحيح متفق على صحته لاستجماع شروط الصحة ومنه
صحيح مختلف في صحته لوجود الخلل في استجماع شروط
الصحة قوله انه بلفظه بفتح همزة ان بدله من حديث وهو
معلوم بحذف الواسطة بينه وبين ابي هريرة الذي
هو الارسال المشار اليه قوله للملوك طعامه وكسوته
اللام للملك وهي جملة خبرية لفظا انشائية معنى
اذ المقصود وجوب الاطعام والكسوة فهو مجاز مركب
من استعمال اللفظ في لازم معناه قوله قال فقد
صار فاعل قال ضمير مستتر فيه عايد للخليلي السابق
في كلامه فقد صار الحديث بتبيين الاسناد صحيحا يعتمد
عليه بهذا نعلم انه معلول حقيقة حسب اول الامر وقوله
يعتمد عليه وصف لازم او على تقدير الفا اي فيعتمد
عليه اي باتفاق بعد ان كان ظاهره خلاف ذلك اه
سخاوي قوله وهذا كالذي يقول فيه هو اي الخليلي

استعماله على خصوص النحو والعطف على ما هو الاصل
فيه اذا سقاه مرة بعد اخرى كان اقتصاره
على المرتين لانهما اقل ما يتحقق به ذلك انه لحن
اي خطأ وكونه خطأ ظاهر اذا اريد بمعلول مصاب بعلة
لا مسقي مرة بعد اخرى لانه ليس لحنا باعتبار ذكر
والا فالمعلل لا جودة فيه اي وان نقل تقليبا فلا يصح
لان المعلل لا جودة فيه اي فلا معنى لافعل التفضيل
اصلا اي لا بطريق الحقيقة ولا بطريق المجاز وقوله
لا يتجوز اي يسمح خارج عن مناسبة كما انه ليس من
هذا الباب اي باب التعليل بمعنى ذكر علة موثرة
فيه فان قلت المعل ليس من هذا الباب ايضا لان
المعل ما خوذ من اعله الله اذا اصابه بعلة كالمرض
قلت وان لم يكن منه حقيقة الا انه منه مجازا اي
مجازا بالاستعارة المبنية على المشابهة والتهلبي
عطف تفسير وقوله الشاعر اي لا التقليل بمعنى ذكر
علته والاولى ان يقول الذي هو الشغل اي شغل الغير
اما مفعول فوجود هذا مقابل المحذوف تقديره
اما المعلل فقد علمت انه لا جودة فيه اصلا واما مفعول
فوجود الخ فوجود المناسب ان يقول فجيد اي فصح
التفصيل بالنسبة له بل قال انه الاولى لان الاجود كما ياتي
نوقوعه في عبارة اهل الفن تقليبا لكونه اسهل
اي واما معلل فلم يقع في عباراتهم وان كان فعله الذي
هو اعل واقعا في عباراتهم ولذا قال فيما تقدم وقياسه

اي كالحديث الذي يقول فيه صحيح شاذ ولا يخفى ان التشبيه
من حيث يجمع بين امرين متنافيين في الجملة وذلك لا ينافيه
في المشبه يصح بالحديث وفي المشبه به لا يصح به قوله
فالشذوذ عندهما اي عند الخليلي والحاكم عرضه بهذا التقريع
اي اذا اردت بيان حقيقة الحال فتجرك فان الشذوذ ذا يجر
فقولهم صحيح شاذ انما هو مجرد تسميته والا فهو لا يصح
به قوله صحة نقله او صحته اشار به الى ان صحة
المتن لا تستلزم صحة السند ولا العكس قوله كثيرة
منسوخة كحديث انما الماء من الماء فانه منسوخ بقوله
صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل
قوله وقد صحح الترمذي منه جملة مراده الاول اي الذي
هو علة في الوصل به قوله وان وقع في كلام كثير من المحدثين
وغيرهم الواو للحال او المبالغة على معنى هذا اذا لم يلاحظ
وقوعه في كلام كثير اي بل وان لوحظ والضمير في وقع
عايد على معلول من حيث ذاته لا من حيث المعنى
المراد منه عند المحدثين كما ياتي قوله مردود عربية
ولغة وقع في كلامهم اطلاق علم العربية على علم النحو
بخصوصه فعطف اللغة عليه مباين وصرح في الاساس
بان علم العربية ينقسم الى اثني عشر قسما اللغة والصرف
والاشتقاق والنحو والمعاني والبيان والعروض
والقافية وقرض الشعر وانشاء الخطب والرسايل
والمحاضرات ومنه التواريخ وجعلوا البديع ذيلا
لاقسام براسه والظاهر ان الشارح اراد الاول لغلبة

معل ولم يقل ذا لواقع في عبارا تهم هو معل اهل
الفن مفهوم لقتن فلا ينافي وقوعه في كلام اهل الاصول
والعروض والكلام وقوله مع ثبوته لغة اي ثبت في اللغة
معلول بكسرة ومعل بفتحة كما يفيده المصباح وحاصل
ذلك ان معلول ثابت لغة واصطلاحا اي وحيث
ثبت في اللغة والتزيتشفلا غيره يقول ابن الصلاح والنووي
لانهما لم يحفظا او نقلا عن من لم يحفظ ومن حفظ كالمصباح
وغيره من اهل اللغة حجة على من لم يحفظ وما توهم من
قوله سابقا الاولى ان يكون اجود اذ لا يلزم من كونه اولى
ان يكون اجود بل ما اجود الا المعلل
بكسر الراء وهو نوع من العلل
قال السخاوي لما انتهى من المعلل الذي شرطه ترجيح فاجاب
العلة ناسب ايراده بما لم يظهر فيه فقد ترجيح
وحديث صاحب اختلاف سند اي والحديث المختلف
في السند او في المتن او فيهما فاقتضية ما تقدم خلو بحور
الجمع وجعل الاضطراب من اوصاف الحديث تكون الكلام
في ذكر الحديث اي كما من اقوال الائمة مثلا والمضطرب
بكسر الراء اسم فاعل من اضطراب وقال الطوخي انه
اسناد مجازي لان الاضطراب واقع فيه لا منه
مخالف له وصف ثان لوجه اي وجه موصوف
بكونه مغايرا له وهما بمعنى واحد او انه على حذف
اي او ازيد من واحد معطوف على قوله من راو
واحد اي او من ازيد كل من جماعة اراد بها ما فوق

الواحد

الواحد اي كل واحد من جماعة وقوله مخالف للاخر اي هو
مخالف للوجه الاخر في سند اي سواكان ذلك
الاختلاف واقعا في سند او متن في اثبات
راو حذفه لا يخفى ان من جملة ذلك الاختلاف في الوصل
والارسال لان الواصل اثبت الصحابي والمرسل حذفه
والصحابي من صدوق راو فاذا يكون من عطف
العام على الخاص باو فيراد بالمعطوف ما عدا المعطوف
عليه وقوله او غير ذلك اي كما سيأتي في حديث
قارة جدا لابي عمرو وقارة ابا بحيث لم يترجح
الباء للتصوير التساوي اي مصورا ذلك التساوي
بحيثية هو عدم ترجيح شيء منهما وهو نوع
من المعل لا يخفى منافاته لما قاله السخاوي ويمكن
الجمع بان ما افاده السخاوي من المنافاة ناظر للاستعمال
الاكثر وما قاله الشم ناظر لغيره المشار له بقوله
وقد يعلون الحديث بانواع الجرح ولا حتياجه لمزيد
تفصيل افرده بترجمه للوجه الراجح متعلق بواجب
اي والحكم واجب للراجح اي ثابت للراجح وهو وجوب
العمل بحيث يمكن ان يعبر المتكلم بالفاظ عن
معنى واحد الخ الواضح ان يقول بحيث امكن رجوع
تلك الالفاظ المختلفة لمعنى واحد اي يمكن الجمع من
اجل امكان كون المتكلم عبر بالفاظ عن معنى واحد
فليحفظ خطا الخ اي يريد دايرة منقطعة كما مثل له
فيما قاله احمد او يجعله بالطول فيما قاله مسدد قاله السخاوي

وهو من باب قتل كما افاده المصباح فهو بضم الخا

عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريثا لا يخفى ان
حريثا هنا اي في الرواية الاولى وقع جدا لابي
عمرو وقوله عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه لا يخفى
ان حريثا في هذه الرواية الثانية وقع ابا لابي عمرو
لا جدا فيخالف الاولى ويمكن الجمع بان الجد بسيمى ابا
وقوله وروى عنه عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث
لا يخفى ان حريثا في هذه الرواية الثالثة وقع جدا الجد
بالنسبة لابي عمرو ووقع جدا لابيه الذي هو محمد فيخالف
الروايتين المتقدمتين فنقول يمكن الجمع بينه وبين
الاولى بان قوله في الاولى ابن محمد بن حريث اي بواسطة
عمرو فقد حذف واسطة وبينه وبين الثانية
بان يقال قوله في الثانية عن ابي عمرو بن حريث اي بواسطتي
محمد وعمرو ويجعل هذه الثلاث راجحة على ما ياتي
من الروايتين الاخيرتين فالحاصل ان الروايات
التي صرح الشارح بها ضمنه حكم بترجيح الثلاث الاول
على الاخيرتين ويمكن الجمع بين الثلاث الاول بما قلنا
فهذا معنى قول الشارح فهذه كلها قابلة للترجيح بعض
كالثلاثة الاول على بعض كالاخيرتين هذا ما ظهر لي
الوجه الاقرب في ذلك ويمكن غير ذلك وقوله وقيل
غير ذلك من الغير ما قيل عنه عن حريث بن عمرو عن ابي
هريرة اه من حاشية العلامة العدوي على شرح الالفية
فيمكن ان تكون هذه الرواية الاخيرة في الحاشية هي السا

في هذا

في هذا الشرقاني غير واحد من الحفاظ كالنووي
وابن عبد الهادي والراجحة منها اي وجنس الراجحة
منها وقوله بينها اي بين افرادها كما ظهر لا يليق الا
بحديث الخ لم يقل لا يصح لوجودها فيما ذكر لان التخيير يكون
فيه الغرض لان شيخ اسماعيل مجهول وهو ابو عمرو
وقوله مجهول اي غير معروف اي لم يعلم حاله هل هو
اهل للرواية اولا سالت او سيل النبي صلى الله
عليه وسلم يقرا النبي بالنصب نقل السالت وبالرفع تنظر
لسئل فهو من باب التنازع واو للشك اضطرب
في لفظه ومعناه اي اختلف فيهما لان الخلف في الرواية
الاولى مثبت وفي الثانية منفي فقد اختلف اللفظ
والمعنى في سند الترمذي راو ضعيف وهو ابو
حمزة شيخ شريك فيكون مردودا من قبل ضعف راويه
لا من قبل اضطرابه على المستحب كصدقة السر
واكرام الضيف وهناك جواب اخر يمكن الجمع به وهو
ان يحمل اثبات الحق في الرواية الاولى سوى الزكاة على
ما يتعلق بالذمة كالكفارة ونحوها ويحمل نفي الحق في
الرواية الثانية على ما يتعلق بالعين
بفتح الراقال السخاوي لما
انتهى مما هو قسم المعلل من حيثية الترجيح والتاويح
كما قدمت وكان مما يعل به ادخال المتن ونحوه في متن
ناسب الارداف بذلك انتهى في متن الحديث
اعلم ان المدرج في متن الحديث اقسام ثلاثة

مدرج في اخر الخبر ومدرج في اثنايه ومدرج في اوله
وامثلتها فاتي في كلام الشارح والمدرج في السنه اقسام
اربعة وتاتي ايضا في كلام الناظم واقتصر الناظم على المدرج
في متن الحديث فقوله ما اتت اي الفاظ اتت وقوله
التصلت معطوف على اتت بحذف الواو العاطفة اي واتصلت
والاظهر ان يكون بدلا او عطف بيان على اتت
تفسير غريب فيه في الخبر خبر النهي عن الشغار فان
الشغار لفظ غريب يحتاج لتفسير قال الامام محمد
الزرقاني في شرحه على شرح النخبة في مثاله لحديث البزوي
عن عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحنث في غار
حرا وهو التعبد الليالي ذوات العدد فقوله وهو التعبد
مدرج تفسير للتحنث وقوله او استنباط بما فهمه منه
بعض رواته كما في حديث بسره فان عروة فهم منه ان
سبب النقض مظنة الشهوة فجعل حكمه ما قارب من الذكر
كذكر لان ما قارب الشيء يعطى حكمه فقالا وانتشيه
اورد فقه وكما فهم ابن مسعود من خبره الاتي ان الخروج
من الصلاة كما يحصل بالسلام يحصل بالفراغ من التشهد
فادرج فيه بعض رواته من اضافة الصفة
للموصوف فيه تامل صحابيا كان او من دونه اعلم
ان الادراج يكون في المرفوع او في الموقوف على الصحابي
بالحاق تابع بمن بعده او في المقطوع بالحاق تابع
التابعي بمن بعده دون فصل بين الحديث
وبين ذلك الكلام بذكر قايله فبين متعلق بفصل

وقوله

وقوله بذكر قايله متعلق ايضا بفصل بحيث يلتبس
الخ هو حال من قوله دون فصل اي حالة كون عدم الفصل
ملتبسا بحيثية الخ من التباس السبب بالمسبب اذا
قلت هذا التشهد تفسير من المصنف للفظ هذا فانه
هو الواقع في الادراج كما في متن ابن الصلاح وهذا اي
قوله اذا قلت الخ مقول قول ابن مسعود فهو مدرج مع
ما بعده لا ما قبله فقط ٥ من حاشية العلامة العدوي
على شيخ الاسلام عند ابي داود قال المجوني في شرحه
للنخبة مثالها ما رواه ابو داود والطيالسي عن ابي خيثمة
عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عبد الله
ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيده
وعلمه التشهد في الصلاة فذكر التشهد في اخره فاذا
قلت هذا او قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ان
شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد قال ابن
الصلاح قوله اذا قلت هذا من كلام مسعود لا من كلام النبي
صلى الله عليه وسلم على انه مدرج اي في رواية من وصل
عن بسرة بنت صفوان هي بضم الموحدة وسكون
السين المهملة بنت صفوان بن نوفل بن اسد بن عبد العزى
الاسدية صحابية لها سابقة وهجرة عاشت الى خلافة
معاوية ٥ تقريب اصل النخذ بن اي مبدا التخذين
فهو من النجد ويدل على ذلك قول مختصر العين الرفخ
باطن النخذ وضم الراي الرفغ لاهل العالية وفتحها
التميم كما قاله الطوخي وجمع المضموم ارفاغ كقفل واقفال

الشهد ٢

لانه من باب التقديم والتاخير ٢

وجمع المفتوح رفوغ وارفغ ورفاغ مثل فلس وفلوس
وافلس ٥ من المصباح ويل للاعقاب من النار
اخ سوغ الابتداء به وهو تكرر كونه في معنى الدعا
اي شدة هلكة في نار الاخرة لاصحابها المهملين لفسل
بعضه في الوضوء ويحتمل ان يخص العقب لقسوتها
بعذاب يعذب به صاحبه وانما خص الاعقاب لانه
ورد على سبب وهو اي قوما يصلون واعقابهم تلوح
وقيل انما خصها للغلبة الشاهد فيها والتهاون بها
لانها في اخر الوضوء واسافله وفي محل لا يشاهد غالبا ه
من حاشية العلامة الفهري شبابة بن سوار
شبابة بفتح الشين المعجمة وموحدتين خفيفتين وابوه
بفتح المهملة وتشديد الواو وزاد ابن عدي يكنى ابا عمرو
واسمه مروان ولقبه شبابة مات سنة اربع او خمس
او ست ومائتين برفع الجملتين اي اضافتهما
اليه صلى الله عليه وسلم وهما اسبغوا الوضوء وويل للاعقاب
من النار واما مدرج الاسناد فاقسام اخر اعلم
ان الادراج يكون في المتن وفي السند فلما قدم الكلام
على وقوعه في المتن وانه ينقسم الخ ثلاثة اقسام اخذ
يتكلم على الادراج في السند وقسمه الى اقسام اربعة
بجر بضم المهملة وسكون الجيم كما في الامهات للاسنوي
تحرك ايديهم تحت الثياب اصله تتحرك بتاءين
حذفت احداهما ليس بهذا الاسناد بد من رواية
الخ قبل هذه الجملة صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم

فكانوا

فكانوا اذا سلموا يشيرون بايديهم كانها اذناب خيل
شمس قال بعد عقبة ثم جيتهم الخ ورجحه موسى
اي رجح هذا الفصل وهو كونه بسند اخر بالوهم
بفتح الهاء اي الغلط وصوبه ابن الصلاح اي صوب
فصل كل منهما بسنده ان يدرج بعض حديث في حديث
اخر مخالف له في السند لا يخفى ان هذا مرجح في كونه
ادرج بعض متن مع انه قصد ادراج السند ويجاب
بان الشاهد في قوله مخالف له في السند فهو المقصود
وذكر غيره كبع والفرق بينه وبين القسم قبله ان
الزيادة كقوله من حديث اخر مروي بتمامه وفيما قبله
بقيته تلك الحديث الاول ولا تنافسوا هو
مضارع تنافس فلان وفلان مثل تقاتل والفاظ
الحديث كلها افعال مضارعة حذف منها احدى التاءين
تخفيفا فمعنى لا تنافسوا اي لا ترغبوا في الدنيا
ولا تتنافسوا بها لان المنافسة فيها تودي الى قسوة القلب
عن ابي الزناد واسمه عبد الله بن ذكوان
اياكم والظن اي احذروا اتباع الظن او احذروا سوء
الظن بمن لا يساء الظن به من العدول تهمة تقع
في القلب بلا دليل قال القرافي وهو حرام لكن ليست
اعني به الا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء
اما الخواطر او حديث النفس فعفو لقوله تعالى عفو
ايضا فالمنهي عنه ان تظن فان الظن اكذب
الحديث اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة

تمكن المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب
وقوله كذب الحديث اي حديث النفس لانه بانقلاب
الشيطان في نفس الانسان واستشكل بتسمية الظن
حديثا واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع قولا
او غيره او مانشأ عن الظن فوصف الظن به مجاز
ولا تجسسوا ولا تحسسوا بتقديم الاول على الثاني
تتعرضوا باخبار الناس يلطف كالجاسوس وبتقديم الثاني
بالحاء المهملة اي لا تطلبوا الشيء بالحاسة كاستراق
السمع وابصار الشيء خفية قاله ابن ابي
مريم اي الحافظ ابو محمد سعيد بن محمد بن الحكمي هـ
المجيبي شيخ البخاري ٥ من شرح شيخ الاسلام على الالفية
ان تحمل لله ندا الحديث تمامه وهو خلقك
قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم
معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك
شرحبيل بضم الشين الاسدي هو
بسكون السين ويروي بالزاي ساكنة ايضا وهو نسبة
الى اسد او ازد بشنوه مدرجة على رواية الاعمش
ومنصور اي في رواية هما اي سند رواية واصل مدرجة
في سند روايتها وروي عن الاعمش معطوف
على روى الواقع بعد لكن عن خالف واصل ومن وافق
الاعمش ومنصور فواصل خالف هذا السند
الذي ذكر فيه عمرو والاعمش ومنصور ليس منهما في الفة
له لتضمنه اي لاشتماله من الايمة اي ايمة المحدثين

قوله

قوله
فيعرض له عارض اي فيقطعه قاطع عن ذكر متنه وتذكر كلها
اجنبيا فيظن بعض من سمعه ان ذكر الكلام متنع ذلك
الاسناد فيرويه عنه كذلك فقصة ثابت مع شريك
القاضي وقوله من كراهة صلاته بالليل حسن وجهه
بالنهار وقال ابن حبان جزم بانه من المدرج وان كان ابو حاتم
جزم بكونه من الموضوع ن حمويي او باستحالة كون
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك الحديث ابي هريرة
الذي في صحيح البخاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم للعبد المملوك اجران والذي نفسي بيده لولا الجهاد
في سبيل الله والحج وبر امي لاحببت ان اموت وانا
مملوك قال قوله والذي نفسي بيده الخ من كلام ابي
هريرة لانه يمتنع منه صلى الله عليه وسلم ان يتمنى ان
يكون مملوكا ولان امه لم تكن ح موجودة حتى يبرها
ذكرها محمد الرفاعي

باب يروي شخص عن قرينه وهو نوع
لطيف ومن فوائد معرفته الامن ظ الزيادة في السند
فاذا انفرد احد القرينين بالرواية عن الاخر فهو غير مدرج
كرواية الاعمش عن التيمي وهما قرينان فحينئذ رواية
الاقران نوعان مدرج وهو ما اقتصر الناظم عليه
وغير مدرج ن من شرح الدمياطي وما روي كل قرين
قال الدمياطي في شرحه واحد القرنا عن اخيه بسكون
الياء للوزن او بنية الوقف وبحذف الياء منقوصا
والنقص فيه جايز مع الضعف والمراد غير مساويه

يظن ان قوله عن مالك زايد والاصل روى الليث عن الزهري
كالسن فانه كان في رواية الاقران وحده ولا يتبع
في المديح وحده وكذا الاحداث عن الشيوخ فانه لا يكون وحده
في رواية الاقران كن ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم ياخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة
ازاوج بالرفع بدل من نون النسوة الواقعة اسما
لكان وياخذن خبر كان في المصباح والوفرة الشعر
الى الاذنين ه فاحمد والاربعة فوقه اقران
والاربعة الذين فوق احمد هم ابو خيثمة ويحيى بن
معين وعلي بن المديني وعبيد الله بن معاذ فانخمة
اقران وباقي السند ليس باقران تامل فاذا روى
الراوي عن من هو دونه سنا او في مرتبة الاخذين
عنه اي روى الراوي الكبير عن صغير دونه في السن
او دونه في المرتبة اي ان يكون الكبير روى عن اصغر
منه في الطبقة والسن فاو في كلام المتن بمعنى الواو
لان الادونية في السن لازمة غالبا للادونية
في المرتبة فقوله كرواية الزهري عن مالك اي عين
تلميذه مالك بن انس فان الزهري اكبر منه سنا ومرتبة
ومالك تلميذه دونه فيهما وهذا محترز قوله
المتن وما روى كل قرين عن اخيه اي مساويه في الاخذ
عن المشايخ والسن اي الدليل او في مرتبة
الاخذين هو معطوف على دون والتقدير عمن هو في مرتبة
التلامذة الاخذين عنه فان مالكا في مثاله الاتي في مرتبة

في الاخذ عن الشيوخ او فيه وفي السن ايضا اي ما رواه كل
من القرينين عن الاخر فهو حديث مدبج فاعرفه حقا وتمسكه
بكاء مهملة بعد المثناة الفوقية اي افتخر اتيا بمعرفته
قال في المختار وتقول انتمي فلان علينا اي افتخر ونفظم
بالقصر على اللغة الشهيرة صوابه بالنقص على
اللغة النادرة قال الحموي في شرحه عن اخيه بالجر تبا
بكسرة على لغة النقص اي مقاربة واطلق لفظ الاخ
عليه مجازا على طريق الاستعارة التصريحية ه
وفي السن غالبا لفظ غالبا قيد في السن وقوله وقد
يكتفى بالتساوي في السند وان تساووا في السند
والتساوي في السن اي في الاخذ عن الشيوخ مراده ه
بالسند الاخذ عن الشيوخ ففي عبارته تفنن
رواية الاقران كان تقصد رواية الاقران العام اقصد
هذا الخاص او مع بمعنى الى فاعرفه حقا قال
الحموي في شرحه اي اعلمه علما حقا اي اقصده
الاوفق بعبارة المختار اه يقول اي افتخر انت بمعرفته
اخذا من دبياجتي الوجه اي لاجل قصد الاخذ
وقوله لتساويهما علة له اي لتساويهما في الاخذ عن
الشيوخ وتقابلهما في كون كل منهما اخذ عن الاخر
كدبياجتي الوجه فانهما متساويتان في كون كل منهما
خدا ومتقابلتان احدهما مقابل للاخر ومحاذيا له
معرفة الامن من ظن الزيادة في السند مثلا
اذا روى الليث عن مالك وهما قرينان عن الزهري

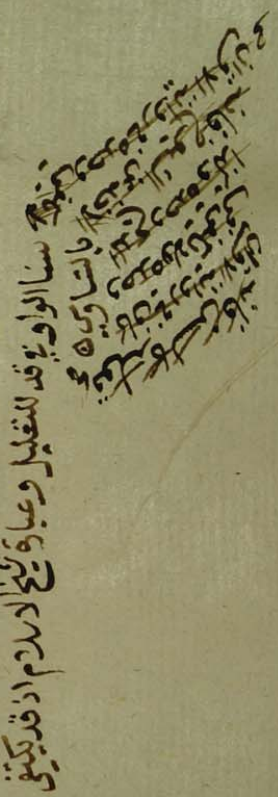

يظن

في الاخذ عن شيخ فهو السابق واللاحق قال الشيخ الاسلام
معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتأ
بحيث يكون بين وفاتيهما امد بعيد نوع لطيف ومن
فوايده الامن من ظن سقوط شيء من اسناد المتاخر
وتقرير حلاوة علو الاسناد في القلوب اذ هو ذلك لانه
اذا اشترك راويان في الاخذ عن الشيخ وتقدم الوفاة
لاحدهما على الاخر يثبت العلو لمتقدم الوفاة لان العلو
قد يكون بهما واذا ثبت العلو ثبت حلاوته وقوله
الامن سقوط شيء من اسناد المتاخر اي بنسبته وبين
شيخه اي لانه لجاز ان من اخذ عن الشيخ قد مات
بعد فيظن ان هناك واسطة بين هذا الراوي والشيخ لها
ومات البخاري اخر اي مات في شوال كما ذكره شيخ
الاسلام الخفاف قال نسبة لعمل الخفاف او بيعها
٥١ ومات سنة ثلاث وستين ومئتين ثمانية اي مات في
ثاني عشر شهر ربيع الاول كما ذكره شيخ الاسلام
السلفي بكسر السين نسبة الى سلف كما تقدم عن الطوخي
ان المسموع منه اي الشيخ كالسلفي في هذا المثال
واحد الراويين كالبرقاني وبعض الاحداث اي الصغير
في السن كابي القاسم

قول الناظم متفق لفظا وخطا
متفق قال الدماميني في شرحه متفق بكسر الفا لفظا وخطا
منصوبان على التمييز محولان عن الفاعل اي ما اتفق
لفظه وخطه واختلف شخصه بان تقدم مسماه

النلا مدة الاخذين عن الزهري والاصل فيه رواية
النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري خبر الجساسة
اي لانه صلى الله عليه وسلم جمع الصحابة وخطبهم
عن الجساسة وهي دابة كثيرة الشعر حتى لا يعلم قبلها
من دبرها لانهم لما اطلعوا على جزيرة بجنب المغرب فراوا
هذه الدابة فزعوا منها فقالت لهم لا تفزعوا اني الجساسة
الخبيس لاخبار للمسيح الدجال وقيل اذ هذه الدابة
التي تخرج وشيم الناس وكان تميم اذ ذاك نصرانيا
ثم اسلم رضي الله تعالى عنه رواية الاباء عن الابناء
ومن فوايد معرفة هذا القسم الامن من ظن تحريف
نشاء عنه كون الابن اباه وذلك لانه اذا قيل روى فلان
عن ابنه كذا يظن ان هذا تحريف لان الثاني ان الابن
يروي عن ابيه لكونه اصغر ونشاء عن ذلك الظن توهم
كون الابن اباه اي ان صوابه ان يقول روى فلان عن
ابيه فلان كذا فاذا علم ان فلانا روى عن ابيه فلان
فلا يظن التحريف ولعل هذا فيمن لم يتبين الظان عنده علم
بابوة احدهما للاخر والا فليس الاظن التحريف فقط
ولا ينشاء عنه توهم كون الابن اباه ولم يذكر في الرواية الابناء
عن الاباء فايدة مخصوصة وفايدة معرفة ذلك
التمييز بين مراتبهم وتنزيل الناس منازلهم ومن تنزيل
الناس منازلهم ان الصغير اذا انفرد بشيء من العلم
يحق على الكبير كالتابعي عن ذلك العلم ان ياخذ عن ذلك
الصغير فان تقدم موت احد قرينين اشتركا

في الاخذ

فهو من قبيل المشترك اللفظي متفق في الاصطلاح فلا
ايطا بينه وبين ما قبله وكسر القاف وسكون القاف للوزن
او لنية الوقف اه بحروفه الناظم وضده فيما
ذكرت المفترق قال الدمياطي في شرحه وضده فيما الخ
اي ضد المتفق فيما ذكرت انا من الاتفاق لفظا وخطا
هو المفترق بكسر الراء وسكون القاف لما تقدم بان
اختلف فيهما او احدهما وحصل التمييز ٥ بحروفه
وقال الحموي وضد اي ضد المتفق فيما ذكرت اي في
مطلق الاتفاق المفهوم من التفق المقيد لا ضد الاتفاق
المقيد وهو اختلاف لا تشخاص الذين احدثت اسماؤهم
او القابهم او كناهم المفترق اي يسمى بذلك الافتراق
الاسما بافتراق المسميات والمراد ان الحديث
الذي يكون بعض سنده بهذه الصفة يسمى بالمتفق
والمفترق معا وهو قسم واحد كما يفيده قول
العراقي في الفيته ولهم المتفق المفترق ما لفظه
وخطه متفق وعبارة الناظم توهم انهما قسمان
فتنبه لذلك انتهى فقوله المتفق اي في اللفظ
والمفترق اي في المسمى وينقسم الى اقسام
اي الى ثمانية اقسام الجوني نسبة الجون بفتح
الجيم بطن من الازد الحوضي قال في القاموس
وحوض كسكري موضع وابو عمر الحوضي معروف انتهى
فيحتمل ان ابا عمر الحوضي منسوب لذلك الموضع
وهذا قريب مما قبله اي لان كلا من الثالث والرابع

الثقفا في النسبة فان كان بمكة اي اذا قيل بمكة في
السند عن عبد الله فهو ابن الزبير واذا قيل بالمدينة
عن عبد الله فهو ابن عمر واذا قيل بالكوفة فابن مسعود
وخلاصته ان تلك الامكنة ظرف للقول ويعرف ذلك القول
بمكان التلميذ الذي اخذ عن عبد الله المطلق في السند
الصبعي نسبة لضبيعة جهينة محلة بالبصرة وهو
بجيم وزا لا يخفى انه ح يخرج عما نحن فيه الا ان يقال الاتفاق
ولو بحسب صورة الحروف بقطع النظر عن الشكل ويمكن
ان يفصل عن هذا بجعل الاستثنا منقطعا والمثال انما
هو ابو حمزة فقط الذي هو بالحاء والزاي اذا اطلق اي من
غير تشهيد فانه كثير فراد اي المذكور من الجماعة
وفي نسخ فراد وبالحاق وار بالجمع وقوله فراد ياء اي قبل
الفا بان يحال حنيفي

من الاسما والالقاب والانساب ونحوها
وهو نوع مهم ينبغي لطالب الحديث ان يعتني بمعرفته
ليسلم من التصحيف مؤتلف الخ قال الدمياطي
في شرحه مؤتلف في اصطلاحهم هو متفق الخط فقط
دون اللفظ نحو سلام بتشديد اللام وهو الاكثر وسلام
بتخفيفها كعبد الله بن سلام الصحابي رضي الله عنه
ونحو عسل بكسر اوله وسكون ثانيه وهو كثير وعسل
بفتحها وليس منه الا ابن ذكوان البصري ونحو سقر بالكاف
القاف وسقر بفتحها ٥ بحروفه وضده مختلف
قال الحموي اي ضد المؤتلف وهو المختلف في اللفظ مختلف

اي يسمى بذلك للاختلاف في اللفظ والمراد ان الحديث
الذي يكون سنده بهذه الصفة يسمى بالمؤتلف والمختلف
معا وهو قسم واحد وعبارة الناظم توهم انهما قسمان
فتنبه لذلك اه قولهم مؤتلف اي حيث الخط
ومختلف من حيث اللفظ معرف التضعيف الاضافة
للبيان ونحوها كالكنى فهو من المشترك اللفظي
فهو مؤتلف من حيث الخط ومختلف من حيث اللفظ ولعل
كونه من المشترك اللفظي باعتبار انه اسما عند صحفه
فاخشى اللفظ فيه قال الدمياطي في شرحه اي احذر الوقوع
في التصحيف كان تشدد مخففا او عكسه وتحو مهملا
او عكسه ○ بالنقل والحفظ اي لمجموع الامرين اي او
بالنقل والضبط في الكتب والسيد هكبر اهو اسيد
ابن حضير وحيان وحيان قال في التقريب للامام
النووي ما نصه حيان كله بالمثناة من تحت مع فتح المهملة
الا حيان بن منقذ والد واسع بن حيان وعد جماعة الى
ان قالها الموحدة وفتح الحا والتحتية المهملة والاجدان
ابن عطية وعد جماعة ايضا الى ان قال فيها بالكسر للحا وبالموحدة
وفي تنبيه المنتبه لابن حجر زيادة على ما ذكر من هذه
المادة حباد بضم المهملة وتشديد الموحدة وحيان
بفتح الجيم وتشديد الياء المثناة من تحت وجيان بكسر
الجيم وتخفيف النون وحيان بفتح الحا المهملة وتخفيف
المهملة ○ من حاشية العلامة العدوي على شيخ الاسلام
○ ونقل فيها ان منقذ بضم الميم وسكون النون وكسر

القاف بعدها دال مهملة او ذال معجمة سلام اي هذه
المادة وابن اخته اي ابن اخت عبد الله بن سلام
وابن الاخت اسمه سلام بالتخفيف كما يوخذ من شيخ الاسلام
وسلام جدابي علي الجبائي اي والاسلام جدابي علي
الجبائي المعتزلي حبه النسبي والسيد النسبي بفتح
النون نسبة كنسف بكسرها وفتح للنسب كالتمر تمري كذا
قال الناظم وغيره وكلام القاموس يقتضي فتح نون نسف فلا
تغيير في النسبة والسيدي بفتح المهملة نسبة للسيدة اخت
المستخدمة لانه كان وكيلها ○ شرح الالفية لشيخ الاسلام
وابو علي الجبائي اسمه محمد بن عبد الوهاب بن سلام والسيدي
اسمه جعفر بن سلام والنسفي كنيته ابو منصور واسمه محمد بن
يعقوب بن اسحاق بن محمد بن موسى بن سلام ○ من شرح الالفية
لشيخ الاسلام ووالد البيكندي قال شيخ الاسلام في
شرح الالفية اي والد محمد بن سلام بن الفرج البيكندي بكسر
الموحدة البخاري شيخ الامام البخاري ○ وقال العلامة
العدوي في حاشيته عليه بيكند بكسر الموحدة وسكون
التحتية وفتح الكاف وسكون النون ومهملة نسبة الى
بيكند بلد على مرحلة من بخارى انتهى وسلام بن مسلم
قال شيخ الاسلام بتثليث الميم وفتح الكاف كان حمارا
في الجاهلية والا بارافع اليهودي سلام بن ابي الحقيق
بالتصغير فهو بالتخفيف ○ فكله مخفف اي كل
سلام المستثنى مخفف الا ابا عمارة هذا تحريف
صوابه الا ابي بن عمارة الصحابي قال شيخ الاسلام عين

ابي بالتصغير بن عمارة الصحابي بالكسر ومنهم من ضمها
لكن الكسر اشهر قاله ابن الصلاح اي قال ابن الصلاح القاعدة
المذكورة في عمارة مع نقل الضم المذكور ايضا وبجاء بفتح
الباء وتشديد الجاء والتاء المثلثة ومن الرجال
معطوف على قوله من النساء اي اسم جماعة من النساء واسم جماعة
من الرجال خزيمة قال الطبراني خزمة بفتح الزاي فيما
ذكر الدارقطني وقال ابن اسحاق وابن الكلبي خزمة بسكون
الزاي وهو الصواب قاله ابن عبد البر في الاستيعاب اهـ من
حاشية العلامة العبدوي
بسكون النون وفتح الكاف قال الحموي في شرحه والمنكر
الذي انفرد بسكون الدال للضرورة على حد قوله لو عصر منه
المسك وكيان انفعر وفي كلام المص حذف الموصول الاسمي
واجازه الكوفيون والاخفش وتبعهم بن مالك وشرط
في بعض كتبه كونه معطوفا على موصول اخر كما في مغني اللبيب
به اي برواية راو من لرواة بحيث لا يعرف ذلك الحديث
من غير روايته لا من الوجه الذي رواه ولا من وجه اخر
غدا اي صار تعديله اي تعديل الغير اياه فالمصدر مضاف
للمفعول والفاعل محذوف لا يخل التفرد اي لم يبلغ مبلغا في
العدالة والضبط يحتمل معه التفرد بالرواية بل هو قاصر عن ذلك
بالوصف وقال الدميطي في شرحه غدا اي صار تعديله اي توثيقه
لا يخل بفتح التحتية وبالخاء المهملة بعدها ميم اي لا يحتمل التفرد
لكونه وان كان ثقة لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده بالخبر وجملة
غدا الخ في موضع الصفة لراو ومفهومه انه اذا احتمل تفرده

به لكونه صار اهلا لذلك لا يكون حديثه منكرا ذا الحروف
لا يعرف متنه من غير جهة راويه زاد السخاوي بعد
قوله من غير جهة راويه ولا متابع له فيها ولا شاهد
اي ذكر بضم الزاي كلوا البلح بالتمر اي اجمعوا بينهما
بضم بعضها الى بعض وكلوهما معا مضمومين رتبه
من يحتمل تفرده اي يقتفر تفرده اي بحيث يصير حديثه
صحيحا او حسنا ولا نعناه وكيد معطوف على قوله
فان ابا زكير وكل منهما تعليل لقوله فهذا الحديث منكر
محاسن الشريعة جمع محسن او حسن على غير قياس
والاضافة للبيان او من اضافة ما كان صفة والشريعة
بمعنى الاحكام المشروعة فظهرت المطابقة بل من
مسلما مطيعا لله تعالى اي واما غير المطيع فهو حبيبه
واعدوه لم يجبر بمتابعة مثله صفة مخصصة للضعيف
احترازا من الضعيف الذي ينحصر فهو شاذ وليس بمنكر
المستور هو مجهول الحال والمقابل للشاذ ذا نوعه هذه
المقابلة اصطلاحية لا لغوية لانها وان تمتنع مقابلة
المعروف بالمنكر لا تتم في مقابلة الشاذ بالمحفوظ الا بطريق
اللزوم لان الشاذ لغة معناه المنفرد وشأنه عدم الحفظ
وهو في اللغة
الساقط واصطلاحا ما ذكره بقوله متروكه اي الحديث
ما روى راو واحد اي برواية الفرد اي توحد لعدم موافقة
غيره له من اهل الحديث واجمعوا الضعفة اي اجمع اهل
الحديث على ضعف راويه واتهامه بالكذب فهو اي المتروك

كرد لعا الكاف زايدة اي فهو رد اي مردود لضعف راويه
فهو من جملة ما دخل تحت الضعف ۞ شرح الدمياطي بحروفه
وقال الحموي متروكه اي متروك الحديث اي الحديث المتروك
ما اي حديث واحد به انفرد بسكون الدال للضرورة
اي انفرد بروايته واحد والحال ان المحدثين قد اجمعوا
لضعفه اي اجمعوا على ضعف ذلك الراوي لكونه متهما بالكذب
مثلا واذا كان كذلك فهو اي حديثه الذي رواه كرد ولا يقبل
۞ بحروفه وقوله مبتدا ومتهم بالكذب الخ خبره والجملة
صفة فرد والرابط بين الصفة والموصوف الهاء من له ويكون
قوله نقب جواب الامر معترضا بين الصفة والموصوف
والضمير في عرفوه يرجع للكذب وفيه للراوي وقوله
او فسق معطوف على الكذب وقوله او وهم اي غلط و
هاوه للضرورة وقوله كثر بفتح الثاء المثلثة صفة لوهم
اي غلب قال الدمياطي
والكذب اي المكذوب المختلف بفتح اللام بعدها قاف اي
المنكر الذي لا اصل له صلى الله عليه وسلم اصلا للموضوع
اي المخطوط على النبي صلى الله عليه وسلم متعلق بكل من الثلاثة
قبله على التنازع فذكر الحديث الموضوع اصطلاحا
في البيت جناس تام ۞ بحروفه وهو غافل في ذكر الجناس
فانه ليس فيه جناس تام ولا ناقص لاختلافهما باكثر من
حرف كما يعرف من موضعه اذا ثبت ان النسخة التي وقعت
له فيها لفظ الموضوع في العروض والضرب فيتم له رح ما قاله
فذلك اي فذلك المكذوب عليه صلى الله عليه وسلم

من قول

من قول او تقرير او صفة او غيرك كواو دخل المضارع في خبر
المبتدا وهو ما منعه الجمهور مطلقا وجوزه بعضهم ان
تضمن المبتدا عموما وجوزه الاخفش مطلقا وعليه يتخرج كلام
المص على النبي الخ فقضيته ان الكذب على الصحابي او
التابعي لا يسمى موضوعا وهو محتمل ويحتمل خلافه ويكون
ذكر النبي جريا على الغالب كذا نقل عن بعض المحققين ۞ من
حاشية العلامة الدروي من وضع الشيء اي ماخوذ
لا مشتق لان المعنى الاصطلاحي ليس مشتقا من المعنى اللغوي
اذ معناه اللغوي الحط اي حسا كما هو المتبادر واطلاقه
على الحط المعنوي تجوز كما يظهر واما المعنى الاصطلاحي
فهو ما انشا له المص فليس مشتقا من المعنى اللغوي وانما
هو ماخوذ فقط وقد يمنع التشبيه وجه الاخذ بقوله سمي
بذلك اي لانحطاط الخ فلفظ الموضوع من وضع لا معناه
وقوله سمي اي الموضوع باعتبار المعنى وقوله بذلك اي
بلفظ موضوع بهذه الالفاظ الثلاثة في تعريفه
المقاربة للتاكيد هذا جواب عما يقال يكفي احد الالفاظ
الثلاثة في تعريفه فلا حاجة الى التطويل بذكرها والثلاثة
هي الني او لها الكذب والمقاربة اي لاختلافهما مفهوما
واتحادهما ما صدقا في التفسير منه اي رواية
واحتجاجا وترهيبا وترغيبا الى زعم واضعه
زعم بتثليث الزاي اي كذب واضعه لقولهم زعم مطية
الكذب وليس المراد بزعمه ظنه انه حديث لانه يعتقد انه
وضعه على النبي قاله الطوخي ولتعرف طرقه معطوفة

اي نظرا وقوله التي يتوصل بها اي ببسببها اي بكل واحدة
منها لا بالمجموع لينفي عن القبول في العبارة قلب اي
لينتفي عنه القبول وذلك لانا النفي انما يتعلق بالاحاد
فائدة سئل ابن حجر الهيتمي عن خطيب ينقل الاحاديث
من غرائب يعزوها هل يجوز له ذلك فاجاب بان ما
ذكره في خطبته من الاحاديث من غرائب يبين روايتها
او من ذكرها جايز بشرط ان يكون من اهل المعرفة في
الحديث او ينقلها من كتاب مولفه كذلك واما الاعتماد
في رواية الاحاديث على مجرد رويتها في كتاب ليس مولفه
كذلك فلا يجوز ومن فعله عزر ن من الفتاوى الحديثية
قاله الطوخي نعيان بن ابراهيم حيث دخل علي
وخل على المهدي هو امير المومنين محمد بن امير المومنين
ابي جعفر عبد الله المنصور بن محمد بن علي بن عبد الله بن
العباس بن عبد المطلب والمهدي ابو هارون الرشيد وعباد
هو ابن ابراهيم النخعي روى عن الاعمش وغيرهم كما سبق
قال الحافظ والسبق محركة التي تقع المسابقة عليه اي وهو
العوض قال في شرح المنهاج والسبق بفتح الباء العوض ويروى
بالسكون مصدرا في نضل اي كسهام ورماح ومسلات
وقوله او خفي اي لبعير وفيل وقوله او حافر اي خيل وبغال
او حمير انما حملته على ذلك قال السخاوي لكنه امره بيده
يعني عشرة الاف درهم وقوله على ذلك اي الكذب فانه
من كلام مالك بن دينار اي وهو من الزهاد وقوله او من
كلام عيسى وهو من بني اسرايل بالنظر لامه فيكون كلامه

من

من الاسرائيليات شبه الزج اي فلا يعتمد عليها كذا قالوا
الا ان الحافظ ابن حجر قال ان السناد الحسن حسن ومراسيل
عائشي عليها ابن المديني اقول خصوصا وقد قيل انه
سيد التابعين من حافظية العلائية العدوي
واتحية اي الاعتماد فانه من كلام بعض الاطباء هو كالحارث
ابن كلدة طبيب العرب والاسرائيليات اي الكلمات
المنسوبة لبني اسرائيل وهو معطوف على قوله بعض السلف
والاسرائيليات هي اقاويل منسوبة لبني اسرايل ما خوذة
من كتب التوراة واقوال علمايهم وعبادهم اما عدم الدين
كالزنادقة اي الذين لا يتقررون على دين واحد وقيل
الزنديق هو المنافق وهل الكاف ادخلت شيا او استقصا
ولعله الظاهر وقال حماد بن زيد فيما اخرجه العقيلي انهم
وضعوا اربعة عشر الف حديث وقال المهدي فيما رويناه
عنه ما وقع عندي رجل من الزنادقة يوضع مايه حديث
فهي تجول في ايدي الناس ومنهم الحارث الكذاب الذي ادعى
النبوة انظر السخاوي كالخطابية بفتح المعجمة
وتشديد المهملة فرقة تنسب لابي الخطاب الاسدي كان
يقول بالحلول اي بحلول الالهية في الناس عن اهل البيت على
التعاقب ثم ادعى الالهية وقتل وهذه الطايفة مندرجة
في الرافضة اذ الرافضة فرقة متنوعة من الشيعة وبعبارة
اخرى قالوا اي الخطابية الايمة انبيا وابو الخطاب نبي
فرضوا طاعته اي زعموا ان الانبيا فرضوا على الناس طاعة
ابي الخطاب بل زادوا على ذلك وقالوا الايمة الهة والحسان

ت

ئية

الكاذبين قال شيخ الاسلام بالتثنية وقوله وبالجمع ن والكاذ باب
واصفه لا اصلي وظان كذبه هذا على نسخة التثنية وقوله
وبالجمع اي احد الكاذبين المشهورين بالكذب وقيل
الجمع باعتبار كثرة الناقلين ويروى بقراءة بضم الميمين
للمجهول يعني يظن بفتح الياء المبني للفاعل وذكر الترفاقي في
شرحه على شرح النخبة انه يصح قراءته بفتحتين اي يعلم وان
الاول هو المشهور فيه وقد صنف ابن الجوزي كتيبة
ابو الفرج وكان حنبلي المذهب تفقه على الشيخ عبد القادر
فقد كان حنبليا وكان ابو الفرج واغظ له زوجة تسمى
نسيم الصبا وكان يحبها ويخشى ان تحضر مجلس وعظه خشية
ان تموت لانه كان لا بد من موت احد في مجلس وعظه فاتفق يوما
انها حضرت مجلس وعظه فبينما هو يعظ اذ مر منه قولها وجعل ينظر اليها
فجاء رجل وحال بينه وبينها فانشد بيتا ايا جبلي نعمان بالله خليا
نسيم الصبا يسري الي نسيمها ٥ وفي الاجهوري في فضايل رمضان
فائدة قال العلقمي سئل امام الحرمين حين جلس بعد موت ابيه
لم كان السفر قطعة من العذاب فاجاب على الفور لانه فيه فراق الاحباب
وقد ذكر عن ابن الجوزي انه حين فارق زوجته المسماة بنسيم الصبا
وكان له تعلق بها فجاءت يوما مع امراتين لحضور مجلس وعظه وجعلت
المراتين في مقابلة الشيخ وجلست خلفهما فلما شعر الشيخ بها انشد
يقول ايا جبلي نعمان بالله جليا نسيم الصبا يسري الي نسيمها فان
الصبا ريح اذا ما تنسمت على نفس مهموم تجلت همومها اجد برودها
او تشتفي مرحومة بين حرارة على كبد لم يبق الا رسومها ناكرن
نحو مجلدين لم يقل مجلدين لاختلاف النسخ وفي بعض التقاييد
ان احدهما في الموضوعات والاخر في الاحاديث الواهية اي التي بها علل

انبا الله وجعفر الصادق الله لكن ابو الخطاب افضل منه ومن علي
والسالمية اي وكالسالمية فرقة تنسب للحسن بن محمد
ابن احمد بن سالم السالمي ٥ شرح الالفية لشيخ الاسلام وهم
قوم يقولون بالتجسيم كما قاله البخاري او دم من
يريدون ذمه وهم قوم كانوا قرب فيطلون من بعض اولاد
الصحابة عطائن لم يفطم يقولون له انت ابوكم لم يحضر
بدرا ويذكرون احاديث باطلة ٥ من خط الشيخ عبد
البر الاجهوري بهامش نسخة شرح الالفية لشيخ الاسلام
والا ترى عطف تفسير اي في قصصهم وهو اعظمهم
كابي سعيد المدايني احاديث فضايل السور كتب الشيخ
عبد البر الاجهوري بهامش نسخة شرح الالفية مانصه
واعلم ان السور التي صحت الاحاديث في فضلها الفاتحة
والزهراوان والانعام والسبع الطوال مجملا والكهف
ويس والدخان والملك والزلزلة والنصر والكافرون
والاخلاص والمعوذتان وما عداها لم يصح فيه شيء ٥ سيوطي
والزهراوان البقرة وآل عمران والسبع الطوال البقرة
الى اخر براءة بعدها والانفال سورة واحدة
بعض الكرامية اي بالتشديد مع فتح الكاف على المشهور
كما قاله شيخنا كغيره وقيل بالتخفيف مع فتحها وقيل به
مع كسرها وهو الجاري على لسنة اهل بلده سجستان
فهم فيهم منسوبون لمحمد ابي عبد الله بن كرام ٥ من شرح
الالفية لشيخ الاسلام وقد اجمعوا على ان الكذب
على النبي صلى الله عليه وسلم من الكبائر لكذب له كالكذب
عليه من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد

الضعيف بل زعما اودع فيه احسن والصحيح يحتمل
تساويهما واكثرية احدهما على الآخر وهو احسن وخطاوه
في ذلك اي في خروجه لمطلق الضعف عند قوله احدثنا
الاعمش هذا ظرف متعلق بقوله دخل او ذكره اي ذكر
الميتي يعقد على قافيته راس احدكم اي قفاه اي
مؤخره تمامه اذهو نايم ثلاث عقد يضرب على كل عقدة منها
عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ وذكر الله انحلت عقدة
فان توضا انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة كلها فاصبح
نشيطا طيب النفس واما اصبح خبيث النفس كسلان
مما زحاله الخ فقد كان شريك من احاكما قال المض وكان ثابت
رجلا صالحا فظن ثابت ان هذا حتى السند فاظر لقوله ولم
يذكر الميتي وقوله او بقيته اي الحق فاظر لقوله او ذكره فهو لف
ونشر مرتب وكذا قوله منفصلا او مدرجا وهو غفلة او غلطة
منه اي ظن ثابت غفلة او غلطة من ثابت اي انك مخير بين ان تقول
غفلة وان تقول غلطة اي ذو غفلة لان الغفلة غيبة الشيء عن بال
الانسان وعدم تذكره كما افاده المصباح ومفاد القاموس مرادفتها
للسهو وبعض فرق فليراجع وتامل قوله وغلطه اي تشبيها
وذلك ان الغلط يختص بالقول قال في المصباح غلط في منطقه
غلطا اخطا وجه الصواب وهذا الوضع من ثابت لم اثم فيه وان
كان كذا بالعدم القصد نشات من سلامة صدره اي من
سلامة قلبه من ظنه في الناس خلاف ما هو ظاهر منهم لا من عدم
ضبطه بحيث هذه حشية تقييد فائدة قال الامام
محمد بن محمد الدرعي الدمياطي في اخر شرحه لهذه المنظومة المباركة
ما نصه واما قراءة الحديث بجودة كتجويد القران من احكام النون

الساكنة

الساكنة والتنوين والمد والقصر وغير ذلك فهي مندوبة كما صرح به
بعضهم لكن سالت شيخي خاتمة المحققين الشيخ على الشبراملسي
تغمده الله تعالى بالرحمة حالة مشغولا في كتاب يقال الاقوال
الشارحة في تفسير الفاتحة وعلل الشم ذلك بان التجويد من محاسن
الكلام ومن لغة العرب ومن فصاحة المتكلم وهذه المعاني مجموعة
فيه صلى الله عليه وسلم فمن تكلم بحديثه صلى الله عليه وسلم فعليه
مراعاة ما نطق به صلى الله عليه وسلم ٥ وقد انتظت
هذه المنظومة الخ قال الحموي في شرحه وقد انتظت اي هذه
الارجوزه كالجوهر لنفاستها بما اشتملت عليه من علم الحديث
والجوهر اللاءلي الكبار والمكنون المستور منه لنفاسته وغزته
سميتها اي هذه الارجوزه قال في الصحاح سميت فلانا زيدا وسميته
بزيد بعيني وسميته مثله فسمي به منظومة البيقوني اي
جعلت علمها الذي تتميز به عن غيرها منسوبا الى فان الفعل يتميز
بفاعله لكونه علة في وجوده ولم اقف للناظم رحمه الله تعالى
على ترجمة يعلم منها اسمه وحاله ولا ادري ما هذه النسبة هل هي
لبلدة او قرية او اب او جده ٥ بحرفه وقال الدماطي في شرحه
وقد انتظت كالجوهر المكنون اي المنظومة يعني حصلت وثمت كاينة
كالجوهر المكنون اي المصون في النفاسة وحسن الصنع ولا سيما
تضمينها لهذه الاقسام الكثيرة في الفاظها القليلة تسميتها منظومة
البيقوني بفتح الموحدة وسكون التحتية وبالقاف وبعد الواو نون
ولم اقف له رحمه الله على ترجمة والنظم لغة التاليف وكثر استعماله
في جمع مخصوص لجمع جواهر العقد وكلم الشعر وحده عند الادبا
الكلام الموزون فصدر مرتبط المعنى بعافية قاله الشيخ عبد الباقي
الشنشوري في شرح الفارضية وقال السخاوي النظم في اللغة الجمع

وفي الاصطلاح اجمع على بحر من البحور المعروفة عند اهل العروض
قال في الصحاح نظمت اللؤلؤ اي جمعته في السلك والنظيم مثله
ومنه نظمت الشعر ونظمته والنظام الخيط الذي ينظم به اللؤلؤ
ونظم من لؤلؤ ٥ بحر وفه فوق الثلاثين وطاء الدمياطي
لشرح هذا البيت بما نصه ثم ذكر الناظم رحمه الله تعالى عدة ابياتها
وفاته قصورها من انسقاط بيت منها او اكثر من نحو حاسد
فقال من فوق ثلاث باربع انت ابياتها اي عدة ابياتها اربعة
وثلاثون بيتا على انها من كامل الرجز لا من مشطوره والا كانت
عدتها ثمانية وستين بيتا ثم بعد ان تم المقصود من نظمها
بخير ضمنت بنائه للمفعول وختمها بالخير لاشتمالها على عمل
الخير فجزاه الله عن سعيه كل خير وملنا واياه بالرضى والقبول
فانه المرجو والمامول ٥ بحر وفه وقال الحموي فوق عقد
الثلاثين جار ومجرور متعلق بمحذوف وقوله باربع ظرف لقوله انت قدم عليه
لضرورة النظم وقوله ابياتها اي الارجوزة والمعنى ان
ابيات هذه الارجوزة زائدة على عقد الثلاثين باربعة ابيات
ثم بخير ختمت لا بغيره كما يفيده تقديم المعمول وفي قوله
ختمت اشارة الى حسن الختام وهو ان يوتى في اخر الكتاب
بما يدل على انتهايه ٥ انت اقسامها الخ قد علمت
ان النسخة التي شرح عليها الدمياطي والحموي انت ابياتها
فهي الصواب لان ابياتها اربعة وثلاثون واما اقسامها
التي ذكرت فيها فاثنان وثلاثون كما يوخذ من كلام الدمياطي
عند دخوله على الموضوع الذي هو اخر الاقسام بقوله الثاني
والثلاثون الحديث الموضوع والجواب عن النسخة التي
فيها اقسامها بانه عد المدلس اثنين والمقلوب قسمين ثم

اربعة لا اثنان فالعدد صحيح وهو ظاهر ثم انشدك
الله بفتح الهمزة وضم الشين وبانه نظراي اسالك بالله فالكاف
مفعوله الاول وان تلتمس مفعوله الثاني وقوله الواقف
اي المطلع وقوله على خطاء بدل اشتمال ويحتمل ان يكون بدل
بعض باعادة العامل فيها والخطا ما ليس عن عمد والزلل مكان
عن عمد وهما خلاف الصواب نظرا مفعوله لاجله وهو احسن
من جعله حالا فافتح لها اخ هذا بيت من الرجز وشطره
الثاني من الغنية بن مالك الشهيرة عند اهل العلم خان التضمين
في اصطلاحهم هو ان يضمن الشعر شيا من شعر الغير مع التنبيه
عليه ان لم يكن مشهورا عند البلغا وقوله معينا فاعل يقوله
فسد وقوله فافتح لها دليل الجواب المحذوف عند البصريين
او هو الجواب عند الكوفيين وقوله اذا ورد معناه هنا اذا
صد رمني واطلعت عليه ولله در ابن الوردي هذه صيغة
تعجب اي لله فعله او صنيعه واصل التعجب من الدر الذي
نشا منه هذا العلم الجليل اي الذي رضعه وتربى به
هد فالذم الهدف هو الذي يرمى اليه بالنشاب وفي
الكلام تشبيه بليغ اي بصير واكالهدف بلا حسد
هو صفة لجسد اي جسد لم يصد رمنه حسد المولف ولا غيره
وبين جسد وحسد اجناس اللاحق وذو الحجا
مقصور اي العقل من نفسه في شاغل اي في شغل بقاغل
بعيوب نفسه عن عيوب غيره والله اعلم بالصواب
وصلى الله على سيدنا محمد
محمد وعلى الر صحبه
وسلم تسليما
والحمد
لله